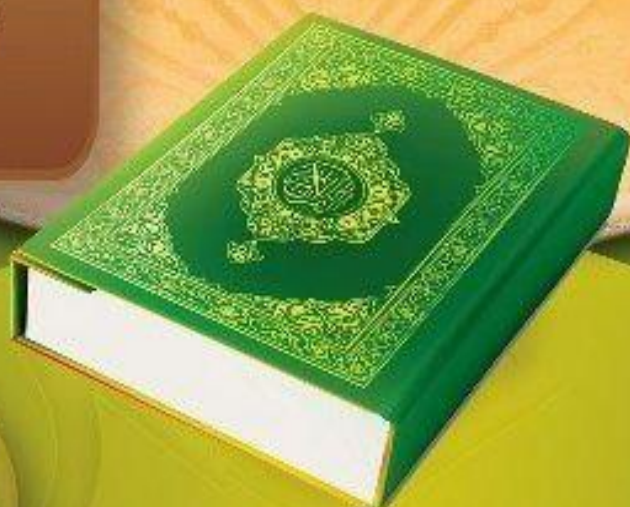


اصح البیان فی علوم القرآن

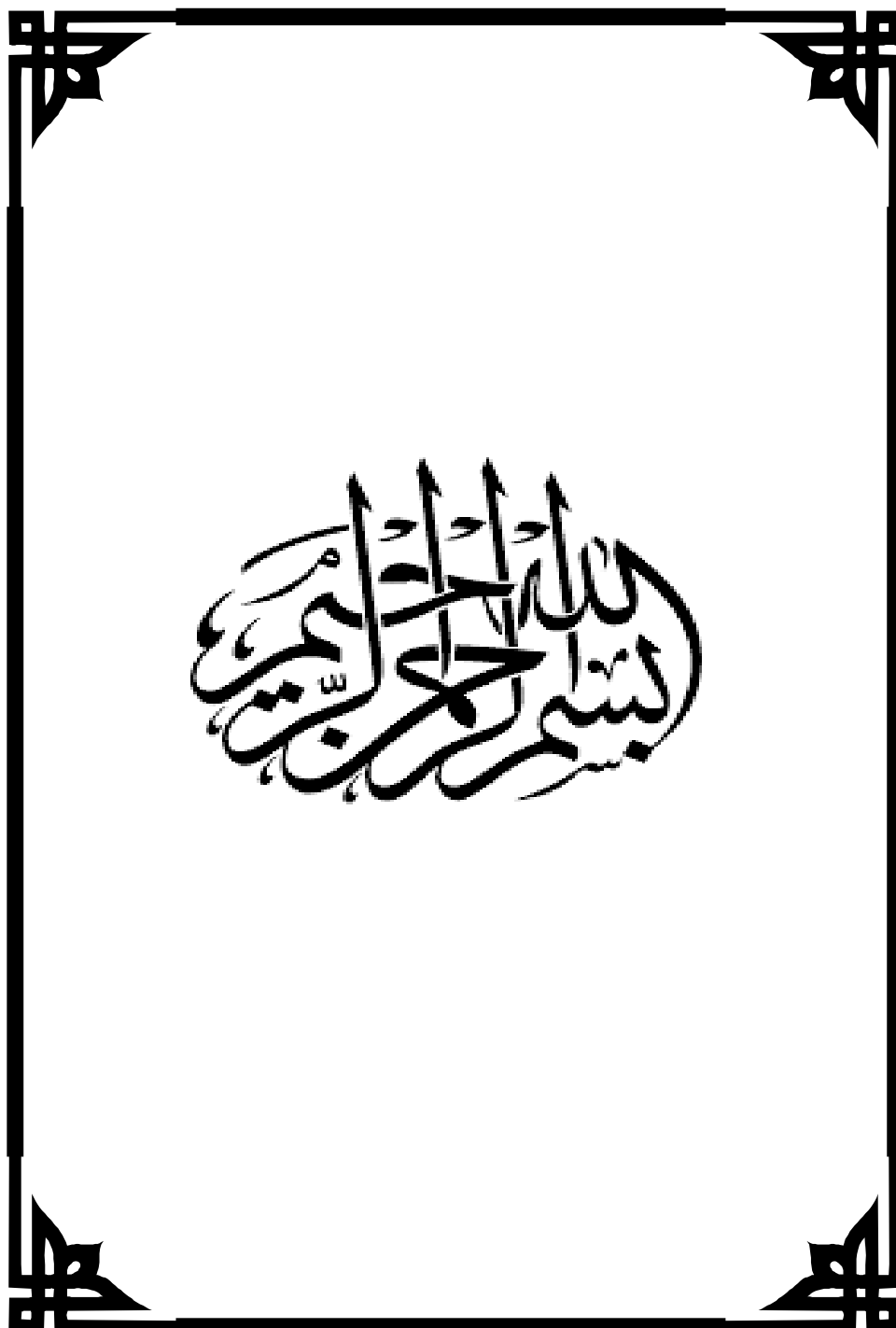
تألیف
د. خالد بن محمود الجھنی
بِعَفْرِ اللَّهِ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ الْمُسْلِمِينَ



أَفْصَحُ الْبَيِّنَاتِ فِي عُلُوقِ الْقُرْآنِ

تَأْلِيفُ
د. خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُهَنِيِّ
غُفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ السَّامِعِينَ

أَوْحَى الْبَيِّنَاتِ
فِي
عِلْمِ الْقُرْآنِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا.

مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١٠٢)

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ

رَقِيبًا﴾ (١) [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٧١)

[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتابُ الله **عَزَّجَلَّ**، وخير الهدى هدى محمدٍ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلُّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلُّ ضلالةٍ في النارِ، وبعدُ.

فهذا مختصر لطيف في علوم القرآن أردتُ به تيسير دراسة علوم القرآن لعوام المسلمين وطلاب العلم المبتدئين بأسلوب سهل يفهمه كل من يقرؤه، وقد اشتمل على تمهيدٍ، وخمسة أبواب، وفهارس عامة على النحو التالي:

التمهيد: مدخل إلى علوم القرآن؛ فيه ستة فصول:

الفصل الأول: مبادئ علوم القرآن.

الفصل الثاني: نشأة علوم القرآن.

الفصل الثالث: تعريف القرآن.

الفصل الرابع: أسماء القرآن وأوصافه.

الفصل الخامس: فضائل القرآن.

الفصل السادس: الفرق بين القرآن والحديث.

الباب الأول: نزول القرآن؛ فيه خمسة فصول:

الفصل الأول: الوحي.

الفصل الثاني: المكي والمدني.

الفصل الثالث: أول ما نزل وآخر ما نزل.

الفصل الرابع: أسباب النزول.

الفصل الخامس: كيفية نزول القرآن.

الباب الثاني: تدوين القرآن؛ فيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: جمع القرآن.

الفصل الثاني: ترتيب الآيات والسور.

الفصل الثالث: الرسم العثماني.

الباب الثالث: الأحرف السبعة والقراءات؛ فيه أربعة فصول:

الفصل الأول: الأحرف السبعة.

الفصل الثاني: القراءات والقراء.

الفصل الثالث: التجويد وآداب التلاوة.

الفصل الرابع: الوقف والابتداء.

الباب الرابع: علوم التفسير؛ فيه أربعة عشر فصلاً:

الفصل الأول: المحكم والمتشابه.

الفصل الثاني: المجمل والمبين.

الفصل الثالث: النص والظاهر.

الفصل الرابع: التأويل.

الفصل الخامس: العام والخاص.

الفصل السادس: المطلق والمقيد.

الفصل السابع: الناسخ والمنسوخ.

الفصل الثامن: المنطوق والمفهوم.

الفصل التاسع: أمثال القرآن.

الفصل العاشر: قصص القرآن.

الفصل الحادي عشر: أقسام القرآن.

الفصل الثاني عشر: جدل القرآن.

الفصل الثالث عشر: إعجاز القرآن.

الفصل الرابع عشر: ترجمة القرآن.

الباب الخامس: أصول التفسير؛ فيه ستة فصول:

الفصل الأول: التفسير والتأويل.

الفصل الثاني: شروط المفسر وآدابه.

الفصل الثالث: نشأة التفسير ومدارسه.

الفصل الرابع: أنواع التفسير.

الفصل الخامس: أشهر كتب التفسير.

الفصل السادس: الإسرائيليات.

هذا، وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم،
وأن لا يجعل فيه لأحد غيره شيئاً، كما أسأله **عَزَّجَلَّ** أن يجعله لي ولوالديَّ
ذُخْراً يوم أن نلقاهُ، وأن يجمعنا وآباءنا وأمهاتنا ومشايخنا في دار كرامته
مع النبيين والصديقين والشهداء؛ إنه ولي ذلك، والقادر عليه.

وكتب

د. خالد بن محمود الجهني

١٥ جمادى الآخرة ١٤٤٥ هـ جريا





التمهيد:

مدخل إلى علوم القرآن

فيه ستة فصول:

الفصل الأول: مبادئ علوم القرآن.

الفصل الثاني: نشأة علوم القرآن.

الفصل الثالث: تعريف القرآن.

الفصل الرابع: أسماء القرآن وأوصافه.

الفصل الخامس: فضائل القرآن.

الفصل السادس: الفرق بين القرآن والحديث.



الفصل الأول: مبادئ علوم القرآن

اعْلَمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِدَارِسِ كُلِّ عِلْمٍ أَنْ يَعْرِفَ مَبَادِئَهُ الْعَشْرَةَ؛ لِيَدْرُسَهُ دِرَاسَةً مُتَمَكِّنَةً، وَلَمَّا كَانَتْ عُلُومُ الْقُرْآنِ عِلْمًا مُسْتَقِلًّا نَاسِبَ ذِكْرِ مَبَادِئِهَا الْعَشْرَةَ، وَمِمَّنْ جَمَعَ هَذِهِ الْمَبَادِئَ فِي أَبْيَاتٍ شِعْرِيَّةٍ الصَّبَّانُ ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ:

إِنَّ مَبَادِي كُلِّ فَنٍّ عَشْرَةٌ الْحَدُّ وَالْمَوْضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَةُ
نِسْبَةُ وَفَضْلُهُ وَالْوَاضِعُ وَالِاسْمُ الْاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعِ
مَسَائِلُ وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اكْتَفَى وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفَا

(١) الصَّبَّانُ: هُوَ أَبُو الْعِرْفَانِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّبَّانُ الْمِصْرِيُّ، عَالِمٌ بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْأَدَبِ، وُلِدَ بِالْقَاهِرَةِ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: مَنْظُومَةُ «الْكَافِيَةُ الشَّافِيَّةُ فِي عِلْمِي الْعُرُوضِ وَالْقَافِيَةِ»، وَ«حَاشِيَةُ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى الْأَلْفِيَّةِ» فِي النُّحْوِ، وَ«إِتْحَافُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُصْطَفَى وَأَهْلِ بَيْتِهِ الْكَرَامِ»، وَ«إِسْعَافُ الرَّاعِبِينَ» فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَ«الرَّسَالَةُ الْكُبْرَى» فِي الْبِسْمَلَةِ، تُوفِّيَ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ ١٢٠٦ هـ. [انظر: الأعلام للزركلي (٢٩٧/٦)].

المَبْدَأُ الْأَوَّلُ: الحَدُّ «التَّعْرِيفُ»:

علوم القرآن في اللغة: علوم جمع علم، والعلم هو إدراك الشيء على ما هو به، وقيل: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع ^(١).

والقرآن: مصدر كالغفران والكفران بمعنى الجمع والقراءة. ومنه: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ ^(١٧) فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَلْبَحَ قُرْآنَهُ. ^(١٨) [القيامة: ١٧-١٨]، أي فاعمل به ^(٢).

وَقَرَأْتُ الشَّيْءَ قَرَأْنَا: أي جمعته، وضممت بعضه إلى بعض ^(٣). ثم خُصَّ القرآن بالكتاب المنزل على نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فصار علماً عليه.

وُسُمِّيَ الْقُرْآنُ قَرَأْنَا؛ لَأَنَّهُ جَمَعَ الْقَصَصَ، وَالْأَمَرَ وَالنَّهْيَ، وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ، وَالْآيَاتِ وَالسُّورَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ^(٤).

وعلوم القرآن في اصطلاح العلماء: هي العلم الذي يبين المراد من كلام الله **عَزَّ وَجَلَّ**، وما يتعلق به من حيث نزوله، وجمعه، وترتيبه، والمكي والمدني، والمحكم والمتشابه، ونسخ بعض آياته، وإعجازه، إلى غير

(١) انظر: التعريفات، للشريف الجرجاني، ص (١١٥)، والكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، للكفوي، ص (٦١٠-٦١١).

(٢) انظر: المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، ص (٦٦٨-٦٦٩).

(٣) انظر: الصحاح، للجوهري، مادة «قرأ».

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٣٠ / ٤).

ذلك مما يتعلق بالقرآن^(١).

المبدأ الثاني: الموضوع:

من الموضوعات التي تناولها علوم القرآن الكريم:

١- جمع القرآن، وترتيبه.

٢- معرفة التفسير.

٣- معرفة أسباب النزول.

٤- النسخ، والمنسوخ.

٥- المحكم، والمتشابه.

٦- العام، والخاص.

المبدأ الثالث: الثمرة «الفائدة»:

من الثمرات المرجوة من تعلم علوم القرآن:

١- التوصل إلى فهم القرآن الكريم فهما صحيحا.

٢- معرفة الجهود المبذولة في جمع القرآن.

٣- التمييز بين المحكم، والمتشابه.

٤- التمييز بين العام، والخاص.

٥- التمييز بين المطلق، والمقيد.

(١) انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني (١/٢٣).

٦- التمييز بين النسخ، والمنسوخ.

المَبْدَأُ الرَّابِعُ: النَّسْبَةُ:

تُنسب علوم القرآن إلى العلوم الشرعية، مثل: الفقه، والعقيدة، والتفسير، والأصول.

المَبْدَأُ الْخَامِسُ: الْفَضْلُ:

تُعَدُّ علوم القرآن من أشرف العلوم وأفضلها؛ لتعلقها بأعظم كتاب، وهو كتاب ربنا **عَزَّوَجَلَّ**.

المَبْدَأُ السَّادِسُ: الْوَاضِعُ:

أول من كتب كتابا مستقلا في علوم القرآن هو علي بن إبراهيم بن سعيد المشهور بالحوفي «ت ٤٣٠هـ»، وكانت قبل ذلك متفرقة في كتب الحديث والتفسير ونحوها.

المَبْدَأُ السَّابِعُ: الْأَسْمُ:

من أسماء علوم القرآن: أصول التفسير؛ لأنها تتناول المباحث التي لا بد للمفسر من معرفتها.

وهذا من إطلاق الجزء على الكل؛ لأن أصول التفسير جزء من علوم التفسير التي هي جزء من علوم القرآن.

المَبْدَأُ الثَّامِنُ: الْأَسْتِمْدَادُ:

تستمد علوم القرآن أدلتها من خمسة مصادر:

الأول: القرآن الكريم.

الثاني: السنة النبوية.

الثالث: أقوال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والتابعين.

الرابع: علوم اللغة العربية.

الخامس: أصول الفقه.

المَبْدَأُ التَّاسِعُ: حُكْمُ الشَّارِعِ فِيهِ:

حكم تعلُّم علوم القرآن وتعليمها فرض كفاية إذا قام بها من يكفي سقط عن الباقيين.

المَبْدَأُ العَاشِرُ: الْمَسَائِلُ:

من مسائل علوم القرآن الفرعية:

١- معرفة كيفية نزول القرآن.

٢- معرفة السور المكية والمدنية.



الفصل الثاني: نشأة علوم القرآن

لقد مرت علوم القرآن كغيرها من العلوم بثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: النشأة والتكوين:

كان القرآن الكريم ينزل على النبي ﷺ، ويبلغه النبي ﷺ لأصحابه، فيفهمون معانيه والمراد منه، وكلما أشكل عليهم شيء منه سألوا عنه النبي ﷺ، فكان النبي ﷺ يبين لهم المراد، ويزيل الإشكال، ومن ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [٨٢] [الأنعام: ٨٢]، فقد فهم أصحاب النبي ﷺ قوله: ﴿بِظُلْمٍ﴾ على عمومته الذي يشمل كل ظلم ولو كان صغيراً، لذلك استشكلوا الآية، فبين لهم الرسول ﷺ أن المراد بالظلم في الآية: الشرك، فعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ

مُهِتَدُونَ ﴿٨٢﴾ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ بِشِرْكٍ، أَوْلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لابْنِهِ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿١٣﴾ [لقمان: ١٣]؟»^(١).

٢- عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْنِيَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١]، فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ، فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبِلُوا صَدَقَتَهُ»^(٢).

٣- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ»^(٣).

وقد حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ وَفَهْمِهِ؛ فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ: الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، يُعَدُّ فِيْنَا عَظِيمًا»^(٤).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٦٠)، ومسلم (١٢٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٦٨٦).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٩١٧).

(٤) صحيح: رواه أحمد (١٢٢١٦)، وصححه الأرئووط.

وكانوا **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** يحرصون على العمل بأحكامه، والوقوف عند حدوده؛ فعن ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، في قوله تعالى: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١] قَالَ: «حَقُّ تِلَاوَتِهِ أَنْ تُحِلَّ حَلَالَهُ، وَتُحَرِّمَ حَرَامَهُ، وَلَا تُحَرِّفَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ»^(١).

وعن أبي عبد الرحمن السلمي **رَحِمَهُ اللَّهُ**، قَالَ: «إِنَّا أَخَذْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَنْ قَوْمٍ أَخْبَرُونَا أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوهُنَّ إِلَى الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْمَلُوا مَا فِيهِنَّ، فَكُنَّا نَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ، وَالْعَمَلُ بِهِ»^(٢).

وقد نهى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في بادئ الأمر عن كتابة غير القرآن؛ خشية أن يلتبس القرآن بغيره؛ فعن أبي سعيد **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهِ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ»^(٣)، ثم أذن لبعضهم في الكتابة.

وقد توفي النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، والقرآن مفرق في الصدور والألواح وغيرها، ولم يُجمع في مصحف واحد، ولما تولى أبو بكر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** الخلافة أمر بجمعه في مصحف خشية أن يضيع^(٤).

ولما تولى عثمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** الخلافة أمر بجمعه خشية اختلاف الناس

(١) رواه عبد الرزاق في التفسير (١١٣)، والطبري في التفسير (١٨٨٧).

(٢) انظر: الطبقات الكبرى (١٧٢/٦).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٣٠٠٤).

(٤) انظر: صحيح البخاري (٤٦٧٩).

فيه، فجمعهم على مصحف واحد، وأرسل منه نسخا إلى الأمصار،
وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ، أَنْ يُحْرَقَ ^(١)،
وسُمي هذا بالرسم العثماني؛ نسبة إليه **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

ولما تولى علي بن أبي طالب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** الخلافة أمر أبا الأسود
الدُّؤلي بوضع أصول علم النحو؛ خشية ضياع لغة العرب، وضبطاً
لكتاب الله تعالى، وهذا بداية علم إعراب القرآن.

وظل الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** يتناقلون معاني القرآن، وتفسير بعض آياته
على تفاوت فيما بينهم، لتفاوت قدرتهم على الفهم، وتفاوت ملازمتهم
لرسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وتناقل ذلك عنهم تلاميذهم من التابعين.

ومن أكثر الصحابة رواية في التفسير: ابن عباس، وابن مسعود، وأبي
بن كعب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، ولكن ما رُوي عنهم إلا بعض معاني الآيات، ولا
يرتقي أن يكون تفسيراً كاملاً للقرآن.

وقد أخذ التابعون التفسير عن الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فاشتهر منهم:**

١- سعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة مولى ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**،
ثلاثتهم عن ابن عباس.

٢- ومسروق، والحسن البصري، وقتادة بن دَعَامَة عن ابن مسعود

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) انظر: صحيح البخاري (٤٩٨٧).

٣- يزيد بن أسلم، وأبو العالية عن أبي بن كعب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: أعلم الناس بالتفسير أهل مكة؛ لأنهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد وعطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس، وطاووس وأبي الشعثاء وسعيد بن جبير وأمثالهم.

وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**. وعلماء أهل المدينة في التفسير مثل: زيد بن أسلم الذي أخذ عنه الإمام مالك التفسير، وأخذه عنه أيضا ابنه عبد الرحمن، وأخذه عن عبد الرحمن عبد الله بن وهب^(١).

والذي روي عن هؤلاء جميعاً تناول: علم التفسير، وعلم غريب القرآن، وعلم أسباب النزول، وعلم المكي والمدني، وعلم النسخ والمنسوخ، ولكن هذا كله ظل معتمداً على الرواية بالتلقين^(٢).

المرحلة الثانية: الكتابة والتدوين:

لما شرع العلماء في تدوين الحديث النبوي الشريف في القرن الثاني الهجري شمل ذلك تدوين علوم القرآن، فجمعوا ما نُقل عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأصحابه **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، والتابعين في التفسير وما يتعلق به.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٤٧/١٣).

(٢) انظر: مباحث في علوم القرآن، د. مناع القطان، ص (٥-٨).

ومن أشهر هؤلاء العلماء:

- يزيد بن هارون السلمي «ت ١١٧هـ».
 - شُعْبَةُ بن الحجاج «ت ١٦٠هـ».
 - وكيع بن الجراح «ت ١٩٧هـ».
 - سفيان بن عُيَيْنَةَ «ت ١٩٨هـ».
 - عبد الرزاق بن همام الصنعاني «ت ٢١١هـ».
- وهؤلاء جميعًا كانوا من أئمة الحديث، فكان جمعهم للتفسير جمعًا لباب من أبوابه، ولم يصلنا من تفاسيرهم شيء مكتوب سوى مخطوطة تفسير عبد الرزاق بن همام.

المرحلة الثالثة: النضوج والازدهار:

ثم سار على نهج هؤلاء الأئمة جماعة من العلماء وضعوا تفسيرًا كاملاً للقرآن، مثل ابن جرير الطبري «ت ٣١٠هـ».

وصنفوا كذلك في التفسير الموضوعي مما لا يستغني عنه المفسر، ومن هؤلاء:

- عليُّ بن المديني شيخ البخاري «ت ٢٣٤هـ» صنف في أسباب النزول.
- أبو عبيد القاسم بن سلام «ت ٢٢٤هـ» صنف في النسخ والمنسوخ، وفي القراءات.

- ابن قتيبة «ت ٢٧٦هـ» صنف في مُشكَل القرآن.
 - أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري «ت ٣٢٨هـ» صنف في علوم القرآن.
 - أبو بكر السجستاني «ت ٣٣٠هـ» صنف في غريب القرآن.
 - ثم تتابع التأليف بعد ذلك، فصنف أبو بكر الباقلاني «ت ٤٠٣هـ» في إعجاز القرآن.
 - وعليُّ بن إبراهيم بن سعيد الحوفي «ت ٤٣٠هـ» في إعراب القرآن.
 - والماوردي «ت ٤٥٠هـ» في أمثال القرآن.
 - والعز بن عبد السلام «ت ٦٦٠هـ» في مجاز القرآن.
 - وعلم الدين السَّخَاوي «ت ٦٤٣هـ» في علم القراءات.
 - وابن القيم «ت ٧٥١هـ» في أقسام القرآن.
- وهذه المصنفات يتناول كل مؤلّف منها نوعاً من علوم القرآن، وبحثاً من مباحثه المتصلة به.
- وأول من جمع مباحث علوم القرآن في مصنّف واحد هو عليُّ بن إبراهيم بن سعيد الحُوفي، صنّف كتاب: «البرهان في علوم القرآن».
- ثم تبعه ابن الجوزي «ت ٥٩٧هـ» في كتاب: «فنون الأُفنان في عجائب علوم القرآن».

ثم جاء بدر الدين الزركشي «ت ٧٩٤ هـ» وألف كتابًا وافيًا سماه «البرهان في علوم القرآن».

ثم أضاف إليه بعض الزيادات جلال الدين البلقيني «ت ٨٢٤ هـ» في كتاب: «مواقع العلوم من مواقع النجوم».

ثم ألف جلال الدين السيوطي «ت ٩١١ هـ» كتاب: «الإتقان في علوم القرآن».

ولم يخلُ العصر الحديث من إسهامات في علوم القرآن، وممن أسهموا في ذلك:

- الشيخ طاهر الجزائري «ت ١٣٣٨ هـ»، صنف «التبيان في علوم القرآن».

- الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني «ت ١٣٦٧ هـ»، صنف «مناهل العرفان في علوم القرآن».

- الدكتور صبحي الصالح «ت ١٤٠٧ هـ»، صنف «مباحث في علوم القرآن»^(١).

- الدكتور مناع القطان «ت ١٤٢٠ هـ»، صنف «مباحث في علوم القرآن».

- الدكتور مساعد الطيار، صنف «المحرر في علوم القرآن».

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٨-١٢).

- الشيخ سامي بالي، صَنَّفَ «البداية في علوم القرآن»، وشرحه:
«هداية المنان شرح البداية في علوم القرآن».



الفصل الثالث: تعريف القرآن

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ: هُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَفْظِهِ الْعَرَبِيِّ، الْمُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ، الْمَنْقُولُ بِالتَّوَاتُرِ، الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ.

قَوْلُنَا: «هُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى»: أي القرآن من كلام الله عَزَّوَجَلَّ حقيقةً، وهو اللفظُ والمعنى جميعاً^(١).

كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الَّذِي عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَابْنِ خَلْدُونٍ.... وَغَيْرِهِ، وَسَائِرِ الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ وَبَعْدَهُمْ إِتِّبَاعُ النُّصُوصِ الثَّابِتَةِ وَإِجْمَاعُ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَهُوَ أَنَّ الْقُرْآنَ جَمِيعُهُ كَلَامُ اللَّهِ حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ، لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كَلَامًا لغيره»^(٢).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٦ / ١٢)، وشرح الكوكب المنير، لابن النجار (٥٩ / ١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٣٤٣ / ١٢).

وخرج بهذا القيد كلام غير الله عزَّ وجلَّ من الإنس، والجن، والملائكة، والأنبياء، والرسل، كلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الأحاديث النبوية».

قولنا: «المُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: أي نزل به جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ على قلب سيد المرسلين محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. كما قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٩٧]^(١).

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِنَزِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٤].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «المنقول عن السلف اتفاقهم على أن القرآن كلام الله غير مخلوق تلقاه جبريل عن الله، وبلغه جبريل إلى محمدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وبلغه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أمته»^(٢).

وخرج بهذا القيد أمران:

أحدهما: ما أنزله الله عزَّ وجلَّ على غير الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأنبياء فلا يسمي قرآنًا: كتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وزبور داود، وصحف إبراهيم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^(٣).

(١) انظر: شرح الكوكب المنير (٧/٢).

(٢) انظر: فتح الباري، لابن حجر (٤٦٣/١٣).

(٣) انظر: التعبير شرح التحرير، للمرداوي (١٢٤٠/٣).

الثاني: ما استأثر الله بعلمه.

كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ (١٠٩) ﴿[الكهف: ١٠٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٧) ﴿[لقمان: ٢٧].

قولنا: «بلفظه العربي»: أي القرآن نزل كله بلفظٍ ولسانٍ عربيٍّ. ومن الأدلة على ذلك ^(١):

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ ﴿[إبراهيم: ٤].

وقوله تعالى: ﴿وَلِنُفِثَ لَنْزِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١١٢) ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ (١١٣) ﴿عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ﴾ (١١٤) ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ (١١٥) ﴿[الشعراء: ١٩٢-١٩٥].

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ ﴿[الرعد: ٣٧].

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِنُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ ﴿[الشورى: ٧].

وقوله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (٢٨) ﴿[الزمر: ٢٨].

قال الإمام الشافعي رحمه الله: «فأقام حجته بأن كتابه عربيٌّ في كل آية

(١) انظر: الرسالة، للشافعي، ص (٣٤).

ذكرناها^(١)، ثم أكد ذلك بأن نفى عنه جل ثناؤه كل لسان غير لسان العرب في آيتين من كتابه.

فقال **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

وقال **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ۖ أَءِجْعَلُ وَعَرَبِيٌّ﴾ [فُصِّلَتْ: ٤٤]^(٢).

وخرج بهذا القيد أمران:

أحدهما: ما تُرجمَ لغير لغة العرب، فإنه لا يسمّى قرآنًا، وإنما يسمّى معاني القرآن.

الثاني: الكتب السماوية غير القرآن، فإنها نزلت بغير اللغة العربية^(٣).

قولنا: «الْمُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ»: أي الذي تعبدنا الله **عَزَّ وَجَلَّ** بتلاوته، فتلاوته عبادة مطلوبة يثاب فاعلها^(٤)، فمن قرأ منه حرفًا، فله به عشر حسنات.

(١) أي: الآيات المتقدمة.

(٢) انظر: الرسالة، ص (٣٤).

(٣) انظر: إرشاد الفحول، للشوكاني (١/ ٨٥).

(٤) انظر: الأصل الجامع، للسيناوي (١/ ٤٥).

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ:
﴿آلَ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَاَمٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»^(١).

وخرج بهذا القيد الآيات منسوخة اللفظ، سواء بقي حكمها أو لا؛
لأنها صارت بعد النسخ غير قرآن؛ لسقوط التعبد بتلاوتها فلا تُعطى
حكم القرآن^(٢).

قَوْلُنَا: «الْمَنْقُولُ بِالتَّوَاتُرِ»: أي المنقول إلينا بالتواتر، وقد نقل
الصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ القرآن عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبلغوه إلى التابعين
بلفظه ومعناه، وبلغ التابعون لفظه ومعناه لمن بعدهم حتى انتهى
إلينا^(٣)، وغير المتواتر لا يُسمى قرآنًا^(٤).

والمتواتر: هو ما رواه جمع عن جمعٍ يستحيل تواطؤهم على
الكذب^(٥).

وخرج بهذا القيد القراءات الشاذة، والأحاديث القدسية، فإنها غيرُ

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٩١٠)، وقال: حسن صحيح غريب، وصححه الألباني.

(٢) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (١٧٨/٢)، وشرح الكوكب المنير
(٨/٢).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٢٤/٧).

(٤) انظر: التعبير شرح التحرير (١٣٦٧/٣).

(٥) انظر: نزهة النظر، لابن حجر، ص (٤٣).

منقولة بالتواتر^(١).

قال ابن الجزري رحمه الله: «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها، ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة، أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين.

ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة، أو شاذة، أو باطلة، سواء كانت عن السبعة، أم عن من هو أكبر منهم، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف ... وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافة^(٢).

قولنا: «المكتوب في المصاحف»: أي المشهورة بين أيدينا الذي أوله سورة الفاتحة، وآخره سورة الناس^(٣).

والمصاحف: جمع مصحف، وهو ما جمع فيه صحف القرآن المكتوبة^(٤).

(١) انظر: التحبير شرح التحرير (٣/ ١٣٦٧).

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/ ٩).

(٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (١/ ٩٥).

(٤) انظر: لسان العرب، مادة «صحف».

وقد أجمع المسلمون على أن كلام الله **عَزَّوَجَلَّ** هو المتلو في المحاريب، المكتوب في المصاحف ^(١).

قال القاضي عياض رحمه الله: «اعلم أن من استخف بالقرآن، أو المصحف، أو بشيء منه، أو سبهما، أو جحدته، أو حرفاً منه أو آية، أو كذب به، أو بشيء منه، أو بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر، أو أثبت ما نفاه، أو نفى ما أثبتته على علم منه بذلك، أو شك في شيء من ذلك، فهو كافر عند أهل العلم بإجماع.

وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصحف بأيدي المسلمين مما جمعه الدفتان من أول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إلى آخر: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ أنه كلام الله، ووحيه المنزل على نبيه محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن جميع ما فيه حق، وأن من نقص منه حرفاً قاصداً لذلك، أو بدله بحرف آخر مكانه، أو زاد فيه حرفاً مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع عليه، وأجمع على أنه ليس من القرآن عامداً لكل هذا أنه كافر ^(٢).

وخرج بهذا القيد المنسوخ تلاوته، سواء بقيت أحكامه أو لا ^(٣)،
مثل: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله» ^(٤).

(١) انظر: إيثار الحق، لابن الوزير اليمني، ص (٢٩١).

(٢) انظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ٣٠٤-٣٠٥).

(٣) انظر: فصول البدائع، لشمس الدين الفناري (٢/ ٤).

(٤) انظر: كشف الأسرار، لعلاء الدين البخاري (١/ ٢١).

الفصل الرابع: أسماء القرآن وأوصافه

سمى الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** كتابه اسماً مخالفاً لما سمي العرب كلامهم على الجملة والتفصيل، سمي جملته قرآناً، كما سموا ديواناً، وبعضه سورة كقصيدة، وبعضها آية كالبيت، وآخرها فاصلة كقافية^(١). وللقرآن الكريم أسماء كثيرة، وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى، وفضله، وكماله^(٢)، وقد أوصلها بعض العلماء إلى خمسين اسماً^(٣)، من أشهرها:

١- القرآن: قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧].

سُمي قرآناً من الجمع والقراءة، وقد تقدم معنى ذلك.

٢- الكتاب: قال تعالى: ﴿حَمْدٌ ۝١ وَلَكِتَابٌ ۝٢﴾

(١) انظر: الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي (٢/ ٣٣٦).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/ ٨٨).

(٣) انظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي (١/ ٢٧٣-٢٧٦)، والإتيان (١/ ١٧٨-١٨١).

[الدخان: ٢].

سُمي كتاباً؛ لجمعه أنواع العلوم والقصص والأخبار على أبلغ وجه^(١).

٣- الفرقان: قال تعالى: ﴿نَزَلَ الْفُرْقَانُ عَلَى عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١].

سُمي فرقاناً؛ لأنه فرّق بين الحق، والباطل^(٢).

٤- الذكر: قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾

[الحجر: ٩].

سُمي ذكراً؛ لما فيه من المواعظ، والتحذير، وأخبار الأمم الماضية^(٣).

ووصف الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** القرآن بأوصاف عديدة، منها:

١- الهدى والبشرى: ﴿وَهْدَىٰ وَبُشِّرَىٰ﴾ [البقرة: ٩٧].

٢- العلم: ﴿مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ [البقرة: ١٤٥].

٣- العروة الوثقى: ﴿أَسْتَمْسِكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٥].

٤- الحق: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ [آل عمران: ٦٢].

٥- الحبل: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

(١) انظر: الإتيان (١/ ١٨١).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١/ ٦٧٧).

(٣) انظر: البرهان (١/ ٢٧٩).

- ٦- البيان: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٨].
- ٧- الإيمان: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].
- ٨- التذكرة: ﴿وَإِنَّهُ لَتَذِكْرٌ لِّلْمُنْفِقِينَ﴾ [الحاقة: ٤٨].
- ٩- المجيد: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ﴾ [البروج: ٢١].
- ١٠- البشير والنذير: ﴿كُنْتُ فُصِّلْتُ آيَاتُهُ، قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [٣] بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴿فُصِّلَتْ: ٣-٤﴾.
- ١١- العزيز: ﴿وَإِنَّهُ لَكِنْتُ عَزِيزٌ﴾ [٤١] ﴿فُصِّلَتْ: ٤١﴾.



الفصل الخامس:

فضائل القرآن

فضائل القرآن كثيرة، منها:

١- القرآن يهدي للحق والصواب في كل الأمور.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ۝ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥-١٦].

٢- القرآن شرف للمسلمين.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾﴾ [الشورى: ٥٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤]، أي شرف لك ولقومك^(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الأنبياء: ١٠].

٣- القرآن شفاء ورحمة للمؤمنين.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء: ٨٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

٤- القرآن فيه بيان لكل شيء.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [النحل: ٨٩].

٥- القرآن فيه الحجج والبراهين المزیلة للشبهات.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا

(١) انظر: تفسير الطبري (٦٠٣/٢٠).

٦- المؤمن عند سماع القرآن يلين قلبه، ويخشع.

قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي نَقَّشَ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ ﴿٢٣﴾ [الزمر: ٢٣].

والمعنى أن المؤمنين مخالفون للكفار عند تلاوة القرآن من وجهين:

أحدهما: أنهم إذا تليت عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبُكياً، بأدب وخشية، ورجاء ومحبة، وفهم وعلم.

الثاني: أنهم يلزمون الأدب عند سماعه، كما كان الصحابة رضي الله عنهم عند سماعهم كلام الله من تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم تقشعر جلودهم، ثم تلين مع قلوبهم إلى ذكر الله، لم يكونوا يتصارخون، ولا يتكلفون ما ليس فيهم، بل عندهم من الثبات والسكون والأدب والخشية ما لا يلحقهم أحد في ذلك؛ ولهذا فازوا بالقَدَحِ المُعَلَّى في الدنيا والآخرة ^(١).

٧- القرآن يأتي يوم القيامة شفيحاً لأصحابه.

عن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٩٤).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ^(١): الْبَقْرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ^(٢)، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ^(٣)، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا^(٤)، اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةً، وَتَرْكَهَا حَسْرَةً، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ^(٥)»^(٦).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «الصَّيَّامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصَّيَّامُ: أَيُّ رَبِّ، مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفَّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفَّعْنِي فِيهِ»، قَالَ: «فَيُشَفَّعَانِ»^(٧)، أَيُّ يَقْبَلُ اللَّهُ شَفَاعَتَهُمَا، وَيَدْخُلَاهُ الْجَنَّةَ، وَقَرْنَ بَيْنَهُمَا هُنَا؛ لِأَنَّ الصِّيَامَ غَالِبًا يُلَازِمُهُ الْقِيَامَ.

(١) الزَّهْرَاوَيْنِ: سَمِيتَا الزَّهْرَاوَيْنِ؛ لِنُورِهِمَا، وَهَدَايَتِهِمَا، وَعَظِيمِ أَجْرِهِمَا.

(٢) غَيَاتَانِ: مَثْنَى غَيَاةٍ، وَالْغَمَامَةُ وَالْغَيَاةُ كُلُّ شَيْءٍ أَظْلَمَ الْإِنْسَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ سَحَابَةٌ أَوْ غَيْرُهَا، وَالْمُرَادُ أَنَّ ثَوَابَهُمَا يَأْتِي كَغَمَامَتَيْنِ.

(٣) صَوَافٍ: جَمْعُ صَافَةٍ، وَهِيَ مِنَ الطَّيُورِ مَا يَبْسُطُ أَجْنَحَتَهَا فِي الْهَوَاءِ.

(٤) تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا: أَيُّ تَدَافَعَانِ الْجَحِيمَ وَالزَّبَانِيَةَ، وَهُوَ كُنَايَةٌ عَنِ الْمُبَالِغَةِ فِي الشَّفَاعَةِ.

(٥) الْبَطَلَةُ: أَيُّ أَصْحَابِ الْبَطَالَةِ وَالْكَسَالَةِ؛ لَطَوْلُهَا، وَقِيلَ: أَيُّ السَّحَرَةِ؛ لِأَنَّ مَا يَأْتُونَ بِهِ بَاطِلٌ، سَمَاهُمْ بِاسْمِ فَعْلِهِمُ الْبَاطِلَ، أَيُّ لَا يُوْهَلُونَ لَذَلِكَ، أَوْ لَا يُوْفِقُونَ لَهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: مَعْنَاهُ لَا تَقْدِرُ عَلَى إِبْطَالِهَا، أَوْ عَلَى صَاحِبِهَا السَّحَرَةِ.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٨٠٤).

(٧) صحيح: رواه أحمد (٦٦٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٨٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك: ١]»^(١).

٨- قارئ القرآن له بكل حرف يقرؤه عشر حسنات.

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: ﴿آلَ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ: أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَاَمٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»^(٢).

٩- قارئ القرآن يحب الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلْيَقْرَأْ فِي الْمُصْحَفِ»^(٣)، فَإِنَّهُ بِنَظَرِهِ إِلَى حُرُوفِ كَلَامِ اللَّهِ يَزِدَادُ قَلْبُهُ إِيمَانًا، فَيَزِدَادُ اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبًّا، وَهَذَا إِذَا كَانَ تَدْبِيرُهُ كَلَامَ اللَّهِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ فِي الْمُصْحَفِ أَتَمَّ، وَإِلَّا فَالْأَفْضَلُ الْقِرَاءَةُ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا التَّدْبِيرُ لِمَعَانِي كَلَامِ اللَّهِ، وَيَزِدَادُ الْعَبْدُ بِهَا إِيمَانًا^(٤).

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٨٩١)، وحسنه، والنسائي في الكبرى (١١٥٤٨)، وابن ماجه (٣٧٨٦)، وأحمد (٧٩٧٥)، وحسنه الألباني.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢٩١٠)، وقال: «حسن صحيح غريب»، وصححه الألباني.

(٣) حسن: رواه ابن المقرئ في المعجم (٤٩٨)، والبيهقي في الشعب (٢٠٢٧)، والأصبهاني في الحلية (٢٠٩ / ٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٨٩).

(٤) انظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٢٥٧ / ١٠).

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يَسْأَلُ عَبْدٌ عَنْ نَفْسِهِ إِلَّا الْقُرْآنَ؛ فَإِنْ كَانَ يُحِبُّ الْقُرْآنَ وَيُعْجِبُهُ، فَهُوَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» ^(١).

١٠- قارئ القرآن يجعل الله رائحته طيبة.

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأَثْرَجَةِ ^(٢)، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ» ^(٣).

١١- قارئ القرآن يُكرمه الله يوم القيامة، ويرضى عنه.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ، فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، فَيَقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقُ، وَيَزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً» ^(٤).

(١) رواه ابن المبارك في الزهد (١٠٩٧)، وابن الجعد في المسند (١٩٥٦).

(٢) **الأثرَجَة**: هي ثمر جامع لطيب الطعم، والرائحة، وحسن اللون، يشبه البطيخ، وقيل: كالتفاح.

(٣) **متفق عليه**: رواه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

(٤) **صحيح**: رواه الترمذي (٢٩١٥)، وحسنه، ووافقه الألباني في صحيح الجامع (٨٠٣٠).

١٢- قارئ القرآن يكون في قمة النعيم يوم القيامة.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُقَالُ - يَغْنِي لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ - : اقْرَأْ، وَارْتَقِ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُ بِهَا» ^(١).

أي يقال للقارئ يوم القيامة: ارق في درج الجنة على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن، فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جزءاً منها كان رقيته في الدرج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة ^(٢).

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ» ^(٣).

أي إن الله يرفع بالقرآن أقواماً؛ أراد يرفع حافظيه والعاملين به، ويضع المضيعين لحقه، المفرطين في أمره ^(٤).

١٣- الذي يقرأ آية من كتاب الله في المسجد أفضل من التصدق

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٩١٤)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي في الكبرى (٨٠٠٢)، وأحمد (٦٧٩٩)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

(٢) انظر: معالم السنن (١/ ٢٨٩-٢٩٠).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٨١٧).

(٤) انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ١٥٠).

بأنفس الأموال.

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ^(١) كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ، أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ^(٢)، فَيَأْتِيَ مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ^(٣) فِي غَيْرِ إِثْمٍ، وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُحِبُّ ذَلِكَ.

قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ»^(٤)، أَيُّ أَرْبَعِ آيَاتٍ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ نَوَقٍ، وَخَمْسِ آيَاتٍ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِ نَوَقٍ، وَعَلَى هَذَا فِقْسُ.

١٤- خير هذه الأمة من يتعلم القرآن ويعلمه.

عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ»^(٥).

١٥- أهل القرآن هم أهل الله وخاصته.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ

(١) يَغْدُو: أي يذهب في الغدوة، وهي أول النهار.

(٢) بُطْحَانَ، الْعَقِيقُ: موضعان بالقرب من المدينة.

(٣) كَوْمَاوَيْنِ: مثني كوماء، والكوماء من الإبل العظيمة السنام.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٨٠٣).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥٠٢٧).

أَهْلِينَ مِنْ خَلْقِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ، أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ»^(١).

١٦- الماهر بالقرآن يكون رفيقا للملائكة السفرة في الجنة.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعُّعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ»^(٢)، أي أجر لقراءته، وأجر لتحمل مشقته، وهذا حثٌّ على القراءة.

وليس معناه: الذي يتتبع عليه له من الأجر أكثر من الماهر به، بل الماهر أفضل وأكثر أجرا؛ لأنه مع السفرة، وله أجور كثيرة، ولم يذكر هذه المنزلة لغيره، وكيف يلحق به من لم يعتن بكتاب الله تعالى وحفظه، وإتقانه، وكثرة تلاوته، وروايته كاعتنائه حتى مهر فيه، والله أعلم^(٣).

١٧- لا تزال أمة الإسلام بعيدة عن الضلال ما دامت قارئة لكتاب

ربها، متمسكة به، عاملة بما فيه.

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَدْ

(١) صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٧٩٧٧)، وابن ماجه (٢١٥)، وأحمد (١٢٢٩٢)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨)، واللفظ له.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم (٦/ ٨٥).

تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اِعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابُ اللَّهِ»^(١).

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي تَارِكُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَلَنْ يَنْفَرَقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَاَنْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا؟»^(٢).

١٨- التنافس في تلاوة القرآن وحفظه.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ^(٣) إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ^(٤)، وَقَامَ بِهِ آثَاءَ اللَّيْلِ^(٥)، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آثَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(٦).

١٩- القرآن حجة لك أو عليك.

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ، أَوْ عَلَيْكَ»^(٧)، أَيِ تَنْتَفِعُ بِهِ إِنْ تَلَوْتَهُ وَعَمِلْتَ بِهِ، وَإِلَّا

(١) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٣٧٨٨)، وقال: «حسن غريب»، أحمد (١١٢١١)، وصححه الألباني.

(٣) لا حَسَدَ: أي جائز ومشروع ومطلوب، ومعناه هنا: أن يشتهي أن يكون له مثل ما لغيره من النعم مع حب دوام ذلك لغيره ويسمى غبطة.

(٤) آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ: أي أعطاه القرآن حفظاً وفهماً.

(٥) آثَاءَ اللَّيْلِ: أي ساعاته وأوقاته.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥).

(٧) صحيح: رواه مسلم (٢٢٣).

فهو حجة عليك.

٢٠- الاجتماع على تلاوة القرآن سبب لنزول الرحمات.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ بِسُنَنِ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»^(١).

٢١- من علّم آية فله ثوابها كلما تليّت.

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ كَانَ لَهُ ثَوَابُهَا مَا تَلَيْتَ»^(٢).

٢٢- آواخر سورة البقرة من كنوز العرش.

عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُعْطِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي»^(٣).

٢٣- سورة الفاتحة وخواتيم سورة البقرة نوران أوتيتهما النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٩).

(٢) صحيح: رواه أبو سهل القطان في حديثه عن شيوخي (٤ / ٢٤٣ / ٢)، كما قال الألباني في الصحيحة (١٣٣٥)، وصححه.

(٣) صحيح: رواه أحمد (٢٣٢٥١)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٤٨٢).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعَ نَقِيضًا ^(١) مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «هَذَا بَابٌ مِنْ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَبَشِّرْ بُنُورَيْنِ أَوْتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ» ^(٢).

٢٤- تلاوة سورة الإخلاص تساوي ثلث القرآن، وتلاوة سورة الكافرون تساوي ربع القرآن.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ^(١) تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ» ^(٣).

٢٥- من قرأ سورة الإخلاص عشر مرات بُني له قصر في الجنة.

عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ، بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِذَا نَسْتَكْثِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ، وَأَطْيَبُ» ^(٤).

(١) نقیضا: أي صوتا كصوت الباب إذا فتح.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٨٠٦).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٢٨٩٤)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أحمد (١٥٦١٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (٥٨٩).

٢٦- سورة الفاتحة أفضل ما أنزله الله على رسله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِثْلَ أَمِّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»^(١).

٢٧- سورة الفتح أحبُّ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما طلعت عليه

الشمس.

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى اللَّيْلَةِ سُورَةً لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]^(٢).

٢٨- من حفظ سورتي البقرة وآل عمران كان له شأن عظيم.

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ: الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، يُعَدُّ فِينَا عَظِيمًا»^(٣)، وفي لفظ: «عُدَّ فِينَا دُوَّ شَأْنٍ»^(٤).

٢٩- لا يعذب الله قلبا وعى القرآن.

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَلَا تَغُرَّنْكُمْ

(١) صحيح: رواه الترمذي (٣١٢٥)، والنسائي (٩١٤)، وأحمد (٢١٠٩٤)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٠١٢).

(٣) صحيح: رواه أحمد (١٢٢١٦)، وصححه الألباني في التعليقات الحسان (٧٤١).

(٤) صحيح: رواه ابن حبان (٧٤١).

هَذِهِ الْمَصَاحِفُ الْمُعَلَّقَةُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يُعَذِّبَ قَلْبًا وَعَى الْقُرْآنَ»^(١).

٣٠- البيت الذي يُتلى فيه القرآن يتسع بأهله، ويكثر خيره، وتحضر

فيه الملائكة.

كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «الْبَيْتُ إِذَا تُلِيَ فِيهِ كِتَابُ اللَّهِ اتَّسَعَ بِأَهْلِهِ، وَكَثُرَ خَيْرُهُ، وَحَضَرَتْهُ الْمَلَائِكَةُ، وَخَرَجَتْ مِنْهُ الشَّيَاطِينُ، وَالْبَيْتُ الَّذِي لَمْ يُتْلَ فِيهِ كِتَابُ اللَّهِ، ضَاقَ بِأَهْلِهِ، وَقَلَّ خَيْرُهُ، وَتَنَكَّبَتْ عَنْهُ الْمَلَائِكَةُ، وَحَضَرَهُ الشَّيَاطِينُ»^(٢).

٣١- القرآن أفضل ما يُتقرب به إلى الله تعالى.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَأَيْتُ رَبَّ الْعِزَّةَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ يَا رَبِّ: مَا أَفْضَلُ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ الْمُتَقَرِّبُونَ إِلَيْكَ؛ فَقَالَ: بِكَلَامِي يَا أَحْمَدُ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ بِفَهْمٍ، أَوْ بِغَيْرِ فَهْمٍ؟ فَقَالَ: بِفَهْمٍ، وَبِغَيْرِ فَهْمٍ»^(٣).



(١) صحيح: رواه الدارمي (٣٣٦٢)، وصححه حسين سليم.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٠٢٧).

(٣) انظر: التبصرة، لابن الجوزي (٢/٢٦٩).

الفصل السادس:

الفرق بين القرآن والحديث

الحديث ينقسم قسمين: قدسي، ونبوي.

أما الحديث القدسي: فهو ما أضافه رسول الله ﷺ إلى ربه **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**^(١)، ويسمى بالحديث الإلهي، والرباني.

ويروى بأحد ثلاث صيغ:

١- عن رسول الله ﷺ فيما روى عن الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**.

٢- أو: عن رسول الله ﷺ فيما يرويّه عن ربه **عَزَّ وَجَلَّ**.

٣- أو: قال الله تعالى، فيما رواه عنه رسوله ﷺ.

الفرق بين الحديث القدسي، والقرآن الكريم:

١- القرآن لفظه معجز، والحديث القدسي غير مُعْجِز.

٢- القرآن متعبدٌ بتلاوته، والحديث القدسي غير مُتَعَبَّدٍ بتلاوته.

٣- القرآن جاءنا عن طريق التواتر، بخلاف الحديث القدسي، بل

(١) انظر: قواعد التحديث، للقاسمي، ص (٦٥-٦٦).

فيه ما هو ضعيف^(١).

أما الحديث النبوي: فهو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة^(٢).

القول: هو ما أخبر به النبي ﷺ أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ومنه: **قول الرسول ﷺ:** «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٣).

وقوله ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»^(٤).

الفعل: ما نقله لنا الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من أفعال النبي ﷺ.

ومنه: **قول أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:** «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَجِيءُ أَنَا وَغُلَامٌ مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ»، يَعْنِي يَسْتَنْجِي بِهِ^(٥).

وقول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا»^(٦).

(١) انظر: قواعد التحديث، ص (٦٦)، وشرح لغة المحدث، د. طارق بن عوض الله، ص (٨٨)، وتيسير مصطلح الحديث، د. الطحان، ص (١٥٨).

(٢) انظر: شرح مختصر الروضة، للطوفي (٢/٦٣)، وشرح الكوكب المنير (٢/١٦٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٨٨٧)، ومسلم (٢٥٢)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٥٤)، ومسلم (٢٢٥)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٥١)، ومسلم (٢٧١).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨)، ومسلم (٢٨٢١).

التقرير: هو أن يسمع النبي ﷺ إنسانا يقول شيئا، أو يراه يفعل شيئا، فلا ينكره، ويظهر الرضا عنه، وهو من السنة قطعا^(١).

ومنه: قول جابر رضي الله عنه: «كُنَّا نَعِزُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْهَنَا»^(٢).

وقول ابن عباس رضي الله عنهما: قُدِّمَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الضَّبُّ، فَرَفَعَ يَدَهُ عَنْهُ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامُ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ»، قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ، فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ»^(٣).

الصفة: ما نقله لنا الصحابة رضي الله عنهم من أوصاف النبي ﷺ الخلقية والخلقية.

الصفة الخلقية: هي صفة أعضائه وهيئته، كالطول، واللون.

ومنها: قول أنس رضي الله عنه: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ»^(٤).

وقول البراء رضي الله عنه: «كَانَ وَجْهُهُ ﷺ مِثْلَ الْقَمَرِ»^(٥).

(١) انظر: شرح مختصر الروضة (٢/ ٦٢)، وشرح الكوكب المنير (٢/ ١٦٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٠٧)، ومسلم (١٤٤٠)، واللفظ له.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٦).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٥٤٧)، ومسلم (٢٣٣٠).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٣٥٥٢).

والصفة الخُلُقِيَّة: هي أخلاقه، كالشجاعة، والجود، والحلم.

ومنها: قول أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ»^(١).

وقول عبد الله بن الحارث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ النَّاسِ تَبَشُّمًا»^(٢).

وقول أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْجَعَ النَّاسِ»^(٣).

الفرق بين الحديث النبوي والحديث القدسي من وجهين:

١- الحديث القدسي ينسبه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الله عزَّ وجلَّ، فيقول فيه مثلاً: قال الله تعالى كذا، وأما الحديث النبوي فلا يذكر فيه ذلك اللفظ.

٢- الحديث النبوي يشمل ما أُضيف إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قول أو فعل أو تقرير، ولا يدخل هذا في الحديث القدسي، بل هو قولِي فقط.



(١) صحيح: رواه البخاري (٩٥).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٣٦٤١)، وأحمد (١٧٧١٣)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠٣٣)، ومسلم (٢٣٠٧).



الباب الأول: **نزول القرآن**

فيه خمسة فصول:

الفصل الأول: الوحي.

الفصل الثاني: المكي والمدني.

الفصل الثالث: أول ما نزل، وآخر ما نزل.

الفصل الرابع: أسباب النزول.

الفصل الخامس: كيفية نزول القرآن.



الفصل الأول: الوحي

الوحي في اللغة: هو الإعلام السريع الخفي^(١)، ويُطلق على سبعة أمور^(٢):

١ - الإلهام الفطري للإنسان.

هو ما يُلقيه الله في رُوع الإنسان السليم الفطرة، كالوحي لأُمِّ موسى عليه السلام.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧].

٢ - الإلهام الغريزي للحيوان، لما فيه هدايته ومصلحته، كالوحي إلى النحل.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا﴾ [النحل: ٦٨].

والفرق بين الغريزة والفطرة:

(١) انظر: مقاييس اللغة، ولسان العرب، مادة «وحي».

(٢) انظر: المفردات، ص (٨٥٨-٨٦٠)، والنهاية في غريب الحديث (١٦٣/٥)، والقاموس المحيط، مادة «وحي»، ومباحث في علوم القرآن، ص (٢٨-٢٩).

أن الفطرة ما فطرَ عليه العبادُ، وهي لمن يعقلُ بخلاف الغريزة فتكونُ لما لا يعقلُ.

٣ - الإشارة السريعة على سبيل الرمز والإيحاء، كإيحاء زكريا عَلَيْهِ السَّلَامُ لقومه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ (١١) [مريم: ١١].

٤ - الكتابة.

قيل في الآية السابقة: المراد بالوحي الكتابة^(١).

٥ - ما يُلقِيه اللهُ تَعَالَى إلى ملائكتِهِ من أمرٍ ليفعلُوهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الأنفال: ١٢].

٦ - الأمر الكوني للجُمادات.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ (١) وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا (٢) وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا (٣) يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا (٤) بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا (٥) ﴿ [الزلزلة: ١-٥].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾ [فصلت: ١٢].

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/١٥٣-١٥٤).

٧ - وسوسة الشيطان وتزيين الشر في نفوس أوليائه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوهِنَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجْدِلُوكُمْ﴾
[الأنعام: ١٢١].

والوحي في الشرع: هو إعلام الله جَلَّ وَعَلَا أنبياءه عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بما يريد أن يبلغه إليهم من شرع، أو كتابٍ بواسطة، أو بغير واسطة.
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١].

طرق الوحي:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١].

ذكر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في هذه الآية ثلاث طرقٍ لكيفية الوحي:

أحدها: الوحي، ويشمل الرؤيا المنامية، والنفث في الرُّوع^(١).

أما الرؤيا المنامية: فهي أن يُري الله رسوله رؤيا في منامه إذا أراد أن يوحى إليه.

فقد كانت الرؤيا المنامية جزءاً من أجزاء النبوة في الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ دون غيرهم، وكان الأنبياء يوحى إليهم في منامهم كما يوحى إليهم في

(١) انظر: المفردات، ص (٨٥٩).

اليقظة^(١).

ومنها: رؤيا إبراهيم عليه السلام، كما قال الله تعالى: ﴿يُبْنَىٰ إِيَّايَ أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، ورؤيا الأنبياء وحي؛ لذلك مضى لِمَا رَأَىٰ فِي الْمَنَامِ^(٢).

ولو لم تكن الرؤيا المنامية وحيا لما جاز لإبراهيم عليه السلام الإقدام على ذبح ولده^(٣).

ومنها: رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في بداية البعثة.

فَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَىٰ رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ»^(٤)،^(٥).

وأما النفس في الرؤى: فهو أن يُلقِيَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ما يشاء من الوحي في نفس رسوله.

قال أكثر المفسرين في قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا

(١) انظر: معالم السنن، للخطابي (٤/ ١٣٨).

(٢) انظر: صحيح البخاري (١/ ١٧١)، وتفسير الطبري (٢١/ ٧٤).

(٣) انظر: فتح الباري، لابن حجر (١/ ٢٣٩).

(٤) فَلَقِ الصُّبْحِ: أي ضوؤه وإنارته، والفلق: الصُّبْحُ نَفْسُهُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٧١)].

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

وَحَيًّا ﴿الشورى: ٥١﴾، هو أن ينفث في رُوعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالوحي ^(١).

ومنه: قول حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَبْرِيلُ نَفَثَ ^(٢) فِي رُوعِي ^(٣) أَنَّهُ لَا تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا، وَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ^(٤)، وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِيطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَأْخُذُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ» ^(٥).

الثانية: التكليم من وراء حجاب: هو أن يكلم الله رسوله من وراء حجاب بحيث يسمع كلامه، ولا يراه ^(٦).

(١) **انظر:** طرح الثريب، للعراقي (١٨١ / ٤).

(٢) **نفث:** النفث شبيه بالنفخ، والتفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق. **انظر:** تهذيب اللغة، مادة «نفث».

(٣) **روعي:** أي خلدي، ونفسي، معناه: أوحى إلي. **انظر:** تهذيب اللغة، مادة «روع».

(٤) **أجملوا في الطلب:** أي ترفقوا في تحصيل الرزق بغير كدٍّ، ولا حرص، ولا تهافت، ولا تبالغوا في طلبه، فإنكم غير مكلفين بطلب الرزق. **انظر:** مرقاة المفاتيح، للقاري (٣٣٢١ / ٨)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (٣١٩ / ١)، وفيض القدير (١٥٩ / ٣)، للمناوي.

(٥) **صحيح:** رواه معمر بن راشد في الجامع (٢٠١٠٠)، والشافعي في المسند، ص (٢٣٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٣٣٢)، والبزار في المسند (٢٩١٤)، وابن بشران في الأمالي (١٤١١)، والشهاب القضاعي في المسند (١١٥١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٢٧)، والشعب (١١٤١)، والأصبهاني في الحلية (٢٦ / ١٠)، والبغوي في شرح السنة (٤١١٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٨٥).

(٦) **انظر:** تفسير الطبري (٥٥٨ / ٢١).

ومنه: تكليم الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** لآدم **عَلَيْهِ السَّلَامُ**؛ كما قال الله تعالى: ﴿فَلَقَّيْنَاهُ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة: ٣٧).

وتكليم الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** لموسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ**؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (النساء: ١٦٤).

وتكليم الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** لمحمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ كما في حديث المعراج^(١).

الثالثة: الوحي بواسطة الملك: هو أن يرسل الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** إما جبريل، أو غيره من الملائكة **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** إلى من يريد أن يوحي إليه من رسله، فيوحي إليه بإذن ربه ما يشاء ربه أن يوحيه إليه من أمر ونهي، وغير ذلك من الرسالة والوحي^(٢).

ومنه: قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣).

طريق نزول القرآن:

نزل القرآن المجيد كله بواسطة الملك، فقد تكلم الله به، وسمعه جبريل **عَلَيْهِ السَّلَامُ** من الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**، وبلغه جبريل **عَلَيْهِ السَّلَامُ**

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٨٧)، ومسلم (١٦٢)، من حديث مالك بن صعصعة، وأنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥٥٨/٢١)، وتفسير البغوي (١٥٣/٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٨٧)، ومسلم (٩٤)، عن أبي ذر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

للنبي ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿وَلَنُزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٣﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٤﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٤].

وقال تعالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾﴾ [النحل: ١٠٢].

أحوال جبريل عليه السلام في تبليغ الوحي لنبيينا ﷺ:

لجبريل عليه السلام في تبليغه الوحي لنبيينا ﷺ ثلاثة أحوال:
الحال الأولي: أن يراه الرسول ﷺ على صورته التي خلق عليها، ولم يحصل هذا إلا مرتين:

المرّة الأولى: رآه بالأفق من ناحية المشرق، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ ﴿٢٣﴾﴾ [التكوير: ٢٣].

المرّة الثانية: رآه ليلة الإسراء في السماء، وهذا ما أخبر الله عنه بقوله: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴿١٣﴾ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴿١٤﴾ عِنْدَ هَاجَتِ الْمَأْوَى ﴿١٥﴾﴾ [النجم: ١٣-١٥].

وعن عائشة رضي الله عنها، أنها سألت النبي ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ ﴿٢٣﴾﴾ [التكوير: ٢٣]، فقال: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ

أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»^(١).

الحال الثانية: أن يأتيه الوحي في مثل صلصلة الجرس^(٢)، فيذهب عنه، وقد وعى الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ما قال.

الحال الثالثة: أن يتمثل له جبريل **عَلَيْهِ السَّلَام** في صورة رجل ويخاطبه بالوحي، كما في حديث جبريل **عَلَيْهِ السَّلَام** لما سأل عن الإسلام والإيمان والإحسان.

فَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، فَيُفْصِمُ^(٣) عَنِّي، وَقَدْ وَعَيْتُ^(٤) عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ» قَالَتْ عَائِشَةُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٤)، ومسلم (١٧٧)، واللفظ له.

(٢) صلصلة الجرس: أي صوت الحديد إذا حُرِّك، وتطلق على كل صوت له طنين.

(٣) يفصم: أي يُقلع، وينكشف.

(٤) وعيت: أي فهمت.

الْوَحْيِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ، وَإِنْ جَبِنَهُ لِيَتَفَصَّدُ^(١)
عَرَقًا^(٢).

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «إِنِّي قَاعِدٌ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
يَوْمًا إِذْ أُوحِيَ إِلَيْهِ، وَغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ، وَوَقَعَ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي حِينَ
غَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ، فَلَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا قَطُّ أَثْقَلَ مِنْ فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ»^(٣).

وَقَالَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَفَخِذُهُ عَلَى
فَخِذِي، فَثَقُلْتُ عَلَى حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرْضَ^(٤) فَخِذِي»^(٥).



(١) يتفصد: أي يسيل.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢)، ومسلم (٢٣٣٣).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٥٠٧)، وأحمد (٢١٦٦٤)، وصححه الألباني.

(٤) تَرْضَ: من الرض، وهو الدق.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٢٨٣٢).

الفصل الثاني: المكي والمدني

اعلم هداي الله وإياك أن علم المكي والمدني من أشرف علوم القرآن.

والمكي: ما نزل قبل الهجرة.

والمدني: ما نزل بعدها، سواء نزل بمكة، أو بالمدينة عام الفتح، أو عام حجة الوداع، أو بسفر من الأسفار.

كالذي نزل عام الفتح، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، فإنها نزلت بمكة في جوف الكعبة عام الفتح الأعظم.

أو ما نزل بحجة الوداع، كقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقيل: المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة، والمدني ما نزل بالمدينة، وعلى هذا ما نزل بالأسفار لا يطلق عليه مكي ولا مدني،

وكذلك ما نزل بمكة بعد الهجرة يكون مكياً^(١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: الذي وقع عليه الاتفاق في الاصطلاح بالمكي والمدني: أن المكي ما نزل قبل الهجرة، ولو نزل بغير مكة، والمدني ما نزل بعد الهجرة، ولو نزل بغيرها^(٢).

عدد السور المكية والمدنية:

أقرب ما قيل في تعداد السور المكية والمدنية إلى الصحة: أن **المدني منها** عشرون سورة: البقرة، آل عمران، النساء، المائدة، الأنفال، التوبة، النور، الأحزاب، محمد، الفتح، الحجرات، الحديد، المجادلة، الحشر، الممتحنة، الجمعة، المنافقون، الطلاق، التحريم، النصر. **والمختلف فيه** اثنتا عشرة سورة: الفاتحة، الرعد، الرحمن، الصف، التغابن، التطفييف، القدر، البينة، الزلزلة، الإخلاص، الفلق، الناس.

وما سوى ذلك مكّي، وهو اثنتان وثمانون سورة، فيكون مجموع سور القرآن مائة وأربع عشرة سورة^(٣).

ضوابط المكي والمدني:

١- كل سورة فيها سجدة فهي مكية.

(١) انظر: الإتيان (١/ ٤٥-٤٦).

(٢) انظر: العُجاب في بيان الأسباب (١/ ٢٤٣).

(٣) انظر: الإتيان (١/ ٣٩-٥٥)، ومباحث في علوم القرآن، ص (٥٣-٥٤).

٢- كل سورة فيها لفظ ﴿كَلَّا﴾ فهي مكية، ولم ترد إلا في النصف الأخير من القرآن.

٣- كل سورة فيها: ﴿يَنبِئُ آدَمَ﴾، أو ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾، وليس فيها: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فهي مكية، إلا سورة الحج ففي أواخرها: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧]، ومع هذا فإنها مكية عند كثير من العلماء.

٤- كل سورة فيها قصص الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، والأمم السابقة والقرون فهي مكية سوى البقرة.

٥- كل سورة فيها آدم وإبليس فهي مكية سوى البقرة فهي مدنية.

٦- كل سورة تفتَح بحروف التهجي كـ ﴿الذِّكْرِ﴾، و﴿الرَّحْمَنِ﴾، و﴿حَمِّ﴾، ونحو ذلك فهي مكية سوى البقرة وآل عمران، واختلفوا في سورة الرعد.

٧- كل سورة فيها فريضة أو حَد فهي مدنية.

٨- كل سورة فيها ذكر المنافقين فهي مدنية سوى العنكبوت فإنها مكية.

٩- كل سورة فيها مجادلة أهل الكتاب فهي مدنية^(١).

خصائص المكي ومميزاته الموضوعية:

(١) انظر: البرهان (١/ ١٨٧-١٩١)، والإتقان (١/ ١٠٦-١٠٩).

١- الدعوة إلى التوحيد وعبادة الله وحده، وإثبات الرسالة، وإثبات البعث والجزاء، وذكر أحوال القيامة، ومجادلة المشركين بالبراهين العقلية، والآيات الكونية.

٢- وضع الأسس العامة للتشريع والفضائل الأخلاقية التي يقوم عليها كيان المجتمع، وفضح جرائم المشركين في سفك الدماء، وأكل أموال اليتامى ظلماً، ووأد البنات، وما كانوا عليه من سوء العادات.

٣- ذكر قصص الأنبياء **عليهم السلام**، والأمم السابقة؛ زجراً لهم حتى يعتبروا بمصير المكذبين قبلهم، وتسلياً لرسول الله **صلى الله عليه وسلم** حتى يصبر على أذاهم.

٤- قصر الفواصل مع قوة الألفاظ، وإيجاز العبارة، بما يصحح الأذان، ويشدد قرعه على المسامع، ويصعق القلوب، ويؤكد المعنى بكثرة القسم، كقصار المفصل إلا نادراً.

خصائص المدني ومميزاته الموضوعية:

١- بيان العبادات، والمعاملات، والحدود، ونظام الأسرة، والمواريث، وفضيلة الجهاد، والصلات الاجتماعية، والعلاقات الدولية في السلم والحرب، وقواعد الحكم، ومسائل التشريع.

٢- مخاطبة أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ودعوتهم إلى الإسلام، وبيان تحريفهم لكتب الله، وتجنينهم على الحق، واختلافهم

من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم.

٣- الكشف عن سلوك المنافقين، وإزاحة الستار عن خباياهم، وبيان خطرهم على الدين.

٤- طول المقاطع والآيات في أسلوب يقرر الشريعة ويوضح أهدافها.

فوائد معرفة المكي والمدني:

١- الاستعانة به في تفسير القرآن؛ فإن معرفة مواقع النزول تساعد على فهم الآية، وتفسيرها تفسيراً صحيحاً.

٢- معرفة الناسخ والمنسوخ؛ فإن المتأخر يكون ناسخاً للمتقدم.

٣- الوقوف على أحداث السيرة النبوية.

٤- الاستفادة منها في أسلوب الدعوة إلى الله، فإن لكل مقام مقالاً، فالآيات المكية تخاطب المشركين والكفار بخلاف الآيات المدنية؛ فإنها تخاطب المؤمنين والمنافقين^(١).



(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٥٨-٦٤).

الفصل الثالث:

أول ما نزل وآخر ما نزل

أول ما نزل على الإطلاق: أول خمس آيات من سورة العلق.

وهي قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾ [العلق: ١-٥].

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بَغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ».

قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾».

﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾ [العلق: ١-٥]، فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ^(١).

وَأول سورة نزلت بعد فترة الوحي سورة المدثر.

فعن أبي سلمة، قَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ ﴿١﴾ [المدثر: ١]، فَقُلْتُ: أُنَبِّئُ أَنَّهُ: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ﴿١﴾ [العلق: ١]، فَقَالَ: لَا أَخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جَاوَزْتُ فِي حِرَاءٍ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي هَبَطْتُ، فَاسْتَبَطَنْتُ الْوَادِيَّ^(٢)، فَتَوَدَّيْتُ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي، وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ ﴿١﴾ قُرْآنِذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكْذِرْ ﴿٣﴾ [المدثر: ١-٣]»^(٣).

آخر ما نزل: آيات الربا.

لقول ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةُ الرَّبَا»^(٤).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

(٢) فَاسْتَبَطَنْتُ الْوَادِيَّ: أي وصلت إلى بطنه، وهو أخفض مكان فيه.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٢٤)، ومسلم (١٦١).

(٤) صحيح: رواه البخاري (٤٥٤٤).

وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانِ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٨١].

وآخر سورة نزلت كاملة هي سورة النصر.

فعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: قال لي ابن عباس: تعلم آخر سورة نزلت من القرآن، نزلت جميعاً؟ قلت: نعم، قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ (١)، قال: «صَدَقْتُ» (١).

فوائد معرفة أول ما نزل وآخره:

- تمييز الناسخ من المنسوخ؛ فالمتقدم منسوخ، والمتأخر ناسخ.
- التعرف على تاريخ التشريع، وكيفية التدرج في التشريع.



(١) صحيح: رواه مسلم (٣٠٢٤).

الفصل الرابع: أسباب النزول

سبب النزول: هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينةً لحكمه أيام وقوعه.

والمعنى: أن حادثة وقعت في زمن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، أو سؤال وُجِّه إليه، فنزلت الآية أو الآيات من الله تعالى بيان ما يتصل بتلك الحادثة، أو بجواب هذا السؤال ^(١).

مصادر أسباب النزول:

لا بد في معرفة سبب النزول من صحة الرواية عن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، أو عن الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، فلا مجال للرأي والاجتهاد فيه. **قال الواحدي رَحِمَهُ اللَّهُ:** «لا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسمع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها وجَدُّوا في الطَّلَب» ^(٢)؛ أي اجتهدوا في البحث والطلب.

(١) انظر: مناهل العرفان (١/١٠٦).

(٢) انظر: أسباب النزول، للواحدي، ص (٨).

واعلم رحماني الله وإياك أن إخبار الصحابي عن سبب النزول له حكم المرفوع إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**^(١).

أقسام نزول القرآن:

نزول القرآن على قسمين:

أحدهما: ما نزل ابتداءً بالعقائد والأحكام، وهو أكثر القرآن.

الآخر: ما نزل عقب واقعة، أو سؤال.

مثال ما نزل عقب واقعة: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ:

﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ^(٢١٤) [الشعراء: ٢١٤]، صَعِدَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: «يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» - لِبُطُونِ قُرَيْشٍ - حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا؛ لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ^(١) مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ^(٢) [المسد: ١-٢] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ^(٢).

مثال ما نزل عقب سؤال: قَوْلُ عَائِشَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «تَبَارَكَ الَّذِي وَسِعَ

(١) انظر: معرفة علوم الحديث، ص (٢٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧٧٠)، ومسلم (٢٠٨).

سَمِعُهُ كُلَّ شَيْءٍ، إِنِّي لَأَسْمَعُ كَلَامَ خَوْلَةٍ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ وَيَخْفَى عَلَيَّ بَعْضُهُ،
وَهِيَ تَشْتَكِي زَوْجَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ تَقُولُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، أَكَلْتُ شَبَابِي، وَنَثَرْتُ لَهُ بَطْنِي، حَتَّى إِذَا كَبُرْتُ سِنِّي، وَانْقَطَعَ وَلَدِي،
ظَاهَرَ مِنِّي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْكُو إِلَيْكَ، فَمَا بَرَحْتُ حَتَّى نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِهِؤُلَاءِ
الْآيَاتِ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾
[المجادلة: ١]»^(١).

صيغة سبب النزول:

صيغة سبب النزول نوعان:

أحدهما: أن تكون نصًّا صريحًا في السببية.

مثال [١]: أن يقول الراوي: سبب نزول هذه الآية كذا.

مثال [٢]: أن يقول الراوي: حدث كذا، أو: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ عن كذا، فنزلت الآية.

الآخر: أن تكون محتملة.

مثال [١]: أن يقول الراوي: نزلت هذه الآية في كذا.

فهذا يراد به سبب النزول، ويراد به أنه داخل في معنى الآية تارة

أخرى.

(١) صحيح: رواه النسائي (٣٤٦٠)، وابن ماجه (٢٠٦٣)، وأحمد (٢٤١٩٥)، وصححه
الألباني.

مثال [٢]: أن يقول الراوي: أحسب هذه الآية نزلت في كذا، أو: ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في كذا.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «قولهم: نزلت هذه الآية في كذا يُراد به تارة أنه سبب النزول، ويُراد به تارة أن ذلك داخل في الآية، وإن لم يكن السبب، كما تقول عني بهذه الآية كذا»^(١).

وقال الزركشي رَحِمَهُ اللهُ: «قد عُرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا؛ فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها ... فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية، لا من جنس النقل لما وقع»^(٢).

العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب:

إذا كان سبب نزول الآية خاصًا، ونزلت الآية بصيغة العموم، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهذا قول جمهور العلماء^(٣).

مثال: آيات اللعان نزلت في هلال بن أمية، وآيات الظهار نزلت في أوس بن الصامت، فتعم ما يشبههما.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٩).

(٢) انظر: البرهان (١/ ٣١-٣٢).

(٣) انظر: روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة (٢/ ٦٩٣-٦٩٤)، وإرشاد الفحول (١/ ٣٣٥).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «لم يقل أحد من علماء المسلمين: إن عموماً الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال: إنها تختص بنوع ذلك الشخص، فيعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ.

والآية التي لها سبب معين، إن كانت أمراً ونهياً، فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلته أيضاً»^(١).

فوائد معرفة سبب النزول:

١- بيان الحكمة من التشريع، وإدراك مراعاة الشرع للمصالح العامة في علاج الحوادث رحمة بالأمة.

٢- فهم معاني القرآن، وتفسير آياته؛ فإن معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يُورث العلم بالمسبب^(٢).

قال الواحدي رَحِمَهُ اللهُ: لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها، وبيان نزولها^(٣).

وقال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ اللهُ: «بيان سبب النزول: طريق قوي في فهم

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٩).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٩).

(٣) انظر: أسباب النزول، للواحدي، ص (٨).

معاني الكتاب العزيز»^(١).

مثال: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

ظاهر الآية يفيد إباحة السعي، لا وجوبه، وقد فهم ذلك عروة بن الزبير، فردت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عليه بأن المراد الوجوب مستدلة بسبب نزول الآية، وهو أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تأثموا من السعي بين الصفا والمروة؛ لأنه من عمل المشركين؛ لوجود صنمين عليهما، وكان أهل الجاهلية إذا سعوا مسحوهما، وبذلك أزال الإشكال.

قال عروة: سألت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقلت لها: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، فَكَانَ مِنْ أَهْلِ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا

(١) انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (٢/ ٢٥٩).

وَأَمْرًا مِّنْ سَعَادَةِ اللَّهِ ﴿[البقرة: ١٥٨]، الْآيَةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوَّافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَّافَ بَيْنَهُمَا»^(١).



(١) صحيح: رواه البخاري (١٦٤٣).

الفصل الخامس: كيفية نزول القرآن

اعلم رحماني الله وإياك أن القرآن العظيم نزل نزولين:

أحدهما: نزل جملة واحدة في ليلة القدر إلى بيت العزة من السماء الدنيا؛ تعظيماً لشأنه عند الملائكة **عليهم السلام**.

قال **جل وعلا**: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وقال **جل وعلا**: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].

وقال **جل وعلا**: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَرَّكََةٍ﴾ [الدخان: ٣].

النزول الآخر: نزل مفرقاً من السماء الدنيا إلى الأرض في ثلاث وعشرين سنة حسب الوقائع والأحداث منذ بعثته إلى أن توفي **صلى الله عليه وسلم**^(١).

فعن ابن عباس **رضي الله عنهما**، قال: «أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم** وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ

(١) انظر: البرهان (١/ ٢٢٨).

إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ تُوفِّيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ^(١).

وعنه أيضاً، قَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، ثُمَّ أُنْزِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي عِشْرِينَ سَنَةً^(٢)»، قَالَ: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [٣٣] ﴿الفرقان: ٣٣﴾، وَقَرَأَ ﴿وَقَرَأْنَا مَا فَرَّقْنَاهُ لِنُقَرِّاهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا﴾ [١٠٦] ﴿الإسراء: ١٠٦﴾^(٣).

وعنه أيضاً، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [١] ﴿القدر: ١﴾، قَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَكَانَ اللَّهُ يُنَزِّلُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضُهُ فِي أَثَرِ بَعْضٍ، قَالَ: وَقَالُوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [٣٢] ﴿الفرقان: ٣٢﴾^(٤).

(١) صحيح: رواه البخاري (٣٨٥١، ٣٩٠٢).

(٢) العلماء متفقون على أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مكث بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين، واختلفوا في مكثه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مكة، ف قيل: عشرين، وقيل: ثلاث عشرة، لذلك اختلفوا في مدة نزول القرآن، فمن قال: مكث عشر سنين، قال: مدة نزوله عشرون سنة، ومن قال: مكث ثلاث عشرة سنة، قال: مدة نزوله ثلاث وعشرون سنة، وهو الراجح. [انظر: المرشد الوجيز، لأبي شامة، ص (٢٩)].

(٣) صحيح: رواه النسائي في الكبرى (١١٣٠٨)، والحاكم (٢٨٧٩)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٤) صحيح: رواه النسائي في الكبرى (١١٦٢٥)، والحاكم (٢٨٧٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.

وعنه أيضًا، أَنَّ عَطِيَّةَ بْنِ الْأَسْوَدِ سَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي قَلْبِي الشَّكُّ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أُنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [١] ﴿القدر: ١﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أُنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]، وَقَدْ أُنْزِلَ فِي شَوَّالٍ وَذِي الْقَعْدَةِ وَذِي الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ وَشَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّهُ أُنْزِلَ فِي رَمَضَانَ، وَفِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَفِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أُنْزِلَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى مَوَاقِعِ النُّجُومِ^(١): رَسَلًا^(٢) فِي الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ»^(٣).

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا خلاف أن القرآن أنزل من اللوح المحفوظ ليلة القدر جملة واحدة، فوضع في بيت العزة في سماء الدنيا، ثم كان جبريل عَلَيْهِ السَّلَام ينزل به نَجْمًا نَجْمًا في الأوامر والنواهي والأسباب»^(٤).

قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١١٢] ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [١١٣] عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ [١١٤] بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ [١١٥] ﴿الشعراء: ١٩٢-١٩٥﴾. وقال تعالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٠٢].

(١) على مواقع النجوم: أي على مثل مساقطها في نزوله مفرقًا يتلو بعضه بعضًا.

(٢) رَسَلًا: أي على تَوَدَّةٍ وَرَفَقٍ.

(٣) رواه البيهقي في الأسماء والصفات (٥٠١).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٢/ ٢٩٧).

وقال تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ ﴿٢﴾ [الباقية: ٢].

وقال تعالى: ﴿وَقَرَأْنَا لَهُمْ تِلْكَ آيَاتِنَا فَتَنَّهُمْ لِنَقَرَّاهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ ﴿١٠٦﴾

[الإسراء: ١٠٦].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا^(١) لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ^(٢)، فَإِذَا فُزَّعَ^(٣) عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»^(٤).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ شَيْئًا، فَإِذَا فُزَّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ، عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ وَنَادَوْا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ ﴿٢٣﴾ [سبأ: ٢٣]»^(٥).

هذه النصوص تفيد أن القرآن نزل على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ليس بين جبريل عَلَيْهِ السَّلَام، وبين الله واسطة، ولا بين جبريل عَلَيْهِ السَّلَام، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واسطة^(٦)، سمعه جبريل عَلَيْهِ السَّلَام من رب العزة عزَّوَجَلَّ، وسمعه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من جبريل، وهذا النزول مفرَّق بخلاف

(١) خُضْعَانًا: مصدر من خضع، أي طاعة وانقياد.

(٢) صَفْوَان: أي حجر أملس.

(٣) فُزَّعَ: أي أزيل عنهم الفزع والخوف.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٤٨٠٠).

(٥) رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (١٤١/٩).

(٦) انظر: تفسير القرطبي (٤/٤٢٧).

النزول الأول، ودل على ذلك قوله: ﴿تَنْزِيلُ﴾؛ فإنه يُستعمل في التدرّج والتفريق، بخلاف «الإنزال» فيستعمل في النزول دفعة^(١).

الحكمة من نزول القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا:

الحكمة في إنزاله جملةً إلى السماء: تفخيم أمره وأمر من أنزل عليه، وذلك بإعلام سُكَّانِ السماوات السبع أن هذا آخر الكتب المنزلة على خاتم الرسل لأشرف الأمم، قد قربناه إليهم؛ لننزله عليهم، ولولا أن الحكمة الإلهية اقتضت وصوله إليهم منجماً بحسب الوقائع لهبط به إلى الأرض جملة كسائر الكتب المنزلة قبله، ولكن الله باين بينه وبينها، فجعل له الأمرين: إنزاله جملة، ثم إنزاله مفرقاً؛ تشرifa للمنزل عليه^(٢).

الحكمة من نزول القرآن مفرقاً على النبي صلى الله عليه وسلم:

١- تثبيت قلب النبي صلى الله عليه وسلم؛ لما يجده من تعنت المشركين، وعنادهم.

قال تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، أي على مهل؛ لنقوي به قلبك، فتزداد بصيرة، وذلك أنه كان يأتيه الوحي في كل أمر وحادثة، فكان أقوى لقلبه، وأنور لبصيرته، وأبعد

(١) انظر: المفردات (٧٩٩).

(٢) انظر: المرشد الوجيز، لأبي شامة، ص (٢٤)، والإتقان (١/ ١٤٩).

لاستيحاشه^(١).

٢- تدبر القرآن والتفكر في معانيه، وتيسير حفظه؛ فلو نزل جملة واحدة لشق حفظه على الناس؛ لأنهم كانوا أمة أمية.

قال تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]؛ ليتدبروه، ويتفكروا في معانيه، ويستخرجوا علومه^(٢).

٣- التدرج في التشريع، وبيان الحدود والأحكام، ومسايرة الأحداث التي كانت تقع في عصر النبوة.

قالت عائشة رضي الله عنها: «إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ مِنَ الْمُفْصَلِ^(٣)، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ^(٤) إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ: لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم وَإِنِّي لَجَارِيَةُ أَلْعَبُ: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]، وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ»^(٥).

(١) انظر: زاد المسير (٣/ ٣٢٠).

(٢) انظر: تفسير السعدي، ص (٤٦٨).

(٣) المفصل: المفصل من القرآن يبدأ من سورة «ق»، وقيل غير ذلك، وسمي بالمفصل؛

لقصر سوره، وقرب انفصال بعضهن من بعض.

(٤) ثاب الناس: أي دخلوا، وكثروا، ورجعوا.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٤٩٩٣).

ومن القضايا التي تدرج فيها الشرع: تحريم الخمر.

كانت الخمر من أفضل أشربة الناس في الجاهلية، وكانوا قد ألفوا شرب الخمر، وكان انتفاعهم به كثيراً، وقد علم الله عز وجل أنه لو منعهم دفعة واحدة لشق عليهم^(١).

لذلك كان نزول تحريمها على مراحل، ولو نزل تحريمها دفعة واحدة؛ لاستعظمه الناس، وشق عليهم تركها^(٢).

ويوضح ذلك قول عائشة رضي الله عنها المتقدم.

فقد نزل قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ٦٧]، في مقام الامتنان بنعمه سبحانه، والمراد بالسُّكر ما يُسكر من الخمر، وبالرِّزق ما يُؤكل من هاتين الشجرتين كالتمر والزبيب، فوصف الرِّزق بأنه حسن دون وصف السُّكر يُشعر بمدح الرِّزق والثناء عليه وحده دون السُّكر.

ثم نزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]، فقارنت الآية بين منافع الخمر فيما يصدر عن شربها من طرب، أو

(١) انظر: نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز، لرفاعة الطهطاوي، ص (٢٦٥).

(٢) انظر: بهجة المحافل وأجمل الوسائل بالتعريف برواة الشَّمال، لأبي الإمداد

(١/٢٧٨).

يَتَرْتَّبُ عَلَى التَّجَارِ بِهَا مِنْ رِبْحٍ، وَمَضَارِّهَا فِي إِثْمٍ تَعَاطِيهَا، وَمَا يَنْشَأُ عَنْهُ مِنْ ضَرَرٍ فِي الْجِسْمِ، وَضِيَاعٍ لِلْمَالِ، وَنَفَرَتِ الْآيَةُ مِنْهَا بِتَرْجِيحِ الْمَضَارِّ عَلَى الْمَنَافِعِ.

ثُمَّ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، فَاقْتَضَى هَذَا الْاِمْتِنَاعَ عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي يَسْتَمِرُّ تَأْثِيرُهَا إِلَى وَقْتِ الصَّلَاةِ، حَيْثُ جَاءَ النَّهْيُ عَنْ قُرْبَانِ الصَّلَاةِ فِي حَالِ السُّكْرِ حَتَّى يَزُولَ عَنْهُمْ أَثَرُهُ، وَيَعْلَمُوا مَا يَقُولُونَهُ فِي صَلَاتِهِمْ.

ثُمَّ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ (٩١) [المائدة: ٩١]، فَكَانَ هَذَا تَحْرِيمًا قَاطِعًا لِلْخَمْرِ فِي الْأَوْقَاتِ كُلِّهَا^(١).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (١١٢-١١٣).

فَقَالَ النَّاسُ: مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، إِنَّمَا قَالَ: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾

[البقرة: ٢١٩].

وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ، صَلَّى رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، أُمَّ أَصْحَابَهُ فِي الْمَغْرِبِ، خَلَطَ فِي قِرَاءَتِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا آيَةً أَغْلَظَ مِنْهَا: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، وَكَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَ حَتَّى يَأْتِيَ أَحَدُهُمُ الصَّلَاةَ وَهُوَ مُفِيقٌ.

ثُمَّ أُنْزِلَتْ آيَةٌ أَغْلَظُ مِنْ ذَلِكَ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [٩٠] [المائدة: ٩٠]، فَقَالُوا: انْتَهَيْنَا رَبَّنَا^(١).

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنًا شِفَاءً، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩].

فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنًا شِفَاءً، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي النَّسَاءِ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ [النساء: ٤٣].

فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُنَادِي: «أَلَا

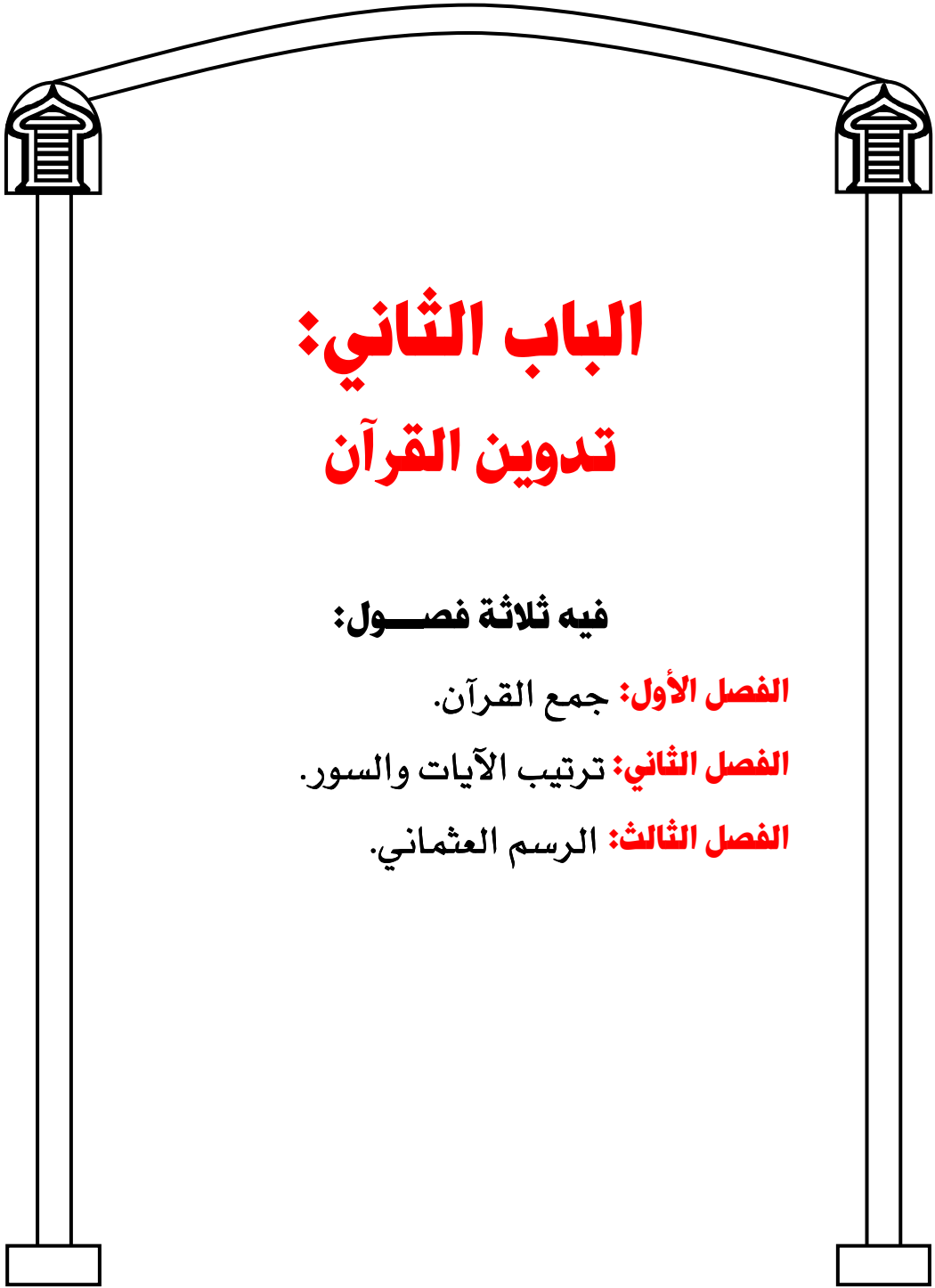
(١) حسن لغيره: رواه أحمد (٨٦٢٠)، وحسنه الأرئوط.

لَا يَقْرَبَنَّ الصَّلَاةَ سَكْرَانٌ».

فَدُعِيَ عُمَرُ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً،
فَنَزَلَتْ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ
وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ
أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ
فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوُونَ﴾ (٩١) [المائدة: ٩٠-٩١].
قَالَ عُمَرُ: انْتَهَيْنَا^(١).



(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، والنسائي (٥٥٤٠)، وأحمد (٣٧٨)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.



الباب الثاني:

تدوين القرآن

فيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: جمع القرآن.

الفصل الثاني: ترتيب الآيات والسور.

الفصل الثالث: الرسم العثماني.



الفصل الأول: جمع القرآن

المراد بجمع القرآن شيئان:

أحدهما: حفظ القرآن، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾^(١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ^(١٧) فَإِذَا قَرَأَهُ فَالْيَعِ قُرْآنَهُ^(١٨) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ^(١٩) [القيامة: ١٦-١٩].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ، فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ، فَكَانَ ذَلِكَ يُعْرِفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾^(١٦) [القيامة: ١٦]، أَخَذَهُ^(١٧) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ^(١٧) [القيامة: ١٧]، إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، وَقُرْآنَهُ فَتَقْرُوهُ^(١٨) [القيامة: ١٨]، قَالَ: أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ لَهُ^(١٩) [القيامة: ١٩]، أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلسَانِكَ، فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ^(١).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥)، ومسلم (٤٤٨).

الثاني: كتابته في الصحف.

هذا، وقد جُمع القرآن ثلاث مرَّاتٍ:

الجمع الأول: جمع القرآن في عهد النبي ﷺ.

١- الحفظ: أول من حفظ القرآن هو النبي ﷺ، وكان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يسمعون منه ﷺ، ويتنافسون في حفظ القرآن، ويحفظونه أزواجهم وأولادهم.

وقد حفظه جماعة من الصحابة، منهم: عبدُ الله بن مسعود، وسالم بن معقل مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأُبَيُّ بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد بن السَّكَن، وأبو الدَّرْداء^(١).

وكان جبريل عَلَيْهِ السَّلَام يعارض النبي ﷺ بالقرآن كل ليلة في رمضان؛ فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ»^(٢).

٢- الكتابة:

اتخذ رسولُ الله ﷺ كتابًا للوحي؛ كعَلِيٍّ، ومعاويةَ، وأُبَيِّ بن كعب، وزيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كلما نزلت آية أمرهم بكتابتها،

(١) انظر: صحيح البخاري (٣٨٠٨، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦)، ومسلم (٢٣٠٨).

ووضعها في موضعها.

وأول من كتب لرسول الله ﷺ الوحي بعد مقدمه المدينة أبي بن كعب، وكان أبي إذا لم يحضر دعا رسول الله ﷺ زيد بن ثابت، فيكتب، وكان زيد ألزم الصحابة لكتابة الوحي^(١).

وكان بعض الصحابة **رضي الله عنهم**، يكتبون القرآن لأنفسهم دون أن يأمرهم النبي ﷺ.

فعن زيد بن ثابت **رضي الله عنه**، قال: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُؤَلِّفُ^(٢) الْقُرْآنَ مِنَ الرَّقَاعِ»^(٣).

ولم تكن هذه الكتابة في عهد النبي ﷺ مجتمعة في مصحف عام؛ لتجدد نزول الوحي.

ومات النبي ﷺ، والقرآن محفوظ في الصدور والمصحف، مفرق الآيات والصور، أو مرتب الآيات فقط، وكل سورة في صحيفة على حدة، ولم يُجمع في مصحف واحد.

عن زيد بن ثابت **رضي الله عنه**، قال: «قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَكُنِ الْقُرْآنُ جُمِعَ فِي شَيْءٍ»^(٤).

(١) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/٦٨).

(٢) نُؤَلِّفُ: أي نجمع.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٣٩٥٤)، وأحمد (٢١٦٠٧)، وصححه الألباني.

(٤) انظر: الإتيان (١/٢٠٢).

فائدة: لماذا لم يُجمع القرآن في مصحف واحد على عهد النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إنما لم يُكتب في عهد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مصحف؛ لئلا يفضي إلى تغييره كل وقت، فلهذا تأخرت كتابته إلى أن كُمّل نزول القرآن بموته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فكتب أبو بكر والصحابة بعده، ثم نسخ عثمان المصاحف التي بعث بها إلى الأمصار^(١).

قال الخطابي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «إنما لم يُجمع القرآن في المصحف؛ لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاته ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك؛ وفاءً بوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة، فكان ابتداء ذلك على يد الصديق بمشورة عمر^(٢)».

الجمع الثاني: جمع القرآن في عهد أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

قَالَ عَلِيٌّ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الْمَصَاحِفِ أَبُو بَكْرٍ؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ»^(٣).

بعد معركة اليمامة في السنة الثانية عشرة أتى عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أبا بكر

(١) انظر: البرهان (١/ ٢٦٢).

(٢) انظر: الإتيان (١/ ٢٠٢).

(٣) رواه ابن أبي داود في المصاحف، ص (٤٩)، وصححه ابن كثير في التفسير (١/ ٢٥).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ^(١) يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ^(٢)، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَاءِ بِالْمَوَاطِنِ^(٣)، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: «كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟»، قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ.

فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِذَلِكَ، وَرَأَى فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ.

فَأَرْسَلَ أَبُو بَكْرٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، فَأَتَاهُ زَيْدٌ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عِنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** لَزَيْدٍ: «إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ، لَا نَتَّهِمُكَ^(٤)، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَتَتَّبِعِ الْقُرْآنَ، فَاجْمَعْهُ».

قَالَ زَيْدٌ: «فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ».

ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: «كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ

(١) اسْتَحَرَّ: أَيِ اشْتَدَّ، وَكَثُرَ.

(٢) بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ: أَيِ حِفْظَةِ الْقُرْآنِ.

(٣) بِالْمَوَاطِنِ: أَيِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي سَيَغْزُو فِيهَا الْمُسْلِمُونَ وَالْمَعَارِكُ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَعْدَائِهِمْ.

(٤) لَا نَتَّهِمُكَ: أَيِ لَا نَشْكُ فِي أَمَانَتِكَ، وَحِفْظِكَ، وَإِتْقَانِكَ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ».

فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُ زَيْدًا حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ زَيْدٍ لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ
صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَتَبَعَ ^(١) زَيْدُ الْقُرْآنَ يَجْمَعُهُ مِنَ الرَّقَاعِ ^(٢)، وَالْأَكْتَاكِفِ ^(٣)، وَالْعُسْبِ ^(٤)
وَاللِّخَافِ ^(٥)، وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدَ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي
خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ يَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ
مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ
رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ ^(١٢٨) [التوبة: ١٢٨]، حَتَّى خَاتَمَةَ بَرَاءَةَ، فَكَانَتِ الصُّحُفُ
عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٦).

وكان زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا حَتَّى يَشْهَدَ
شَهِيدَانِ ^(٧)، وهذا يدل على أن زيدا كان لا يكتفي بمجرد

(١) فَتَبَعَ: أي بحث عما كُتِبَ أيام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢) الرَّقَاع: جمع رقعة، وهي القطعة من ورق أو جلد ونحو ذلك.

(٣) الْأَكْتَاكِف: جمع كتف، وهو عظم عريض يكون على أعلى الظهر.

(٤) الْعُسْب: جمع عسيب، وهو جريد النخل العريض.

(٥) اللَّخَاف: جمع لخفة، وهي حجر أبيض عريض رقيق، وهو الخزف، والخزف طين

معمول آنية قبل أن يطبخ، وهو الصلصال، فإذا شوي فهو الفخار.

(٦) انظر: صحيح البخاري (٤٦٧٩، ٤٩٨٦).

(٧) انظر: المصاحف، لابن أبي داود، ص (٦٢).

وجدانه مكتوبا حتى يشهد به من تلقاه سماعا، مع كون زيد كان يحفظه، وكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط^(١).

وعَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: لَمَّا اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ يَوْمَ الْيَمَامَةِ فَرَّقَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْقُرَّانِ أَنْ يَضِيعَ، فَقَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَلِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: «اقْعُدُوا عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَمَنْ جَاءَكُمْ بِشَاهِدَيْنِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَاكْتُبَاهُ»^(٢).

قال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «وكان المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب، أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك المكتوب كُتب بين يدي رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن، وكان غرضهم أن لا يكتب إلا من عين ما كتب بين يدي النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لا من مجرد الحفظ»^(٣).

الجمع الثالث: جمع القرآن في عهد عثمان بن عفان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**:

كَانَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ، وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَهُ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَدَّمَ حُذَيْفَةُ

(١) انظر: فتح الباري (٩/ ١٤).

(٢) رواه ابن أبي داود في المصاحف، ص (٦٢)، قال ابن حجر: «رجاله ثقات مع انقطاعه». [انظر: فتح الباري (٩/ ١٤)].

(٣) انظر: فتح الباري (٩/ ١٤-١٥).

عَلَى عُثْمَانَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: «أَنْ أُرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ».

فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: «إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ».

فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَقْفٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ، أَنْ يُحْرَقَ ^(١).

قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بِنْتِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، فَالْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ» ^(٢).

(١) صحيح: رواه البخاري (٤٩٨٧).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٩٨٨).

وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ **رَحِمَهُ اللَّهُ**، قَالَ: «لَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ، جَعَلَ الْمُعَلِّمُ يُعَلِّمُ قِرَاءَةَ الرَّجُلِ، وَالْمُعَلَّمُ يَعْلَمُ قِرَاءَةَ الرَّجُلِ، فَجَعَلَ الْغُلَمَانُ يَلْتَقُونَ فَيَخْتَلِفُونَ، حَتَّى ارْتَفَعَ ذَلِكَ إِلَى الْمُعَلِّمِينَ، حَتَّى كَفَرَ بَعْضُهُمْ بِقِرَاءَةِ بَعْضٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَانَ، فَقَامَ خَطِيْبًا، فَقَالَ: أَنْتُمْ عِنْدِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ، وَتَلْحَنُونَ، فَمَنْ نَأَى عَنِّي مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ أَشَدُّ فِيهِ اخْتِلَافًا، وَأَشَدُّ لَحْنًا، اجْتَمِعُوا يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ، فَارْتَبُوا لِلنَّاسِ إِمَامًا.

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: كُنْتُ فِيْمَنْ يُمَلِّى عَلَيْهِمْ، فَرُبَّمَا اخْتَلَفُوا فِي الْآيَةِ فَيَذْكُرُونَ الرَّجُلَ قَدْ تَلَقَّاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ غَائِبًا، أَوْ فِي بَعْضِ الْبَوَادِي، فَيَكْتُبُونَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، وَيَدْعُونَ مَوْضِعَهَا، حَتَّى يَجِيءَ أَوْ يُرْسَلَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْمُصْحَفِ، كَتَبَ عُثْمَانُ إِلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ: إِنِّي قَدْ صَنَعْتُ كَذَا وَكَذَا، وَمَحَوْتُ مَا عِنْدِي، فَاْمَحُوا مَا عِنْدَكُمْ»^(١).

الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**:

يتبين مما سبق أن جمع أبي بكر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حملته؛ لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد، فجمعه في صحائف، مرتباً لآيات سوره على ما وقفهم عليه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

أما سبب جمع عثمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، فكان لما كثر الاختلاف في وجوه

(١) رواه ابن جرير في التفسير (١/ ٥٦-٥٧).

القرآن حين قرؤوه بلغاتهم على اتساع اللغات، فأدى ذلك ببعضهم إلى تخطئة بعض، فخشى من تفاقم الأمر في ذلك، فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد، مرتبا لسوره، واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش، محتجا بأنه نزل بلغتهم، وإن كان قد وسع في قراءته بلغة غيرهم؛ رفعا للخرج والمشقة في ابتداء الأمر، فرأى أن الحاجة إلى ذلك انتهت، فاقصر على لغة واحدة، وكانت لغة قريش أرجح اللغات فاقصر عليها^(١).



(١) انظر: فتح الباري (٩ / ٢١).

الفصل الثاني: ترتيب الآيات والسور

ترتيب الآيات:

اعلم رحماني الله وإياك أن العلماء اتفقوا على أن ترتيب الآيات في كل سورة توقيفي، وأنه لا مجال للرأي والاجتهاد فيه، ولهذا لا يجوز تعكيسها^(١).

فقد كان جبريل **عَلَيْهِ السَّلَامُ** ينزل بالآيات على الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ويرشده إلى موضع كل آية من سورتها، ثم يقرأها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على أصحابه، ويأمر كتاب الوحي بكتابتها مُعَيَّنًا لهم السورة التي تكون فيها الآية، وموضع الآية من هذه السورة^(٢).

وتدل قراءته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لها بمشهد من الصحابة أن ترتيب آياتها توقيفي، وما كان الصحابة ليرتبوا ترتيباً سمعوا النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقرأ

(١) انظر: البرهان (٢٥٦/١)، والإتقان (٢١١/١).

(٢) انظر: الإتقان (٢١٢/١)، ومناهل العرفان (٣٤٦-٣٤٧).

على خلافه، فبلغ ذلك مبلغ التواتر^(١).

وسار عثمانُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، على هذا النهج، فكان يأمر بوضع كل آية في موضعها؛ فعَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، قَالَ: قَدْ نَسَخْتُهَا الْآيَةُ الْآخَرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ أَوْ تَدْعُهَا؟ قَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ»^(٢).

ترتيب السور:

اختلف العلماء في ترتيب السور، والصحيح أنه توقيفي، تولاه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ كما أخبر به جبريل عن أمر ربه **جَلَّ جَلَالُهُ**، فكان القرآن على عهد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مرتب السور، كما كان مرتب الآيات على هذا الترتيب الذي لدينا اليوم، وهو ترتيب مصحف عثمان الذي لم يتنازع أحد من الصحابة فيه، مما يدل على عدم المخالفة، والإجماع عليه^(٣).

قال ابن الحصار **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «ترتيب السور ووضعه الآيات مواضعها إنما كان بالوحي، كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقول: ضعوا آية كذا في موضع كذا، وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ومما أجمع الصحابة على وضعه هكذا في

(١) انظر: الإتيان (١/ ٢١٤).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٥٣٠).

(٣) انظر: الإتيان (١/ ٢١٦-٢١٩).

المصحف»^(١).

وقال أبو بكر ابن الأنباري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «أنزل الله القرآن كله إلى سماء الدنيا، ثم فُرِّقَ في بضع وعشرين، فكانت السورة تنزل لأمر يحدث والآية؛ جواباً لمستخبر، ويقف جبريلُ النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على موضع السورة والآية، فاتساق السور كاتساق الآيات والحروف، كلُّه عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم الآيات»^(٢).

وقال الكرمانى **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «ترتيب السور هكذا هو عند الله في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب، وعليه كان **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعرض على جبريل كل سنة ما كان يجتمع عنده منه، وعرضه عليه في السنة التي تُوفي فيها مرتين، وكان آخر الآيات نزولاً: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]، فأمره جبريل أن يضعها بين آيتي الربا والدين»^(٣).

ألقاب سور القرآن وآياته:

السَّبع الطُّوَال: أولها البقرة وآخرها براءة مع الأنفال؛ لعدم الفصل بينهما بالبسملة، وقيل: هي البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف، ويونس.

المِثُون: هي ما تزيد على مائة آية أو تقاربها.

(١) انظر: الإتيان (١/ ٢١٦).

(٢) انظر: البرهان (١/ ٢٦٠).

(٣) انظر: الإتيان (١/ ٢١٧).

المَثَانِي: هي ما ولي المِئِينَ؛ سُميت بذلك؛ لأنها تُثْنَى في القراءة، وتُكرَّر أكثر من الطَّوَال والمِئِينَ.

المُفَصَّل: من أول سورة «ق»، وقيل: من أول «الحجرات»، وقيل غير ذلك، سُمي بذلك، لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة.

والمُفَصَّل ثلاثة أقسام: طَوَال، وأَوْسَاط، وقِصَار؛ فطَوَاله إلى «عم»، وأَوْسَاطه من «عم» إلى الضحى، وقِصَارُه من الضحى إلى آخر القرآن^(١).

تسمية سور القرآن:

تسمية السور كانت مكية المنشأ؛ لأن الصحابة المكيين قد رَووا أحاديث كثيرة فيها أسماء للسور، ويمكن تقسيم التسميات من حيث المُسمَّى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما ثبت عن النبي ﷺ، وهذا كثير.

مثاله: البقرة وآل عمران؛ فعن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ...»^(٢).

(١) انظر: الإتيقان (١/ ٢٢٠-٢٢٢).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٨٠٤).

القسم الثاني: ما ثبتت تسميته عن الصحابي.

مثاله: ما رُوي عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: «قُلْ: سُورَةُ النَّضِيرِ»^(١)؛ كأنه كره تسميتها بالحشر؛ لئلا يُظن أن المراد يوم القيامة، وإنما المراد به هنا إخراج يهود بني النضير^(٢).

القسم الثالث: تسمية مَنْ دون الصحابي إلى وقتنا هذا، وغالب تسمياتهم تأتي حكايةً لبداية السورة.

كقولهم: سورة «أَرَأَيْتَ»، سورة «لَمْ يَكُنْ»، وهكذا؛ حيث إنه لم يرد النهي عن تسمية السور بأسماء تدلُّ عليها، وعلى هذا مضى السلف والخلف.

وقد يكون للسورة الواحدة أكثر من اسمٍ، وهي إما أن تكون مما أُخِذَ عن الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، أو يكون شيءٌ منها مما ثبت عنهم، أو عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ثم اشتهر عند المتأخرين اسم آخر^(٣).

مثل: سورة التوبة تسمى ببراءة، والفاضحة.

وسورة الإسراء تسمى بسورة بني إسرائيل، وسورة سبحان.

وسورة النحل تسمى بسورة النعم.

(١) صحيح: رواه البخاري (١٧٥٠).

(٢) انظر: فتح الباري (٦٢٩ / ٨).

(٣) انظر: المحرر في علوم القرآن، د. مساعد الطيار، ص (١٦٩-١٧٠).

أسباب تسمية سور القرآن:

- ١- تسمية السورة بموضوع أو قصة بارزة ذُكرت فيها؛ مثل سورة «التوبة»؛ سُمِّيت بهذا الاسم لورود موضوع التوبة فيها، وسورة «البقرة»؛ سُمِّيت بذلك لورود قصة البقرة فيها.
- ٢- تسمية السورة بكلمة انفردت بها، وعلى هذا أغلب التسميات؛ مثل: سورة «براءة»، و«الشورى»، و«الأحقاف»، و«التغابن»، و«الماعون»، و«المسد».
- ٣- تسمية السورة بمطلعها سواء كان حكايةً لألفاظ أول السورة بنصّها، مثل: «براءة»، و«التين»، و«الرحمن»، و«يس»، أو مشتقاً من ألفاظ أول السورة؛ مثل: «الزلزلة»، و«الإسراء»، و«الإنفطار»، و«التكوير»^(١).



(١) انظر: المحرر في علوم القرآن، ص (١٧٠-١٧١).

الفصل الثالث: الرسم العثماني

الرسم العثماني: هو الذي أمر به عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يُكتب المصحف، ووافقه على ذلك الصحابة والتابعون، واختلف العلماء في حكم الالتزام بمرسوم عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والصحيح أنه يجب، وهو قول الأئمة الأربعة^(١).

قال أشهب رَحِمَهُ اللَّهُ: سئل مالك: هل يُكتب المصحف على ما أخذته الناس من الهجاء؟ فقال: «لا، إلا على الكتبة الأولى»، ولا مخالف له في ذلك من علماء الأمة^(٢).

وذكر في موضع آخر: سئل مالك عن الحروف في القرآن مثل: الواو، والألف؛ أترى أن يغير من المصحف إذا وجد فيه كذلك؟ قال: «لا».

(١) انظر: دليل الحيران على مورد الزمان، للمارغني، ص (٦٤).

(٢) انظر: المقنع في رسم مصاحف الأمصار، لأبي عمرو الداني، ص (١٩).

يعني الواو والألف المزيديتين في الرسم المعدومتين في اللفظ،
نحو: ﴿وَأُولُوا﴾^(١).

وقال الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «يحرم مخالفة خط مصحف
عثمان في واو، أو ياء، أو ألف، أو غير ذلك»^(٢).

وقال البيهقي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «من كتب مصحفا، فينبغي أن يحافظ على
الهجاء الذي كتبوا به تلك المصاحف، ولا يخالفهم فيه، ولا يغير مما
كتبوه شيئا؛ فإنهم كانوا أكثر علما، وأصدق قلبا ولسانا، وأعظم أمانة
منا، فلا ينبغي أن نظن بأنفسنا استدراكا عليهم»^(٣).

واعلم أن الحفاظ على هذا الرسم الذي توارثته الأمة منذ عهد
عثمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** ضمان قوي لصيانة القرآن من التغيير والتبديل في
حروفه، ولو أبيحت كتابته بالاصطلاح الإملائي لكل عصر لأدى هذا
إلى تغيير خط المصحف من عصر لآخر، بل إن قواعد الإملاء نفسها
تختلف فيها وجهات النظر في العصر الواحد، وتتفاوت في بعض
الكلمات من بلد لآخر^(٤).



(١) انظر: المقنع في رسم مصاحف الأمصار، ص (٣٦).

(٢) انظر: الآداب الشرعية، لابن مفلح (٢/٢٨٣)، والبرهان، (١/٣٧٩).

(٣) انظر: شعب الإيمان (٤/٢١٩).

(٤) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (١٤٩).





الفصل الأول: الأحرف السبعة

اعلم رحماني الله وإياك أن القرآن نزل على سبعة أحرف؛ تخفيفاً على الأمة، كما ورد ذلك في عدة أحاديث، منها:

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يُقْرَأْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَبَّيْتُهِ بِرِدَائِهِ ^(١)، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟

قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاِنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرَأْ بِهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْسَلُهُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ» فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ»، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) فَلَبَّيْتُهِ بِرِدَائِهِ: أي جمع عليه ثوبه عند صدره في لبته، وهو موضع النحر.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ؛ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»^(٢).

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كَانَ عِنْدَ أَصَاةٍ^(٣) بَنِي غِفَارٍ، قَالَ: فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنْ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ».

ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ»، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنْ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ».

ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنْ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ».

ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأْتُمْ عَلَيْهِ، فَقَدْ أَصَابُوا»^(٤).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤١٩)، ومسلم (٨١٨).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٩٩١).

(٣) أَصَاة: أي غدير، وهو الماء المستنقع.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٨٢١).

وقد ذهب أكثر العلماء إلى أن المراد بالأحرف السبعة سبع لغات من لغات العرب في المعنى الواحد، على معنى أنه حيث تختلف لغات العرب في التعبير عن معنى من المعاني يأتي القرآن مُنَزَّلًا بألفاظ على قدر هذه اللغات لهذا المعنى الواحد، وحيث لا يكون هناك اختلاف، فإنه يأتي بلفظ واحد أو أكثر.

مثل: أَقْبَلْ وَتَعَالَ، وَهَلَمْ، وَعَجَّلْ، وَأَسْرِعْ، فهي ألفاظ مختلفة لمعنى واحد.

فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، «أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، قَالَ مِيكَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اسْتَرِذْهُ، فَاسْتَرِذْهُ، قَالَ: فَاقْرَأْ عَلَى حَرْفَيْنِ، قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَرِذْهُ، فَاسْتَرِذْهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، قَالَ: كُلُّ شَافٍ كَافٍ مَا لَمْ تَخْتِمِ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ، أَوْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ نَحْوَ قَوْلِكَ: تَعَالَ وَأَقْبِلْ، وَهَلَمْ وَاذْهَبْ، وَأَسْرِعْ وَأَعْجِلْ»^(١).

فإنما أراد النبي ﷺ بذلك ضرب المثل للحروف التي نزل القرآن عليها، وأنها معانٍ متَّفِقٌ مفهوميها، مختلف مسموعها، لا يكون في شيء منها معنى وضده، ولا وجه يخالف وجهها خلافاً يَنْفِيهِ أو يضاده، كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده، وما أشبه ذلك^(٢).

وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ فَغَيَّرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: قَرَأْتُ

(١) صحيح: رواه أحمد (٢٠٥١٤)، وصححه الأرئووط.

(٢) انظر: التمهيد لما في الموطأ (٨/ ٢٨٣-٢٨٤).

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَلَمْ يُغَيِّرْ عَلَيَّ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، قَالَ: فَقَرَأَ الرَّجُلُ عَلَى النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ أَحْسَنْتَ»، قَالَ: فَكَأَنَّ عُمَرَ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «يَا عُمَرُ، إِنَّ الْقُرْآنَ كُلَّهُ صَوَابٌ مَا لَمْ يُجْعَلْ عَذَابٌ مَغْفِرَةً، أَوْ مَغْفِرَةٌ عَذَابًا»^(١).

وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جُهِيمٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ هَذَا: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَقَالَ الْآخَرُ: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَسَأَلَ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَقَالَ: «الْقُرْآنُ يُقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَلَا تُمَارُوا فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ مِرَاءً فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»^(٢).

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَقَرَأَا، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** شَأْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا أَبُي أُرْسِلْ إِلَيَّ: أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ،

(١) حسن: رواه أحمد (١٦٣٦٦)، وحسنه الأرئوط.

(٢) صحيح: رواه أحمد (١٧٥٤٢)، وصححه الأرئوط.

فَرَدَّدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ^(١).

قال الطبري **رَحِمَهُ اللَّهُ**: الأحرف السبعة هي الألسن السبعة، وهي المعاني التي فيها من الأمر، والنهي، والترغيب، والترهيب، والقصص، والمثل، التي إذا عمل بها العامل وانتهى إلى حدودها المنتهي، استوجب به الجنة، وليس والحمد لله في قول من قال ذلك من المتقدمين، خلاف لشيء مما قلناه^(٢).

فوائد مستنبطة من الأحاديث المروية في الأحرف السبعة:

- ١- أن القرآن في العهد المكي، وفترة من العهد المدني كان يُقرأ على لغة قريش، ولم يرد أنه قرأه بغير ذلك.
- ٢- أن هذه الأحرف نزلت من عند الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، بدلالة قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ»، وهذا يعني أنه لا يصح أن يُترك من هذه الأحرف إلا ما أذن الله بتركه.
- ٣- أنه لا يمكن معرفة الأحرف إلا من طريق الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.
- ٤- أن هذه الأحرف نزلت بالتدريج، بعد مراجعة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لربه **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** أن يزيد من الأحرف؛ رفقا بأُمَّته.

(١) صحيح: رواه مسلم (٨٢٠).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١/ ٤٠).

٥- أن العدد سبعة يقصد به العدد المعروف، وهو ما بين الستة والثمانية، بدلالة قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاغَتْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»، وهذا فيه دلالة على الحد.

٦- أن القراءة بأي حرف من الأحرف السبعة تعتبر قرآنا، وبأيها قرأ القارئ فهو مصيب.

٧- أن الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ طلب المزيد من الأحرف تخفيفا على أمته، وتوسيعا عليها في القراءة^(١).

حكمة نزول القرآن على سبعة أحرف:

١- تيسير تلاوته وحفظه.

فَعَنْ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** جِبْرِيلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لَجِبْرِيلَ: «إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ، مِنْهُمْ الْعَجُوزُ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْغُلَامُ، وَالْجَارِيَةُ، وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ، قَالَ: فَمُرْهُمْ، فَلْيَقْرُؤُوا الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»^(٢).

٢- تعدد استنباط الأحكام الشرعية، ومسايرتها لظروف الزمان والمكان والتطور، لذلك اختلف الفقهاء في استنباط الأحكام بحسب القراءات.

(١) انظر: المحرر في علوم القرآن، ص (٨٧-٨٨).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢٩٤٤)، وقال: «حسن صحيح»، وأحمد (٢١٢٠٤)، وصححه الألباني.

الفصل الثاني: القراءات والقراء

القراءات: هي مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه، سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف، أم في نطق هيئاتها^(١).

وهي ثابتة بأسانيدھا إلى رسول الله ﷺ، ويرجع عهد القراء الذين أقاموا الناس على طرائقهم في التلاوة إلى عهد الصحابة رضي الله عنهم.

المشتهرون بالإقراء:

المشتهرون بإقراء القرآن من الصحابة سبعة: عثمان وعلي وأبي زيد بن ثابت وابن مسعود وأبو الدرداء وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهم.

وقد قرأ على أبي جماعة من الصحابة، منهم: أبو هريرة، وابن

(١) انظر: مناهل العرفان (١/ ٤١٢).

عباس، وعبد الله بن السائب، وأخذ ابن عباس عن زيد أيضاً، وأخذ عنهم خلق من التابعين.

ثم تجرد قوم واعتنوا بضبط القراءة أتمَّ عناية حتى صاروا أئمة يُقتدى بهم ويُرحل إليهم، واشتهر منهم الأئمة السبعة: نافع^(١)، وابن كثير^(٢)، وأبو عمرو^(٣)،

(١) **نافع**: هو أبو رويم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي المدني، الأصفهاني، توفي سنة ١٦٩ هـ بالمدينة، راويه: قالون، وورش.

أما قالون: فهو أبو موسى عيسى بن منيا، المدني معلم العربية، لُقِّبَ بقالون؛ لجودة قراءته، ومعناه جيد بالرومية، توفي سنة ٢٢٠ هـ بالمدينة.

وأما ورش: فهو أبو سعيد عثمان بن سعيد المصري، لُقِّبَ بورش؛ لشدة بياضه، توفي سنة ١٩٧ هـ بمصر.

(٢) **ابن كثير**: هو عبد الله بن كثير المكي، من التابعين، توفي سنة ١٢٠ هـ بمكة، راويه: البزّي، وقُنبَل.

أما البزّي: فهو أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بزة المؤذن المكي، توفي سنة ٢٥٠ هـ بمكة.

وأما قُنبَل: فهو أبو عمرو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن خالد بن سعيد المكي المخزومي، وقُنبَل نسبة إلى أهل البيت بمكة، يعرفون بالقنابلة، توفي سنة ٢٩١ هـ بمكة.

(٣) **أبو عمرو**: هو أبو عمرو زيان بن العلاء بن عمار المازني البصري، كان يلقب بسيد القراء، توفي سنة ١٥٤ هـ بالكوفة، راويه: الدُّوري، والسوسي.

فأما الدُّوري: فهو أبو عمر حفص بن عمر بن عبد العزيز الدوري النحوي، والدور: موضع ببغداد، توفي سنة ٢٤٦ هـ.

وأما السُّوسي: فهو أبو شعيب صالح بن زياد بن عبد الله السُّوسي، توفي سنة ٢٦١ هـ.

وابن عامر^(١)، وعاصم^(٢)، وحمزة^(٣)، والكسائي^(٤).

ثم انتشرت القراءات في الأقطار، وتفرّقوا أمما بعد أمم، واشتهر من رواة كل طريق من طرق السبعة راويان^(٥)، كما ذكرت في الحاشية.

(١) **ابن عامر**: هو أبو عمران عبد الله بن عامر اليحصبيّ الشامي، من التابعين، تولى قضاء دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك، توفي سنة ١١٨ هـ بدمشق، راويه: هشام، وابن ذكوان.

فأما هشام: فهو أبو الوليد هشام بن عمار بن نصير القاضي الدمشقي، توفي سنة ٢٤٥ هـ بدمشق.

وأما ابن ذكوان: فهو أبو عمرو عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان القرشي الدمشقي، توفي سنة ٢٤٢ هـ بدمشق.

(٢) **عاصم**: هو أبو بكر عاصم بن أبي النجود الكوفي، من التابعين، توفي سنة ١٢٨ هـ بالكوفة، راويه: شعبة، وحفص.

فأما شعبة: فهو أبو بكر شعبة بن عباس بن سالم الكوفي، توفي سنة ١٩٣ هـ بالكوفة.

وأما حفص: فهو أبو عمرو حفص بن سليمان بن المغيرة البزاز الكوفي، توفي سنة ١٨٠ هـ.

(٣) **حمزة**: هو أبو عمارة حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات الفرضي التيمي الكوفي، توفي سنة ١٥٦ هـ، راويه: خلف، وخَلَّاد.

فأما خلف: فهو أبو محمد خلف بن هشام البزاز، توفي سنة ٢٢٩ هـ ببغداد.

وأما خَلَّاد: فهو أبو عيسى خَلَّاد بن خالد الصيرفي الكوفي، توفي ٢٢٠ هـ بالكوفة.

(٤) **الكسائي**: هو أبو الحسن علي بن حمزة الكوفي، إمام النحاة الكوفيين، لُقِّبَ بالكسائي؛ لأجل أنه أحرم في كساء، توفي سنة ١٨٩ هـ بالري، راويه: أبو الحارث، وحفص الدُّوري.

فأما أبو الحارث: فهو الليث بن خالد البغدادي، توفي سنة ٢٤٠ هـ.

وأما حفص الدُّوري: فهو الراوي عن أبي عمرو المتقدم.

(٥) **انظر**: الإتيان (١/ ٢٥٢-٢٥٣).

وهذه القراءات السبع هي المتفق عليها، وقد زاد عليهم العلماء ثلاثة من أئمة القراءة ممن صحت قراءتهم وتواترت، هم: أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني^(١)، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي^(٢)، وخلف بن هشام^(٣)، وهؤلاء هم أصحاب القراءات العشر، وما عداها فشاذا. واختيار القراء السبع إنما هو للعلماء المتأخرين في المائة الثالثة، وإلا فقد كان الأئمة الموثوق بعلمهم كثيرين^(٤).

(١) **أبو جعفر**: هو يزيد بن القعقاع المدني، توفي سنة ١٢٨ هـ بالمدينة، راويه: ابن وردان، وابن جَمَّاز.

فأما ابن وردان: فهو أبو الحارث عيسى بن وردان المدني، توفي في حدود سنة ١٦٠ هـ بالمدينة.

وأما ابن جَمَّاز: فهو أبو الربيع سليمان بن مسلم بن جَمَّاز المدني، توفي في حدود سنة ١٧٠ هـ بالمدينة.

(٢) **يعقوب**: هو أبو محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي البصري، توفي سنة ٢٠٥ هـ بالبصرة، راويه: رويس، وروح.

فأما رويس: فهو أبو عبد الله محمد بن المتوكل اللؤلؤي البصري، توفي سنة ٢٣٨ هـ بالبصرة.

وأما روح: فهو أبو الحسن روح بن عبد المؤمن البصري النحوي، توفي سنة ٢٣٤ هـ.

(٣) **خلف**: هو أبو محمد خلف بن هشام بن ثعلب البزار البغدادي، توفي سنة ٢٢٩ هـ، راويه: إسحاق، وإدريس.

أما إسحاق: فهو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عثمان الوراق المروزي، ثم البغدادي، توفي ٢٨٦ هـ.

وأما إدريس: فهو أبو الحسن إدريس بن عبد الكريم البغدادي الحداد، توفي سنة ٢٩٢ هـ.

(٤) **انظر**: إعجاز القرآن، للرافعي، ص (٣٩).

أول من جمع القراءات في كتاب:

أول إمام معتبر جمع القراءات في كتاب هو أبو عبيد القاسم بن سلام، وجعلهم خمسة وعشرين قارئاً مع هؤلاء السبعة، ولا تقتصر القراءات الصحيحة على السبعة فقط، بل تتعداها^(١).

والسبب في الاختصار على السبعة مع أن في أئمة القراء من هو أجلُّ منهم قدراً: أن الرواة عن الأئمة كانوا كثيراً جداً، فلما تقاصرت الهمم اقتصروا مما يوافق خط المصحف على ما يسهل حفظه، وتنضبط القراءة به، فنظروا إلى من اشتهر بالثقة والأمانة وطول العمر في ملازمة القراءة، والاتفاق على الأخذ عنه، فأفردوا من كل مصرٍّ إماماً واحداً، ولم يتركوا مع ذلك نقل ما كان عليه الأئمة غير هؤلاء من القراءات، ولا القراءة به، كقراءة يعقوب، وأبي جعفر، وغيرهم^(٢).

أنواع القراءات:

القراءات ثلاثة أنواع:

أحدها: متواتر: هي القراءات السبعة.

الثاني: آحاد: هي الثلاث المتممة للعشر.

الثالث: شاذ: ما سوى العشر^(٣).

(١) انظر: النشر في القراءات العشر (١/ ٣٤، ٣٦).

(٢) انظر: الإتيان (١/ ٢٧٥).

(٣) انظر: إعجاز القرآن، للرافعي، ص (٤١).

أركان القراءة المتواترة:

يُشترط في القراءة المتواترة ثلاثة أركان، متى اختل منها ركنٌ أُطلق عليها ضعيفةٌ، أو شاذةٌ، أو باطلةٌ، سواء كانت عن السبعة، أم عمّن هو أكبر منهم، وهو مذهب السلف الذي لا يُعرف عن أحد منهم خلافه^(١).

وهذه الأركان هي:

١- **موافقة العربية ولو بوجهٍ**، سواء كان أفصح أم فصيحاً، مُجمعا عليه أم مختلفا فيه اختلافا لا يضر مثله؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها، والمصير إليها بالإسناد لا بالرأي.

٢- **موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا.**

لأن الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** اجتهدوا في الرسم على حسب ما عرفوا من لغات القراءة، فكتبوا ﴿الْصَّرَطُ﴾ مثلاً في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ **[الفاتحة: ٦]**، بالصاد المبدلة من السين، وعدلوا عن السين التي هي الأصل؛ لتكون قراءة السين «السرط» إن خالفت الرسم من وجه، فقد أتت على الأصل اللغوي المعروف، فيعتدلان، وتكون قراءة الإشمام محتملة لذلك.

والمراد بالموافقة الاحتمالية ما يكون من نحو هذا، كقراءة: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ **[الفاتحة: ٤]**، فإن لفظة ﴿مَلِكٍ﴾ كُتبت في جميع المصاحف

(١) انظر: النشر في القراءات العشر، ص (٩/١).

بحذف الألف، فتقرأ «مَلِكٌ» وهي توافق الرسم تحقيقاً، وتقرأ «مالك»، وهي توافقه احتمالاً، وهكذا.

ومثال ما يوافق اختلاف القراءات الرسم تحقيقاً: ﴿تَعْلَمُونَ﴾ بالتاء والياء، و ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ﴾ بالياء والنون، ونحو ذلك، مما يدل تجرده عن النقط والشكل في حذفه وإثباته على فضل عظيم للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في علم الهجاء خاصة، وفهم ثاقب في تحقيق كل علم.

ولا يشترط في القراءة الصحيحة أن تكون موافقة لجميع المصاحف، ويكفي الموافقة لما ثبت في بعضها، وذلك كقراءة ابن عامر: ﴿وَبِالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ﴾، بإثبات الباء فيهما؛ فإن ذلك ثابت في المصحف الشامي ^(١).

٣- صحة السند.

لأن القراءة سُنة متبعة يُعتمد فيها على سلامة النقل وصحة الرواية، وكثيراً ما ينكر بعض أهل العربية قراءة من القراءات؛ لخروجها عن القياس، أو لضعفها في اللغة ^(٢).

فإذا اجتمعت هذه الأركان الثلاثة في قراءة، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردُّها، ولا يحلُّ إنكارُها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولُها، سواء كانت عن الأئمة

(١) انظر: النشر في القراءات العشر (١/ ١١)، ومباحث في علوم القرآن، ص (١٧٧).

(٢) انظر: إعجاز القرآن، للرافعي، ص (٤١-٤٢).

السبعة، أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين^(١).

القراءة الشاذة لا تسمى قرآنا، ولكنها تصحُّ تفسيراً:

القراءة الشاذة: هي التي اختلف منها شرط من شروط القراءة المتواترة، ولا تسمى قرآنا بلا خلاف بين أهل العلم^(٢)، ولكنها تصحُّ تفسيراً^(٣).

قال أبو عبيد رَحِمَهُ اللهُ: القراءات الشاذة قد صارت مفسّرة للقرآن، وقد كان يُروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيُستحسن ذلك، فكيف إذا رُوِيَ عن كبار الصحابة، ثم صار في نفس القراءة، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى، فأدنى ما يُستنبط من هذه الحروف معرفة صحّة التأويل^(٤).

مثال: قراءة أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُمَا: «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ»^(٥)، تُفسّر قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ

(١) انظر: النشر في القراءات العشر، ص (٩ / ١).

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير (١٣٦ / ٢)، والبحر المحيط في أصول الفقه (٢٢١ / ٢)، ومذكرة في أصول الفقه، ص (٦٧).

(٣) انظر: البرهان (٣٣٧ / ١)، والإتقان (٢٨٠ / ١).

(٤) انظر: البرهان (٣٣٧ / ١)، والإتقان (٢٨٠ / ١).

(٥) صحيح: روى قراءة أبي رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ ابن جرير الطبري في التفسير (١٢٤٩٧)، والحاكم في المستدرک (٣٠٩١)، وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، والبيهقي في المعرفة (١٩٥٨٦)، والكبرى (٢٠٠٠٨).

وروى قراءة ابن مسعود رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ سعيد بن منصور في السنن (٨٠٥)، وابن جرير الطبري في =

فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴿[المائدة: ٨٩]﴾، بوجوب التابع في صيام كفارة اليمين عند من يرى وجوبه.

وقراءة سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ مِنْ أُمِّ»^(١)، تُفسَّر قول الله تعالى: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ﴾ [النساء: ١٢]، أن المراد بالآية الإخوة والأخوات من الأم.

الفرق بين القراءات والأحرف السبعة:

الصحيح من أقوال العلماء أن القراءات تختلف عن الأحرف السبعة؛ لأن القراءات مذاهب أئمة، وهي باقية إجماعاً يقرأ بها الناس، ومنشؤها اختلاف في اللهجات وكيفية النطق وطرق الأداء من تفخيم، وترقيق، وإمالة، وإدغام، وإظهار، وإشباع، ومد، وقصر، وتشديد، وتخفيف ... إلخ، وجميعها في حرف واحد هو حرف قريش.

أما الأحرف السبعة فهي بخلاف ذلك كما تقدم، وقد انتهى الأمر بها إلى ما كانت عليه العرضة الأخيرة حين اتسعت الفتوحات، ولم يعد للاختلاف في الأحرف وجه خشية الفتنة والفساد، فحمل الصحابة الناس في عهد عثمان على حرف واحد هو حرف قريش، وكتبوا به

=التفسير (١٢٤٩٩)، وعبد الرزاق في المصنف (١٦١٠٢)، والبيهقي في المعرفة (١٩٥٨٦)، والكبرى (٢٠٠١٢).

وصحح كلا القراءتين الألباني في الإرواء (٢٥٧٨).

(١) صحيح: رواه الدارمي (٣٠١٨)، وسعيد بن منصور في السنن (٥٩٢)، والبيهقي في الكبرى (١٢٣٢٢)، وصححها الشيخ سليم الداراني في تحقيق سنن الدارمي.

المصاحف كما تقدم^(١).

حكم الصلاة بالقراءات:

تجوز القراءة في الصلاة وغيرها بكل واحدة من القراءات السبع، ولا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة؛ لأنها ليست قرآناً؛ فإن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وكل واحدة من السبع متواترة، هذا هو الصواب الذي لا يُعدل عنه، ومن قال غيره فمخطئ أو جاهل. وأما القراءة الشاذة فليست متواترة، فلو خالف وقرأ بالشاذة أنكر عليه قراءتها في الصلاة أو غيرها.

وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة من قرأ بالشواذ، ونقل الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البر إجماع المسلمين على أنه لا تجوز القراءة بالشاذ، وأنه لا يُصلى خلف من يقرأ بها^(٢).



(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (١٧٢-١٧٣).

(٢) انظر: المجموع شرح المذهب (٣/ ٣٩٢).

الفصل الثالث: التجويد وآداب التلاوة

التجويد في اللغة: مصدر من جَوَّد تجويدًا، إذا أتى بالقراءة مجوِّدةً الألفاظ، بريئةً من الجور في النطق بها.

ومعناه: انتهاء الغاية في إتقانه، وبلوغ النهاية في تحسينه، ولهذا يقال: جَوَّد فلان في كذا، إذا فعل ذلك جيدًا، والاسم منه الجَوْدَةُ^(١).

وفي الاصطلاح: هو حلية التلاوة، وزينة القراءة، وهو إعطاء الحروف حقوقها، وترتيبها، ورد الحرف إلى مخرجه وأصله، وإحاقه بنظيره وشكله، وإشباع لفظه، وتلطيف النطق به، على حال صيغته وهيئته، من غير إسراف، ولا تعسف، ولا إفراط، ولا تكلف^(٢).

وإلى ذلك أشار النبي ﷺ بقوله: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ

(١) انظر: لسان العرب، مادة «جود»، والتمهيد في علم التجويد، لابن الجزري، ص (٤٧).

(٢) انظر: التمهيد في علم التجويد، ص (٤٧).

الْقُرْآنَ غَضًّا^(١) كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ^(٢)، أي ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد أعطي حظاً عظيماً في تجويد القرآن.

ولا شك أن الأمة كما هم متعبدون بفهم معاني القرآن وإقامة حدوده هم متعبدون بتصحيح ألفاظه، وإقامة حروفه على الصفة المتلقاة من أئمة القراء المتصلة بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وقد عدَّ العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ القراءة بغير تجويد لحناً، فقسموا اللحن إلى جلي، وخفي.

فاللحن خلل يطرأ على الألفاظ فيخل، إلا أن الجلي يُخلُّ إخلالاً ظاهراً يشترك في معرفته علماء القراءة وغيرهم، وهو الخطأ في الإعراب.

والخفي: يُخلُّ إخلالاً يختص بمعرفته علماء القراءة وأئمة الأداء الذين تلقوه من أفواه العلماء، وضبطوه من ألفاظ أهل الأداء^(٣).

قال ابن الجزري: لا أعلم سبباً لبلوغ نهاية الإتقان والتجويد،

(١) غَضًّا: أي الذي لم يتغير، قيل: أراد طريقه في القراءة، وهيأته فيها.

(٢) صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٨١٩٨)، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ورواه ابن ماجه (١٣٨)، وأحمد (٣٥)، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني.

(٣) انظر: الإتقان (١/٣٤٦).

ووصول غاية التصحيح والتشديد، مثل رياضة الألسن، وتكرار اللفظ^(١).

وقاعدته ترجع إلى معرفة كيفية الوقف والإمالة والإدغام وأحكام الهمز والترقيق والتفخيم ومخارج الحروف^(٢).

وقراءة القرآن سنة من سنن الإسلام، والإكثار منها مستحب حتى يكون المسلم حي القلب مستنير الفؤاد بما يقرأ من كتاب الله.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا حسد إلا على اثنتين: رجل آتاه الله الكتاب، وقام به آناء الليل، ورجل أعطاه الله مالا، فهو يتصدق به آناء الليل والنهار»^(٣).

وعن عثمان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(٤).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ﴿آل﴾ حرف، ولكن: ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف»^(٥).

(١) انظر: النشر في القراءات العشر (١/ ٢١٣).

(٢) انظر: الإتيان (١/ ٣٤٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥).

(٤) صحيح: رواه البخاري (٥٠٢٧).

(٥) صحيح: رواه الترمذي (٢٩١٠)، وقال: «حسن صحيح غريب»، وصححه الألباني.

وقد صرح كثيرون من العلماء أن قراءة القرآن من المصحف أفضل من قراءته عن ظهر قلب؛ لأنه يشتمل على التلاوة والنظر في المصحف وهو عبادة، كما صرح به غير واحد من السلف، وكان كثير من الصحابة والتابعين يقرؤون في المصحف، ويستحبون أن لا يخرجوا يوماً إلا نظروا فيه، وقد كرهوا أن يمضي على الرجل يوم لا ينظر في مصحفه، وخرق عثمان رضي الله عنه مصحفين من كثرة قراءته فيهما^(١).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ أَنََّّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلْيَقْرَأْ فِي الْمُصْحَفِ»^(٢).

ودخل بعض فقهاء مصر على الشافعي رضي الله عنه في السحر، وبين يديه مصحف، فقال له الشافعي: «شغلکم الفكر عن القرآن؛ إني لأصلي العتمة، وأضع المصحف بين يدي، فما أطبقه حتى أصبح»^(٣).

وينبغي للمسلم أن يحافظ على تلاوة القرآن، ويكثر منها، وكان السلف رضي الله عنهم لهم عادات مختلفة في قدر ما يهتمون فيه، فروى ابن أبي داود عن بعض السلف رضي الله عنهم أنهم كانوا يهتمون في كل شهرين ختمة واحدة، وعن بعضهم في كل شهر ختمة، وعن الأكثرين في كل

(١) انظر: قوت القلوب، لأبي طالب المكي (١/١١٣)، وتفسير ابن كثير (١/٦٨).

(٢) حسن: رواه ابن المقرئ في المعجم (٤٩٨)، والبيهقي في الشعب (٢٠٢٧)، والأصبهاني في الحلية (٧/٢٠٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٨٩).

(٣) انظر: إحياء علوم الدين (١/٢٧٩).

سبع ليال، وختم بعضهم في كل يوم وليلة ختمة، ومنهم من كان يختم في غير ذلك.

والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يختل به المقصود من التدبر، واستخراج المعاني، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة فيستحب له أن يقتصر منه على القدر الذي لا يخل بما هو فيه، ومن لم يكن كذلك فالأولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج إلى الملل، ولا يقرؤه هذرمة^(١).

ويجب على المسلم أن يكون مهتمًا بالقرآن، ويكون من الذين يتلونه حق تلاوته، ومن الذين يحللون حلاله، ويحرمون حرامه، ويعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتشابهه، ويقفون عند عجائبه، ويعتبرون بأمثاله، ويعتبرون بقصصه وما فيه، ويلتزمون تعاليمه؛ لأن القرآن أنزل لأجل أن يعمل به ويُطبق، وإن كانت تلاوته تعتبر عملاً، وفيها أجر.

فمن أحب أن يكون من أهل الذكر فعليه أن يكون من الذين يتلون كتاب الله حق تلاوته، ويقرأه في المسجد، ويقرأه في بيته، ويقرأه في مقر عمله، لا يغفل عن القرآن، ولا يخص شهر رمضان بذلك فقط^(٢).

(١) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن، ص (٥٩-٦١)، وفتح الباري (٩/ ٩٧).

(٢) انظر: فتاوى الشيخ ابن جبرين (٥٩/ ٣١-٣٢).

آداب التلاوة:

أولاً: الآداب الظاهرة: هي ثمانية:

الأول: في حال القارئ، وهو أن يكون على الوضوء واقفاً على هيئة الأدب والسكون، إما قائماً، وإما جالساً مستقبلاً القبلة.

وأفضل الأحوال أن يقرأ في الصلاة قائماً، وأن يكون في المسجد، فذلك من أفضل الأعمال.

فإن قرأ على غير وضوء، وكان مضطجعا في الفراش فله أيضاً فضل، ولكنه أقل من المتقدم؛ قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩١]، فأثنى على الكل، ولكن قدم القيام في الذكر، ثم القعود، ثم الذكر مضطجعا.

الثاني: ألا يختمه في أكثر من شهر.

فعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قُلْتُ: إِنِّي أجد قُوَّةً، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي عَشْرِينَ لَيْلَةً»، قُلْتُ: إِنِّي أجد قُوَّةً، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَىٰ ذَلِكَ»^(١).

الثالث: الترتيل: يستحب أن يقرأه بترتيل.

وقد أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة،

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٧٨)، ومسلم (١١٥٩).

وترتيلها^(١).

وقد كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مَدًّا، فإِذَا قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ^(٢).
وَكَانَ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً، يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ يَقِفُ، وَيَقْرَأُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثُمَّ يَقِفُ، وَيَقْرَأُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ يَقِفُ، وَيَقْرَأُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٣).

وأفضل الترتيل والتدبر في القرآن ما كان في صلاة، والتفكير في الصلاة أفضل منه في غير الصلاة؛ لأنهما عمالان، وهذا هو التفكير في معاني التدبر، والفهم بخطاب الوعد والوعيد والزجر والأمر؛ تعظيمًا للمتوعد، وإجلالًا للآمر^(٤).

الرابع: تحسين القراءة وترتيلها بترديد الصوت من غير تمطيط مفطر يغيّر النظم، فذلك سنة.
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»^(٥)، أي يحسّن صوته بالقراءة.

(١) انظر: شرح صحيح مسلم (٦/ ٨٠).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٠٤٦)، عن أنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٠٠١)، والترمذي (٢٩٢٧)، وأحمد (٢٦٥٨٣)، عن أم

سلمة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، وصححه الألباني.

(٤) انظر: قوت القلوب (١/ ٨٦).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٧٥٢٧)، عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»^(١).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ، يَجْهَرُ بِهِ»^(٢)، أَي يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِهِ^(٤).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ، لَقَدْ أُوتِيتُ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»^(٥).

والمراد بالمزمار هنا الصوت الحسن، وأصل الزمر الغناء، وآل داود هو داود نفسه، وآل فلان قد يطلق على نفسه، وكان داود ﷺ حسن الصوت جدًا^(٦).

وقال الهيثم الرازي رَحِمَهُ اللَّهُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِي: «أَنْتَ الْهَيْثَمُ الَّذِي تُزَيِّنُ الْقُرْآنَ بِصَوْتِكَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا»^(٧).

والمطلوب شرعا، إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه، والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة.

-
- (١) صحيح: رواه أبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وأحمد (١٨٤٩٤)، عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني.
- (٢) أذن: أي استمع.
- (٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٨٢)، ومسلم (٧٩٢)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٤) انظر: شرح صحيح مسلم ٦/٧٨.
- (٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)، عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٦) انظر: شرح صحيح مسلم ٦/٨٠.
- (٧) رواه ابن أبي الدنيا في المنامات (٢١٦).

فأما الأصوات بالنعμάτων المحدثّة، المركّبة على الأوزان، والأوضاع الملهية، والقانون الموسيقي، فالقرآن يُنَزّه عن هذا ويُجَلُّ، ويعظم أن يُسلَك في أدائه هذا المذهب^(١).

ومهما عظم أجر الاستماع، وكان التالي هو السبب فيه، كان شريكا في الأجر إلا أن يكون قصده الرياء والتّصنُّع^(٢).

الخامس: البكاء: البكاء مستحب مع القراءة.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ؟ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»، فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، رَفَعْتُ رَأْسِي، أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ^(٣).

وإنما طريق تكلف البكاء أن يُحْضِرَ قَلْبَهُ الحزن، فمن الحزن ينشأ البكاء.

ووجه إحضار الحزن أن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق والعهود، ثم يتأمل تقصيره في أوامره وزواجره، فلا بد أن يحزن لذلك ويبكي، فإن لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر أصحاب

(١) انظر: فضائل القرآن، لابن كثير، ص (١٩٥).

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٠).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٥٥)، ومسلم (٨٠٠).

القلوب الصافية، فليبك على فقد الحزن والبكاء؛ فإن ذلك أعظم المصائب.

السادس: أن يراعي حق الآيات: فإذا مر بآية سجدة سجد، وكذلك إذا سمع من غيره سجدة سجد إذا سجد التالي.

ولا يُشترط لسجود التلاوة ما يُشترط للصلاة من الطهارة عن الحدث والنَّجس، وستر العورة، واستقبال القبلة، ولكن يُستحب ذلك، كما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية **رحمة الله**، أما الجنب فلا يقرأ شيئاً من القرآن حتى يتطهر^(١).

ثم المأموم يجب أن يسجد عند سجود الإمام، ولا يسجد لتلاوة نفسه إذا كان مأموماً.

السابع: أن يقول في مبتدأ قراءته: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨].

وفي أثناء القراءة إذا مر بآية تسبيح سَبَّحَ وَكَبَّرَ، وإذا مر بآية دعاء واستغفار دعا واستغفر، وإن مر بمرجؤ سأل، وإن مر بمخوف استعاذ، يفعل ذلك بلسانه، أو بقلبه، فيقول: سبحان الله، نعوذ بالله، اللهم ارزقنا، اللهم ارحمنا.

فعَنْ حُذَيْفَةَ **رضي الله عنه**، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ **صلى الله عليه وسلم** ذَاتَ لَيْلَةٍ،

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٣/ ١٦٥-١٧٠).

فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النَّسَاءَ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِّلاً، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ^(١)، هذا فيه استحباب هذه الأمور لكل قارئ في الصلاة، وغيرها^(٢).

وفي لفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ الْبَقْرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، وَالنَّسَاءَ فِي رَكْعَةٍ لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ رَحْمَةٍ إِلَّا سَأَلَ، وَلَا بِآيَةٍ عَذَابٍ إِلَّا اسْتَجَارَ»^(٣).

الثامن: في الجهر بالقراءة، لا شك في أنه لا بد أن يجهر به إلى حد يُسمع نفسه؛ إذ القراءة عبارة عن تقطيع الصوت بالحروف، ولا بد من صوت، فأقله ما يُسمع نفسه.

ويدل على استحباب الإسرار: قولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ»^(٤).

ويدل على استحباب الجهر: حديثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «رَحِمَهُ

(١) صحيح: رواه مسلم (٧٧٢).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم (٦/٦٢).

(٣) صحيح: رواه النسائي (١٠٠٩)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩)، والنسائي (٢٥٦١)، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني.

اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذًا وَكَذَا آيَةً، أَسْقَطْتُهُنَّ ^(١) مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا ^(٢).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ» ^(٣).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَا عَرَفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ» ^(٤).

هذا الحديث فيه أن الجهر بالقرآن في الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء للنائم، أو لمُصل، أو غيرهما، ولا رياء ^(٥).

ويقال في الجمع بين هذه الأحاديث: إن الإسرار أبعد عن الرياء والتصنع فهو أفضل في حق من يخاف ذلك على نفسه، فإن لم يخف، ولم يكن في الجهر ما يشوش الوقت على مُصل آخر فالجهر أفضل؛ لأن العمل فيه أكثر، ولأنه يوقظ قلب القارئ، ولأنه يطرد النوم في رفع الصوت، ولأنه يزيد في نشاطه للقراءة، ويقلل من كسله.

وإن اجتمعت هذه النيات تضاعف الأجر، وبكثرة النيات تزكو

(١) أَسْقَطْتُهُنَّ: أي نسيتهن.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٥)، ومسلم (٧٨٨).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٣٢)، ومسلم (٢٤٩٩).

(٥) انظر: شرح صحيح مسلم (٦١ / ١٦).

أعمال الأبرار، وتتضاعف أجورهم؛ فإن كان في العمل الواحد عشر نيات كان فيه عشرة أجور^(١).

ثانياً: الآداب الباطنة: هي عشرة:

- ١- فهم أصل الكلام. ٢- ثم التعظيم.
- ٣- ثم حضور القلب. ٤- ثم التدبر.
- ٥- ثم التفهم. ٦- ثم التخلي عن موانع الفهم.
- ٧- ثم التخصيص. ٨- ثم التأثير.
- ٩- ثم الترقى. ١٠- ثم التبري.

فالأول: فهم عظمة الكلام، وفضل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ولطفه بخلقه إلى درجة إفهام خلقه.

فلينظر كيف لطف بخلقه في إيصال معاني كلامه الذي هو صفته **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** إلى أفهام خلقه.

الثاني: التعظيم للمتكلم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فالقارئ عند البداية بتلاوة القرآن ينبغي أن يحضر في قلبه عظمة المتكلم، ويعلم أن ما يقرؤه ليس من كلام البشر، وأن في تلاوة كلام الله **عَزَّ وَجَلَّ** غاية الخطر؛ فإنه تعالى قال: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (الواقعة: ٧٩).

ولمثل هذا التعظيم كَانَ عِزْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَأْخُذُ

(١) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٧٩).

الْمُصْحَفَ فَيَضَعُهُ عَلَى وَجْهِهِ وَيَبْكِي، وَيَقُولُ: «كَلَامُ رَبِّي، كِتَابُ رَبِّي»^(١).

فتعظيم الكلام تعظيم المتكلم، ولن تحضره عظمة المتكلم ما لم يتفكر في صفاته وجلاله وأفعاله، فإذا حضر بباله العرش والكرسي والسموات والأرض وما بينهما من الجن والإنس والدواب والأشجار، وعلم أن الخالق لجميعها والقادر عليها والرازق لها واحد، وأن الكل في قبضة قدرته مترددون بين فضله ورحمته، وبين نقمته وسطوته، إن أنعم فبفضله، وإن عاقب فبعذله، وهذا غاية العظمة والتعالي، فبال تفكر في أمثال هذا يحضر تعظيم المتكلم، ثم تعظيم الكلام^(٢).

الثالث: حضور القلب وترك حديث النفس:

قيل في تفسير ﴿يَتَحَيَّ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ [مريم: ١٢]، أي بجد واجتهاد، وأخذ بالجد أن يكون متجرداً له عند قراءته، منصرف الهممة إليه عن غيره^(٣).

قيل لبعضهم: إذا قرأت القرآن تحدث نفسك بشيء؟ فقال: أو

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٠١٨)، والحاكم في المستدرک (٥٠٦٢)، وقال الذهبي: «مرسل».

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨١).

(٣) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨١).

شيء أحب إليّ من القرآن أحدث نفسي به؟^(١).

وكان بعض السلف إذا قرأ آية لم يكن قلبه فيها أعادها ثانية.

وهذه الصفة تتولد عما قبلها من التعظيم؛ فإن المعظم للكلام الذي يتلوه يستبشر به ويستأنس، ولا يغفل عنه، ففي القرآن ما يستأنس به القلب إن كان التالي أهلاً له، فكيف يطلب الأنس بالفكر في غيره؟ وهو في متنزه ومتفرج، والذي يتفرج في المتنزهات لا يتفكر في غيرها^(٢).

الرابع: التدبر: هو وراء حضور القلب، والمقصود من القراءة التدبر، ولذلك سُنَّ؛ لأن الترتيل فيه الترتيل في الظاهر؛ ليتمكن من التدبر بالباطن.

وقد حث الله تعالى على تدبر القرآن والاعتبار بآياته والاعتناء بمواعظه، فقال **جَلَّ جَلَالُهُ**: ﴿كَتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢].

ووبخ الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** هؤلاء الذين لا يتدبرونه، فقال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَذَكِّرُوا الْقَوْلَ﴾ [المؤمنون: ٦٨]، أي القرآن^(٣).

(١) انظر: قوت القلوب (١/ ٨٦).

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨١-٢٨٢).

(٣) انظر: تفسير البغوي (٥/ ٤٢٣).

وروي عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: «إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَا عِلْمَ فِيهَا، وَلَا عِلْمَ لَا فَهْمَ فِيهِ، وَلَا قِرَاءَةَ لَا تَدَبُّرَ فِيهَا»^(١).

وإذا لم يتمكن من التدبر إلا بتريده، فليردد إلا أن يكون خلف إمام.

وعن بعض السلف أنه بقي في سورة هود ستة أشهر يكررها، ولا يفرغ من التدبر فيها.

وقال بعض العارفين لي في كل جمعة ختمة، وفي كل شهر ختمة، وفي كل سنة ختمة، ولي ختمه منذ ثلاثين سنة ما فرغت منها بعد^(٢).

الخامس: التفهم: هو أن يستوضح من كل آية ما يليق بها؛ إذ القرآن يشتمل على ذكر صفات الله عَزَّ وَجَلَّ، وذكر أفعاله، وذكر أحوال الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وذكر أحوال المكذِّبين لهم، وأنهم كيف أهلكوا، وذكر أوامره وزواجره، وذكر الجنة والنار.

السادس: التخلي عن موانع الفهم:

أكثر الناس مُنعوا عن فهم معاني القرآن لأسبابٍ وحُجُبٍ أسدلها الشيطان على قلوبهم، فعميت عليهم عجائب أسرار القرآن، ومن هذه الحُجُب:

١ - أن يكون الهمُّ منصرفاً إلى تحقيق الحروف بإخراجها من

(١) رواه الدارمي (٣٠٥)، وضعف إسناده الشيخ حسين سليم.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٢).

مخارجها، وهذا يتولى حفظه شيطانٌ وَّكُلُّ بالقُرَّاء؛ ليصرفهم عن فهم معاني كلام الله **جَلَّوَعَلَا**، فلا يزال يحملهم على ترديد الحرف، يُخيل إليهم أنه لم يخرج من مخرجه.

فهذا يكون تأمله مقصوراً على مخارج الحروف، فأني تنكشف له المعاني؟ وأعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعاً لمثل هذا التلبيس.

٢- أن يكون مصراً على ذنب، أو متصفاً بكبر، أو مبتلى في الجملة بهوى في الدنيا مطاع؛ فإن ذلك سبب ظلمة القلب.

وكلما كانت الشهوات أشدَّ تراكما كانت معاني الكلام أشدَّ احتجاباً، وكلما خف عن القلب أثقال الدنيا قُرب تجلي المعنى فيه.

وقد شرط الله **جَلَّوَعَلَا** الإنابة في الفهم والتذكير، فقال تعالى: ﴿تَبَصَّرْ وَذَكِّرْ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ (٨) [ق: ٨].

وقال **جَلَّوَعَلَا**: ﴿وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ﴾ (١٣) [غافر: ١٣].

وقال **جَلَّوَعَلَا**: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ (١٩) [الرعد: ١٩] (١).

السابع: التخصيص: هو أن يقدر أنه المقصود بكل خطاب في القرآن.

ينبغي لقارئ القرآن أن يعلم أن القرآن رسائل أرسلها الله تعالى إلى البشرية كافة، فالقرآن رسالة من الله الغني رسالة إليك أيها الفقير، رسالة من الخالق إليك أيها المخلوق، رسالة من الغفار إليك أيها

(١) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٤-٢٨٥).

المذنب، رسالة من التواب إليك أيها التائب، رسالة من حبيبك الذي تحبه، من ربك الذي تعبده، من إلهك الذي ترجوه وتخشاه، لذا ينبغي أن تقرأ القرآن بهذه النيات كلها، هيئ نفسك لاستقبال آيات القرآن الكريم، فهي رسائل إليك.

قال الحسن البصري **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «إن من كانوا قبلكم رأوا القرآن رسائل من ربهم فكانوا يتدبرونها بالليل، ويتفقدونها بالنهار»^(١).

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «إِنَّ الصَّادِّقِينَ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ طَرَبَتْ قُلُوبُهُمْ إِلَى الْآخِرَةِ»، ثُمَّ يَقُولُ: «اسْمَعُوا مَا يَقُولُ الصَّادِقُ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ»^(٢).

الثامن: التأثير: هو أن يتأثر قلبه بآثار مختلفة بحسب اختلاف الآيات، فيكون له بحسب كل فهم حال يتصف به قلبه من الحزن والخوف والرجاء وغيره.

ومهما تمت معرفته كانت الخشية أغلب الأحوال على قلبه.

وكان الحسن البصري **رَحِمَهُ اللَّهُ** يقول: «والله ما أصبح اليوم عبد يتلو هذا القرآن يؤمن به إلا كثر حزنه، وقل فرحه، وكثر بكائه، وقل ضحكته، وكبر نصبه، وشغلته، وقلت راحته وبطالته»^(٣).

(١) انظر: قوت القلوب (١/١٠٧)، وإحياء علوم الدين (١/٢٧٥).

(٢) انظر: مختصر قيام الليل، ص (١٧٥).

(٣) انظر: قوت القلوب (١/٨٨).

وَعَنْ وَهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ **رَحِمَهُ اللَّهُ**، قَالَ: «نَظَرْنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا أَرْقَ لِهَذِهِ الْقُلُوبِ، وَلَا أَشَدَّ اسْتِجْلَابًا لِلْحَقِّ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ»^(١).

فتأثر العبد بالتلاوة أن يصير بصفة الآية المتلوة فعند الوعيد يتضاءل من خيفته، كأنه يكاد يموت، وعند المغفرة يستبشر كأنه يطير من الفرح، وعند ذكر الله وصفاته وأسمائه يتطأطأ خضوعاً لجلاله واستشعاراً لعظمته، وعند ذكر الكفار ما يستحيل على الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** كذا ذكرهم الله **جَلَّ وَعَلَا** ولدا وصاحبة يغض صوته وينكسر في باطنه حياء من قبح مقاتلتهم، وعند وصف الجنة ينبعث بباطنه شوقاً إليها، وعند وصف النار ترتعد فرائضه خوفاً منها.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْرَأْ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟! قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى آتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾^(٤١) **[النساء: ٤١]**، قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ»، فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ^(٢)، وهذا؛ لأن مشاهدة تلك الحال استغرقت قلبه بالكلية.

وَعَنْ جَابِرٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ، الَّذِي إِذَا سَمِعْتُمُوهُ يَقْرَأُ، حَسِبْتُمُوهُ يَخْشَى

(١) انظر: حلية الأولياء (٨/ ١٤٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٥٠)، ومسلم (٨٠٠).

الله»^(١).

فالقرآن يُراد لاستجلاب هذه الأحوال إلى القلب والعمل به، وبهذا كان شُغل الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** في الأحوال والأعمال، فمات رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عن عشرين ألفاً من الصحابة في المدينة لم يحفظ القرآن منهم إلا ستة.

وتلاوة القرآن حق تلاوته: أن يشترك فيه اللسان والعقل والقلب؛ فحظُّ اللسان تصحيح الحروف بالترتيل، وحظُّ العقل تفسير المعاني، وحظُّ القلب الاتعاظ والتأثر بالانزجار والائتمار، فاللسان يرتل، والعقل يُترجم، والقلب يتعظ^(٢).

التاسع: الترقّي: أي يترقى إلى أن يسمع الكلام من الله **جَلَّ جَلَالُهُ** لا من نفسه، فدرجات القراءة ثلاث:

أدناها: أن يقدر العبد كأنه يقرؤه على الله **جَلَّ جَلَالُهُ**، واقفاً بين يديه، وهو ناظر إليه، ومستمتع منه، فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال، والتضرع، والابتهاال.

الثانية: أن يشهد بقلبه كأن الله **جَلَّ جَلَالُهُ** يراه، ويخاطبه، فمقامه الحياء، والتعظيم، والإصغاء، والفهم.

الثالثة: أن يرى في الكلام المتكلم، وفي الكلمات الصفات، فلا

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (١٣٣٩)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٥-٢٨٧).

ينظر إلى نفسه، ولا إلى قراءته، بل يكون مقصور الهم على المتكلم، موقوف الفكر عليه، كأنه مستغرق بمشاهدة المتكلم عن غيره.

قال بعض الحكماء: «كنت أقرأ القرآن فلا أجد له حلاوة حتى تلوته كأني أسمع من رسول الله ﷺ يتلوه على أصحابه، ثم رفعت إلى مقام فوقه فكنت أتلوه كأني أسمع من جبريل عليه السلام يلقيه على رسول الله ﷺ، ثم جاء الله بمنزلة أخرى، فأنا الآن أسمع من المتكلم عز وجل، فعندها وجدت له نعيماً ولذة لا أصبر عنها»^(١).

وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: «لو طهرت قلوبكم ما شيعت من كلام الله، وما أحب أن يأتي علي يوم ولا ليلة إلا أنظر في كلام الله»، يعني في المصحف^(٢).

وإنما قال ذلك؛ لأن القلوب بالطهارة ترقى إلى مشاهدة المتكلم في الكلام.

ولذلك قال ثابت البناني رحمه الله: «كابدت القرآن عشرين سنة، وتنعمت به عشرين سنة»^(٣).

وبمشاهدة المتكلم دون ما سواه يكون العبد ممثلاً لقوله عز وجل: ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكَرُمٌ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ [الذاريات: ٥٠]، ولقوله: ﴿وَلَا

(١) انظر: قوت القلوب (١/ ٩٢).

(٢) رواه الأصبهاني في الحلية (٧/ ٣٠٠).

(٣) انظر: قوت القلوب (١/ ٩٢).

تَجَعَّلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهَاءَ آخَرَ ﴿[الذاريات: ٥١]﴾، فمن لم يره في كل شيء فقد رأى غيره، وكل ما التفت إليه العبد سوى الله تعالى تضمن التفاته شيئاً من الشرك الخفي، بل التوحيد الخالص أن لا يرى في كل شيء إلا الله عَزَّوَجَلَّ^(١).

العاشر: التبرّي: هو أن يتبرأ من حوله وقوته، والالتفات إلى نفسه بين الرضا والتزكية، فإذا تلا آيات الوعد والمدح للصالحين، فلا يشهد نفسه عند ذلك، بل يشهد الموقنين والصديقين فيها، ويتشوّف إلى أن يُلحقه الله عَزَّوَجَلَّ بهم.

وإذا تلا آيات المَقْت، وذم العصاة والمقصرين شهد على نفسه هناك، وقدّر أنه المخاطب؛ خوفاً وإشفاقاً.

قيل لأحد الصالحين: إذا قرأت القرآن بماذا تدعو؟ قال: بماذا أدعو! أستغفر الله عَزَّوَجَلَّ من تقصيري سبعين مرة.

وقيل ليوسف بن أسباط رَحِمَهُ اللهُ: إذا ختمت القرآن بأي شيء تدعو؟ فقال: «بأي شيء أدعو! أستغفر الله عَزَّوَجَلَّ مائة مرة من تلاوتي»^(٢).

فإذا رأى نفسه بصورة التقصير في القراءة كان رؤيته سبباً قُربه^(٣).

(١) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٧-٢٨٨).

(٢) انظر: قوت القلوب (١/ ١٠٨).

(٣) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٧-٢٨٨).

الفصل الرابع:

الوقف والابتداء

اعلم أن من تمام معرفة إعراب القرآن ومعانيه وغريبه معرفة الوقف والابتداء فيه، فينبغي للقارئ أن يعرف الوقف^(١)؛ لأن معرفة الوقف والابتداء لها فائدتها في فهم معاني القرآن، وتدبر أحكامه.

قال ابنُ عمرَ رضي الله عنهما: «لَقَدْ عَشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنَا وَإِنْ أَحَدُنَا^(٢) يُؤْتَى الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِلُ السُّورَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَتَعَلَّمُ حَلَالَهَا وَحَرَامَهَا، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ فِيهَا، كَمَا تَعْلَمُونَ أَنْتُمْ الْقُرْآنَ».

ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا أَمْرُهُ وَلَا زَجْرُهُ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ، يَنْثُرُهُ نَثْرَ الدَّقْلِ»^(٣)، أي كما يتساقط الرُّطْبُ الْيَابِسُ مِنَ الْعِذْقِ إِذَا

(١) انظر: إيضاح الوقف والابتداء، لابن الأنباري (١/١٠٨).

(٢) أَحَدُنَا: أي أصغرنا سنًا.

(٣) صحيح: رواه الحاكم في المستدرک (١٠١)، وصححه، ووافقه الذهبي.

هَزَّ، والدَّقْلُ هو ردئُ التمر، ويابسه^(١).

فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون الوقف كما يتعلمون القرآن، وقول ابن عمر: «لَقَدْ عَشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنَا» يدل على أن ذلك إجماع من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٢).

ومن الأمثلة على وجوب الوقف:

- يجب الوقف على قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۖ﴾ [الكهف: ١]، ثم يتدنى: ﴿قِيمًا لِيُنْذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِمَّنْ لَدُنْهُ﴾ [الكهف: ٢]؛ لئلا يتوهم أن قوله: ﴿قِيمًا﴾ صفة لقوله: ﴿عِوَجًا﴾؛ إذ العوج لا يكون قِيمًا.
- يجب الوقف على قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس: ٦٥]، ثم يتدنى: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٦٥]، كي يستقيم المعنى؛ لأنه إذا وصل أوهم هذا أن القول الذي يحزنه هو قولهم: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٦٥]، وليس كذلك.

أقسام الوقف:

ينقسم الوقف أربعة أقسام: تامٌّ مختارٌ، وكافٍ جائزٌ، وحسنٌ مفهومٌ، وقبيحٌ متروكٌ.

فالتامُّ: هو الذي لا يتعلق بشيء مما بعده، فيحسن الوقف عليه، والابتداء بما بعده، وأكثر ما يوجد عند رؤوس الآي غالباً؛ كقوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١٠٤).

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (١٢٧/٢، ١٥/٥).

(٢) انظر: القطع والائتناف، للنحاس، ص (١٢).

وقد يوجد في أثنائها، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةً أَهْلَهَا أَذَلَّةً﴾ [النمل: ٣٤]، هنا التمام؛ لأنه انقضى كلام بلقيس، ثم قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ (٣٤).

وقد يوجد بعدها، كقوله تعالى: ﴿مُصْهِجِينَ﴾ (١٣٧) وبِأَيْلٍ [الصفات: ١٣٧-١٣٨]، هنا التمام؛ لأنه معطوف على المعنى، أي بالصبح، وبالليل.

والكافي: منقطع في اللفظ متعلق في المعنى، فيحسن الوقف عليه، والابتداء بما بعده، كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، هنا الوقف، ويتبدأ بما بعد ذلك، وهكذا كل رأس آية بعدها «لام كي»، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾ (٦٩) لِيُنْذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ (٧٠) [يس: ٦٩-٧٠].

والحسن: هو الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده؛ لتعلقه به في اللفظ والمعنى؛ نحو: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢) [الفاتحة: ٢].

والقبيح: هو الذي لا يفهم منه المراد: كـ ﴿الْحَمْدُ﴾، وأقبح منه الوقف على: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [المائدة: ١٧]، وابتدئ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ﴾ [المائدة: ١٧]؛ لأن المعنى مستحيل بهذا الابتداء، ومن تعمده، وقصد معناه كفر^(١).

(١) انظر: الإتيان (١/ ٢٨٤-٢٨٦).



الباب الرابع: علوم التفسير

فيه أربعة عشر فصلاً:

الفصل الأول: المحكم والمتشابه.

الفصل الثاني: المجمل والمبين.

الفصل الثالث: النص والظاهر.

الفصل الرابع: التأويل.

الفصل الخامس: العام والخاص.

الفصل السادس: المطلق والمقيد.

الفصل السابع: الناسخ والمنسوخ.

الفصل الثامن: المنطوق والمفهوم.

الفصل التاسع: أمثال القرآن.

الفصل العاشر: قصص القرآن.

الفصل الحادي عشر: أقسام القرآن.

الفصل الثاني عشر: جدل القرآن.

الفصل الثالث عشر: إعجاز القرآن.

الفصل الرابع عشر: ترجمة القرآن.



الفصل الأول: المحكم والمتشابه

وصف الله **جَلَّ جَلَالُهُ** القرآن كله بأنه محكم، ووصفه بأن كله متشابه، ووصفه بأن منه محكم، ومنه متشابه.

قال تعالى: ﴿الرَّكَنُ أَكْثَرُ مِنْهُ﴾ [هود: ١].

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾ [الزمر: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

فالآية الأولى وصف الله **جَلَّ جَلَالُهُ** القرآن كله بأنه محكم.

وفي الآية الثانية وصفه كله بأنه متشابه.

وفي الآية الثالثة وصفه بأن منه محكم، ومنه متشابه.

والقرآن كله محكم بمعنى الإتيان.

والقرآن كله متشابه بمعنى تماثل الكلام وتناسبه، بحيث يصدق بعضه بعضا، فإذا أمر بأمر لم يأمر بنقيضه في موضع آخر، بل يأمر به، أو بنظيره، أو بملزوماته، وإذا نهى عن شيء لم يأمر به في موضع آخر، بل

ينهى عنه، أو عن نظيره، أو عن لوازمه، إذا لم يكن هناك نسخ^(١).

والقرآن منه محكم، ومنه متشابه، هذا هو المراد هنا.

والواجب على المسلم أن يردّ النصوص المتشابهة إلى النصوص المحكمة، ويأخذ من المحكم ما يفسّر له المتشابه؛ لأنها كلها من عند الله **جَلَّ جَلَالُهُ**، فلا تناقض، ولا اختلاف بينها، وإنما التناقض من عند غيره^(٢).

قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۚ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ ۚ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ۗ﴾ [آل عمران: ٧].

واعلم أن طريق الصحابة والتابعين وأئمة الحديث كالشافعي، والإمام أحمد، ومالك، وأبي حنيفة، والبخاري.... أنهم يردون المتشابه إلى المحكم، ويأخذون من المحكم ما يفسر لهم المتشابه ويبينه لهم، فتتفق دلالته مع دلالة المحكم، وتوافق النصوص بعضها بعضاً، ويصدق بعضها بعضاً، فإنها كلها من عند الله، وما كان من عند

(١) انظر: التدمرية، ص (١٠٢-١٠٤)، ومجموع الفتاوى (٣/ ٦٠-٦١)، وبيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية، (٨/ ٣٣٨-٣٣٩).

(٢) انظر: إعلام الموقعين (٢/ ٢٠٩-٢١٠)، والصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعتلة، لابن القيم (٢/ ٧٧٢).

الله فلا اختلاف فيه، ولا تناقض، وإنما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره^(١).

وقد قسم الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** الأدلة السمعية إلى قسمين: محكم، ومتشابه، وجعل المحكم أصلاً للمتشابه، وأما له يُردُّ إليه، فما خالف ظاهر المحكم فهو متشابه يُردُّ إلى المحكم، وقد اتفق المسلمون على هذا، وأن المحكم هو الأصل، والمتشابه مردودٌ إليه^(٢).

والمحكم: هو ما لا يحتمل إلا معنى واحداً.

والمتشابه: هو ما يحتمل أكثر من معنى^(٣).

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ﴾ [الحجر: ٩]، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ﴾ [مريم: ٤٠]، ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [يس: ١٢] متشابه حيث إن الضمير ﴿نَحْنُ﴾ يحتمل أحد احتمالين:

أحدهما: أنه للجماعة.

الآخر: أنه للمفرد المعظم.

والاحتمال الأول مستحيل في حق الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، لذا تعيَّن أن نردَّ هذه الآية المتشابهة إلى الآية المحكمة، وهي قول الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَحْدٌ﴾

(١) انظر: إعلام الموقعين (٢/ ٢٠٩-٢١٠).

(٢) انظر: الصواعق المرسلة (٢/ ٧٧٢).

(٣) انظر: الفصول في الأصول، للرازي (١/ ٣٧٣).

[الأنعام: ١٩].

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزُّمَر: ٥٣]
متشابهٌ حيث إنه يحتمل أحد احتمالين:

أحدهما: أن الله يغفر الذنوب جميعا لمن لم يتب.

الآخر: أن الله يغفر الذنوب جميعا لمن تاب فقط.

والاحتمال الأول غير مراد، لذا تعين ردُّ هذه الآية المتشابهة إلى المحكم، وهو قول الله تعالى: ﴿وَلِيَّ لَغْفَارٍ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [طه: ٨٢].

مثال [٣]: قول الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] متشابه حيث إن كيفية الصلاة والزكاة مجهولتان، لذا تعين أن نردَّ هذه الآية المتشابهة إلى الأحاديث المحكمة الواردة في كيفية إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة.

والتشابه قد يكون أمرا نسبيا؛ بحيث يُشتبه على بعض الناس دون بعض^(١)، فقد يُتشابه عند هذا ما لا يتشابه عند غيره، ولكن ثم آيات محكمات لا تشابه فيها على أحدٍ، وتلك المتشابهات إذا عُرِف معناها صارت غير متشابهة^(٢).

(١) انظر: التدمرية، ص (١٠٥-١٠٦).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ١٤٤).

الفصل الثاني: المجمل والمبين

المجمل في اللغة: هو المشتمل على جملة أشياء كثيرة غير متَّفِقة^(١)،
وسُمِّي ما يُذكر في هذا الباب مُجْمَلًا؛ لاختلاط المراد بغيره^(٢).

وفي الاصطلاح: هو مَا يَفْتَقِرُ إِلَى الْبَيَانِ.

وقيل: هو اللفظ الذي يَحْتَمِلُ أَكْثَرَ مِنْ مَعْنَى، وَلَا رُجْحَانَ
في أحدهما على الآخر.

فإن ترجَّح أحد المعاني على المعاني الأخرى دون احتمال غيره
فهو **النص**.

وإن كان أحد المعاني أظهر، فهو **الظاهر**^(٣) كما سيأتي.

واعلم أن اللفظ لا يخلو من حالين:

إحدهما: أن يدل على معنى واحد، ولا يحتمل غيره، فهذا هو

(١) انظر: المفردات، ص (٢٠٣)، وتاج العروس، مادة «جمل».

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير (٤١٣/٣).

(٣) انظر: شرح مختصر الروضة (٦٤٨/٢-٦٤٩).

«النص».

الثانية: أن يحتمل احتمالين:

الاحتمال الأول: أن يتساوى الاحتمالان في القوة، فهذا هو

«المجمل».

وما دل على المعنى المراد، فهو «المبين».

الاحتمال الثاني: أن يكون أحد الاحتمالين أظهر وأرجح، فهذا هو

«الظاهر».

وإن حُمل على المعنى الأضعف، والمرجوح، فهذا هو «المؤول».

أنواع المجمل^(١):

١- **إجمال في لفظ**، هو اللفظ المشترك الذي له أكثر من معنى،

منه:

- لفظة «الشَّفَق» تأتي بمعنى البياض، والحُمْرة.

- ولفظة «عَسَس» تأتي بمعنى أقبل، وأدبر.

٢- **إجمال في حرف.**

منه: قول الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ

يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

(١) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٧٠-٥٧٢)، وشرح مختصر الروضة (٢/ ٦٤٩-٦٥٤)،

وشرح الكوكب المنير (٣/ ٤١٥-٤٢٠).

فإن الواو في قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ تحتل أن تكون عاطفة، ويكون الراسخون في العلم يَعْلَمُونَ تأويله، أي تفسيره.

ويحتمل أن تكون مستأنفة، ويكون الوقف على ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

٣- إجمال في التركيب.

منه: قول الله تعالى: ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ الزَّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

فالذي بيده عَقْدَةُ الزَّكَاحِ يحتمل أن يكون الولي؛ لأنه الذي يعقد نكاح المرأة؛ لأنها لا تزوج نفسها. ويحتمل أن يكون الزوج؛ لأنه الذي بيده دوام العقد والعصمة، والاحتمال الثاني هو الراجح.

٤- إجمال في التصريف، منه: لفظة «يُضَار» يُحتمل أن تكون مبنية للفاعل، ويُحتمل أن تكون مبنية لما لم يُسمَّ فاعله؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

على البناء للفاعل جعلوا الكاتب والشهيد فاعلين، فيكون المعنى: لا يضار الكاتب فيزيد أو ينقص أو يحرف ما أملي عليه، ولا الشهيد فيشهد بما لم يستشهد عليه.

وعلى البناء لما لم يُسمَّ فاعله جعلوا الكاتب والشهيد مفعولين،

فيكون المعنى: أن يدعو الرجل الكاتب أو الشاهد وهما على شغل مهم، فيقولان: نحن على شغل مهم فاطلب غيرنا، فيقول الداعي إن الله أمر كما أن تجيبا ويلح عليهما فيشغلها عن حاجتهما، فنهى عن ذلك، وأمر بطلب غيرهم^(١).

٥- إجمال في مرجع الضمير.

منه: قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

فالضمير في ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾ يحتمل أن يعود إلى الأهل، أي لا يمنع الأهل المرأة من نكاح زوجها السابق.

ويحتمل أن يعود إلى الزوج السابق، أي لا يمنع الزوج السابق زوجته المطلقة أن تنكح غيره.

ومنه: قوله تعالى: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (٧٨) [الواقعة: ٧٩].

فالضمير في ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ يحتمل أن يعود إلى اللوح المحفوظ، ويحتمل أن يعود إلى القرآن الكريم.

وأكثر المفسرين على أن الضمير يعود إلى الكتاب المكنون، وقال بعضهم: إن الضمير يعود إلى القرآن، والمراد به: المصحف^(٢).

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ١١١-١١٦)، وتفسير البغوي (١/ ٣٥٢).

(٢) انظر: التفسير الوسيط، للواحدي (٤/ ٢٣٩).

المُبين: في اللغة: الواضح الذي لا غموض فيه، ولا إشكال^(١).

وفي الاصطلاح: هو ما يدل على المعنى المراد منه من غير إشكال، وهو عكس المجمل^(٢).

أنواع المبين^(٣):

١- قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أو قول رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مثال: قول الله تعالى: ﴿صَفَرَاءُ فَاعٍ لَوْهَا تَسُرُّ النَّظِيرِينَ﴾ [البقرة: ٦٩]، مبين، وهو مبين لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، هذا على القول بأن المراد بالبقرة بقرة معينة.

٢- فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مثال: تبينه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كيفية الصلاة، والحج بفعله.

٣- كتابة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مثال: الكتب التي كتبت وبيّن فيها الزكوات، والديّات، وأرسلت مع عمّاله.

٤- إشارة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مثال: قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» -

(١) انظر: لسان العرب، مادة «بين».

(٢) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٨٠)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٤٣٧).

(٣) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٨١-٥٨٢)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٤٤١-٤٤٥).

يَعْنِي: ثَلَاثِينَ - ثُمَّ قَالَ: «وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» - يَعْنِي تِسْعًا وَعِشْرِينَ^(١).

حكم العمل بالمجمل:

يجب التوقف في المجمل حتى يتبين المراد منه، فلا يجوز العمل بأحد احتمالاته إلا بدليل خارج عن لفظه؛ لأمرين:

أحدهما: عدم دلالة لفظه على المراد به.

الثاني: أن الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** لم يكلفنا العمل بما لا دليل عليه، والمجمل لا دليل على المراد به؛ فلا نُكَلِّف بالعمل به^(٢).

وَيُرْجَع فِي فَهْمِ اللَّفْظِ الْمُجْمَلِ إِلَى اللَّفْظِ الْمُبَيَّنِّ.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، فالأمر بإقامة الصلاة مُجْمَل، فَيُرْجَع فِيهِ إِلَى الْمُبَيَّنِّ، وهو قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وفعله في بيان أركان الصلاة، وواجباتها، وسننها.

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، فالأمر بإيتاء الزكاة مُجْمَل، فَيُرْجَع فِيهِ إِلَى الْمُبَيَّنِّ، وهو قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في بيان أنصبة الزكاة، ونحوها.

مثال [٣]: قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٠٢)، ومسلم (١٠٨٠)، عن ابن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**.

(٢) انظر: روضة الناظر (٥٧٢/٢)، شرح مختصر الروضة (٦٥٥/٢)، وشرح الكوكب المنير (٤١٤/٣).

عمران: ٩٧]، فالأمر بالحج مُجْمَل، فيُرجع فيه إلى المبيِّن، وهو قول
 النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وفعله في بيان أركان الحج، وواجباته، وسننه.



الفصل الثالث: النص والظاهر

النص: هو كل لفظ لا يحتمل إلا معنى واحداً فهو نص^(١).

وهو أقوى وأوضح دلالة على المعنى المراد من اللفظ الظاهر؛ لأن النص لا يحتمل إلا معنى واحداً، والظاهر يحتمل أكثر من احتمال^(٢).

مثال: قول الله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ رَبُّصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، فإنه نص في بيان مدة العدة.

وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فإنه نص في بيان عدد أيام الكفارة.

حكم العمل بالنص:

يجب العمل بالنص، ولا يُعدّل عنه إلا بنسخ^(٣).

(١) انظر: الصواعق المرسلّة (١/ ١٨٧-١٨٨).

(٢) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٢/ ٢٠٧).

(٣) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٦٠).

والظاهر: نُغَةً: الواضح المنكشف^(١).

واصطلاحاً: هو ما احتمل معنيين هو في أحدهما أظهر وأقوى^(٢).

وقيل: هُوَ الْمُتَبَادَرُ إِلَى الذَّهْنِ عِنْدَ سَمَاعِ اللَّفْظِ مع تجويز معنى غيره، فكل لفظ يسبق إلى الذهن منه عند سماعه معنى مع تجويز غيره يُسَمَّى ظاهراً^(٣).

وقيل: الظاهر هو الذي يُفِيد معنى مع احتمال غيره^(٤).

مثال [١]: الأسد، فإنه ظاهر في الحيوان المفترس، ويُحتمل أن يُراد به الرَّجُلُ الشجاع مجازاً، لكنه احتمال ضعيف.

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، فإنه ظاهر في مجيء الرب **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ويحتمل أن يراد به أمر ربك، أو ملائكة ربك، لكنه احتمال ضعيف مردود.

مثال [٣]: قول الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، فإنه ظاهر في استواء الرب **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** على العرش، ويحتمل أن يراد به الاستيلاء، لكنه احتمال ضعيف مردود لا يوجد في لغة العرب.

حكم العمل بالظاهر:

(١) انظر: مقاييس اللغة، مادة «ظهر».

(٢) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٦٣).

(٣) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٦٣).

(٤) انظر: التحبير شرح التحرير (٦/ ٢٨٤٧).

يجب العمل بالظاهر، ولا يجوز تركه إلا بتأويل صحيح^(١).
قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «أحكام الربِّ تعالى جاريةٌ على ما
 يظهر للعباد ما لم يُقْمِ دليل على أن ما أظهره خلاف ما
 أبطنوه»^(٢).

الفرق بين النص، والظاهر:

الفرق بين النص والظاهر من وجهين:

أحدهما: النص ما كان لفظه دليلاً، والظاهر: ما سبق مراده إلى فهم
 سامعه.

الثاني: النص ما لم يتوجه إليه احتمال، والظاهر ما توجه إليه
 احتمال^(٣).



(١) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٦٣).

(٢) انظر: إعلام الموقعين (٣/ ١٠٢).

(٣) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٢/ ٢٠٧).

الفصل الرابع: التأويل

التأويل في اللغة: المرجع والمصير، مأخوذ من: آل يؤول إلى كذا، أي صار إليه^(١).

وفي الاصطلاح: هو حمل اللفظ على معنى مُحتمل مرجوح بدليل يُصَيِّرُه راجحاً، فإن كان الدليل صحيحاً كان تأويلاً صحيحاً، وإن كان الدليل فاسداً كان تأويلاً فاسداً^(٢).

مثال [١]: تأويل قول الله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦]، أي أردتم القيام، هذا تأويل صحيح.

مثال [٢]: تأويل قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، أي أردتم القراءة، هذا تأويل صحيح.

مثال [٣]: تأويل قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، أي عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، هذا تأويل فاسد، وهو من تأويلات

(١) انظر: تهذيب اللغة، مادة «أول».

(٢) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٦٣)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٤٦٠-٤٦١).

الشيعة.

معاني التأويل:

للتأويل ثلاثة معانٍ: معنيان عند السلف، والثالث عند المتأخرين.

أما المعنيان اللذان عند السلف فهما^(١):

الأول: التفسير، ومنه قول الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لابن عباس: «اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(٢)، وهذا هو الغالب على اصطلاح مفسري القرآن، كما يقول ابن جرير الطبري **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «واختلف علماء التأويل»، و: «القول في تأويل قوله تعالى كذا».

وهذا التأويل يعلمه الراسخون في العلم، وهو موافق لوقف من وقف من السلف على قول الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧].

الثاني: الحقيقة التي يؤول إليها الكلام، فتأويل ما أخبر به في الجنة من الأكل والشرب واللباس والنكاح وقيام الساعة وغير ذلك، هو الحقائق الموجودة أنفسها، لا ما يتصور من معانيها في الأذهان، ويعبر عنه باللسان، وهذا هو التأويل في لغة القرآن؛ كما قال تعالى عن يوسف **عَلَيْهِ السَّلَام** أنه قال: ﴿يَتَأَبَّتْ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾

(١) انظر: التدمرية صـ (٩١-٩٣)، والفتوى الحموية الكبرى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، صـ (٢٨٧-٢٩٠).

(٢) صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٧)، وصحح إسناده أحمد شاكر.

[يوسف: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ ذُنُوبُهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٣].

وهذا التأويل هو الذي لا يعلمه إلا الله؛ وعليه يجب الوقف على قول الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

أما معنى التأويل عند المتأخرين، وهو المشهور عند الأصوليين، فهو: صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن به، فإذا كان الدليل صحيحاً فهو تأويل صحيح، وإذا كان الدليل فاسداً فهو تأويل فاسد؛ كتأويل من تأول: استوى، بمعنى استولى، ونحوه، فهذا عند السلف والأئمة باطل لا حقيقة له، بل هو من باب تحريف الكلم عن مواضعه، والإلحاد في أسماء الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وآياته^(١).

شروط التأويل:

يصير المؤول ظاهراً إذا دلّ الدليل عليه، ولا يصح تأويل اللفظ الظاهر إلا إذا توفرت ثلاثة شروط، فإذا اختل أحدها لم يصحّ التأويل، وكان تأويلاً فاسداً^(٢).

(١) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٦٣)، ومجموع الفتاوى (٣/ ٥٥)، ودرء تعارض العقل والنقل (٥/ ٣٨٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٦/ ٣٦٠-٣٦١).

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: «التأويل الذي يوافق ما دلت عليه النصوص وجاءت به السُّنَّةُ ويطابقها هو التأويل الصحيح، والتأويل الذي يخالف ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة هو التأويل الفاسد»^(١).

الشرط الأول: أن يتعذر حمل اللفظ على المعنى الظاهر منه، فإن لم يتعذر حَمْلُ اللفظ على معناه الظاهر، وهو المعنى الراجح لم يصحَّ التأويل^(٢).

مثال [١]: تأويل قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(٩٨) [النحل: ٩٨]، بأن الاستعاذة تكون قبل القراءة، هذا تأويل صحيح؛ لأنه يتعذر حمل اللفظ على المعنى الظاهر، وهو التعوذ بعد قراءة القرآن.

مثال [٢]: تأويل قول الله تعالى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]، بأن المراد بالوجه: الثواب، هذا تأويل فاسد؛ لأنه لا يتعذر حَمْلُ اللفظ على المعنى الظاهر، وهو إثبات الوجه لله **جَلَّ جَلَالُهُ** على ما يليق به.

مثال [٣]: تأويل قول الله تعالى: ﴿فَسُبْحَنَ الَّذِي يَبْدِئُ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يس: ٨٣]، بأن المراد باليد: النعمة أو القدرة، هذا تأويل فاسد؛

(١) انظر: الصواعق المرسلة (١/ ١٨٧).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٦/ ٣٦٠-٣٦١).

لأنه لا يتعذر حمل اللفظ على المعنى الظاهر، وهو إثبات اليد لله **جَلَّ جَلَالُهُ** على ما يليق به.

الشرط الثاني: أن يدلّ على التأويل دليل صحيح يرجّحه، فإن لم يدلّ عليه دليل صحيح كان تأويلاً فاسداً^(١).

مثال [١]: تأويل قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، بأن المراد قبل التلاوة، هذا تأويل صحيح؛ لأن الدليل يقتضي ذلك.

مثال [٢]: تأويل قول الله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، بأن المعنى المراد: مسح الرجلين بدلاً من غسلهما، هذا تأويل فاسد؛ لأنه لا دليل عليه.

مثال [٣]: تأويل قول الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ﴾ [المائدة: ٣]، بأن المعنى المراد: الدّم المسفوح، هذا تأويل صحيح؛ لأن الدليل دل عليه، وهو قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥].

الشرط الثالث: أن تدل اللغة العربية على المعنى المرجوح، فإن لم تدل اللغة العربية عليه كان تأويلاً فاسداً؛ لأن الكتاب والسنة وكلام السلف جاء باللسان العربي، ولا يجوز

(١) انظر: روضة الناظر (٢/ ٥٦٤)، ومجموع الفتاوى (٦/ ٣٦٠)، والصواعق المرسلة (١/ ٢٠٥).

أن يراد بشيء منه خلاف لسان العرب^(١).

مثال [١]: تأويل قول الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى

﴿٥﴾ **[طه: ٥]**، بأن المعنى: استولى، هذا تأويل فاسد؛ لأنه لا

يُعرف في لغة العرب الاستواء بمعنى الاستيلاء.

مثال [٢]: تأويل قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَمَّا النَّارُ فَلَا

تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ»^(٢)، بأن الرجل جماعة من

الناس، هذا تأويل فاسد؛ لأنه لا يُعرف في شيء من لغة العرب ألبته^(٣).



(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٦٠ / ٦)، والصواعق المرسلة (١٨٧ / ١) - (١٩١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦)، عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٣) انظر: روضة الناظر (٥٦٤ / ٢)، ومجموع الفتاوى (٣٦٠ / ٦)، والصواعق المرسلة (٢٠٥ / ١).

الفصل الخامس: العام والخاص

العامُّ في اللغة: الشامل، بخلاف الخاص ^(١).

وفي الاصطلاح: هو اللَّفْظُ الْمُسْتَغْرَقُ لِكُلِّ مَا يَصْلُحُ لَهُ دَفْعَةٌ وَاحِدَةٌ بِحَسَبِ وَضْعٍ وَاحِدٍ بِلَا حَصْرِ.

قولنا: «هو اللَّفْظُ الْمُسْتَغْرَقُ لِكُلِّ مَا يَصْلُحُ لَهُ»: أي متناولا لكل ما وُضِعَ له اللفظ في اللغة، فلا بُدَّ في العامِّ أن يكون اللفظ مستغرقا لكل ما يَصْلُحُ له، أما ما لم يَسْتَغْرَقِ كل ما وُضِعَ له اللفظ، فلا يدخل تحت العموم ^(٢).

قولنا: «دَفْعَةٌ وَاحِدَةٌ»: أي لا بُدَّ أن يكون الاستغراق في العام شاملا لجميع أفراده في آنٍ واحدٍ، وخرج بهذا المطلق، فإنه يستغرق استغراقا

(١) انظر: المعجم الوسيط، مادة «عام».

(٢) انظر: المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسين البصري (١/ ١٨٩)، وقواطع الأدلة، لأبي المظفر السمعاني (١/ ١٥٤)، والمحصول، للرازي (٢/ ٣٠٩)، وروضة الناظر (٢/ ٦٦٢)، ومذكرة في أصول الفقه، ص (٢٤٣).

بدلياً على سبيل التناوب، وليس دفعة واحدة، وخرج به النكرة في سياق الإثبات، فإنها مستغرقة، ولكن استغراقها بدلي لا دفعة واحدة^(١).

قولنا: «بحسب وضع واحد»: أي يدل اللفظ على معناه بحسب وضع واحد.

وخرج بهذا القيد المشترك، كلفظ «العَيْن»، و«الْقُرْء»؛ فإنه لفظ مستغرق لما يصلح له من مسمياته، لكنه ليس بوضع واحد، بل بأكثر منه؛ فـ «الْقُرْء» الدال على الحيض إنما وُضِعَ له، وكذلك «الْقُرْء» الدال على الطُّهر إنما وُضِعَ له بوضع غير الأوّل بخلاف قولنا: الرجال، فإن دلالاته على جميع ما يصلح له بوضع واحد^(٢).

قولنا: «بلا حصر»: أي لا بُدَّ أن يكون الاستغراق في العام لا حصر له.

وخرج بهذا ما يتناول جميع أفراده مع الحصر كأسماء الأعداد؛ والنكرة المثناة؛ لأنها محصورة^(٣).

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢].

(١) انظر: إرشاد الفحول (١/ ٢٨٦)، ومذكرة في أصول الفقه، ص (٢٤٣).

(٢) انظر: المحصول (٢/ ٣٠٩)، وشرح مختصر الروضة (٢/ ٤٥٨)، والمُسَوِّدَة، لآل تيمية، ص (٥٧٤)، ومذكرة في أصول الفقه، ص (٢٤٣).

(٣) انظر: غاية الوصول في شرح لبّ الأصول، لأبي زكريا الأنصاري، ص (٧٢)، ومذكرة في أصول الفقه، ص (٢٤٣).

لفظ: ﴿الْإِنْسَنَ﴾ عام؛ لأنه يستغرق كل ما وُضع له اللفظ دفعة واحدة.

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا﴾ [الكهف: ٣٨].

لفظ: ﴿أَحَدًا﴾ عام؛ لأنه يستغرق كل ما وُضع له اللفظ دفعة واحدة.

مثال [٣]: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾ [يونس: ٤٤].

لفظ: ﴿شَيْئًا﴾ عام؛ لأنه يستغرق كل ما وُضع له اللفظ دفعة واحدة.

مثال [٤]: قول الله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١].

لفظ: ﴿لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ عام؛ لأنه يستغرق كل ما وُضع له اللفظ.

مثال [٥]: قول الله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المجادلة: ٣].

لفظ: ﴿رَقَبَةٍ﴾ ليس عاما؛ لأنه لا يتناول جميع الأفراد على وجه الشمول، وإنما يتناول واحداً غير معين.

مثال [٦]: أكرم الطالب، إذا أُريد به طالبا معيَّنا.

لفظ: «الطالب» خاص، وليس عاما؛ لأنه لم يستغرق ما وُضع له اللفظ.

مثال [٧]: أكرم عشرة طلاب.

لفظ: «عشرة» ليس عاما؛ لأنه محصور.

الفرق بين العام، والمشارك:

أما العام فهو اللفظ الموضوع لمعنى واحد.

وأما المشارك فهو اللفظ الموضوع لمعنيين فأكثر^(١).

صيغ العموم:

الألفاظ التي تدل على العموم والشمول والاستغراق أحد

عشر قسماً^(٢):

القسم الأول: كل اسم عُرِّف بالألف واللام لغير المعهود^(٣)، وهو

ثلاثة أنواع:

النوع الأول: ألفاظ الجموع، كالمسلمين والمشركين، والذين.

النوع الثاني: أسماء الأجناس، وهو ما لا واحد له من لفظه،

كالناس، والحيوان، والماء، والتراب.

النوع الثالث: لفظ الواحد، كالسارق، والسارقة، والزاني، والزانية،

والإنسان.

(١) انظر: شرح مختصر الروضة (٢/٤٥٨).

(٢) انظر: روضة الناظر (٢/٦٦٥-٦٦٩)، وشرح الكوكب المنير (٣/١١٩-١٤١)، ومذكرة في أصول الفقه، ص (٢٤٤-٢٤٧).

(٣) **المعهود:** هو ما دل على ذات معينة، ومنه لفظ «الرسول» في قول الله تعالى: ﴿فَقَصَى

فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [المزمل: ١٦]، فإنها للعهد، وهو موسى عَلَيْهِ السَّلَام.

القسم الثاني: ما أُضيف من هذه الأنواع الثلاثة إلى معرفة، كعبيد زيد، ومال عمرو.

القسم الثالث: أدوات الشرط: مثل:

[١]: «مَنْ» فيمن يعقل.

مثال: وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وقوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣].

[٢]: «مَا» فيما لا يعقل.

مثال: قول الله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾

[البقرة: ١٩٧].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ﴾ [المزمل: ٢٠].

[٣]: «أَيُّ» فيمن يعقل، وما لا يعقل.

مثال من يعقل: قول الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتُ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيَّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ»^(١).

مثال ما لا يعقل: ﴿أَيُّمَا الْأَجْلَيْنِ فَضَيْتُ﴾ [القصص: ٢٨].

[٤]: «أَيْنَ» في المكان.

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٣)، والترمذي (١١٠٢)، وحسنه، واللفظ له، وابن ماجه (١٨٧٩)، والنسائي في الكبرى (٥٣٧٣)، وأحمد (٢٤٢٠٥)، عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، وصححه الألباني.

مثال: قول الله تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [النساء: ٧٨].

وقوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

القسم الرابع: كل، وجميع.

مثال: قول الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

وقوله تعالى: ﴿أَمْرِيَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْصَرُّونَ﴾ [القمر: ٤٤].

القسم الخامس: المفرد المضاف إلى معرفة.

مثال: قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾

[إبراهيم: ٣٤].

فلفظة: ﴿نِعْمَتَ﴾ مفردة أضيفت إلى معرفة، وهو لفظ الجلالة

﴿اللَّهُ﴾، فإنها تفيد العموم؛ أي عموم النعم.

وقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣]، أي كل

أمر الله **جَلَّ جَلَالُهُ**.

فلفظة: الأمر مفردة أضيفت إلى معرفة، وهو الهاء، فإنها تفيد

العموم؛ أي عموم الأوامر.

القسم السادس: النكرة في سياق النفي.

مثال: قول الله تعالى: ﴿وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً﴾ [الأنعام: ١٠١].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

القسم السابع: النكرة في سياق النهي.

مثال: قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [١٨: الجن: ١٨].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

القسم الثامن: النكرة في سياق الامتنان.

مثال: قول الله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾ [الأنفال: ١١]، استدلووا به على طهورية كل ماءٍ سواء نزل من السماء، أو نبع من الأرض^(١).

وقوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ فَكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨].

القسم التاسع: النكرة في سياق الإثبات.

مثال: قول الله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾ [الانفطار: ٥].

وقوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير: ١٤].

القسم العاشر: النكرة في سياق الاستفهام.

مثال: قول الله تعالى: ﴿هَلْ يُحِصُّ مِنْهُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ [مريم: ٩٨]، والركز هو الصوت الخفي^(٢).

وقوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

القسم الحادي عشر: النكرة في سياق الشرط.

(١) انظر: التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، للإسنوي، ص (٣٢٥).

(٢) انظر: المفردات، ص (٣٦٤).

مثال: قول الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [فَصَّلَتْ: ٤٦].

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾

[التوبة: ٦].

الخاص: هو قصر حكم العام على بعض أفرادِهِ.

معناه: أن الدليل الخاص يُخصَّصُ الدليل العامَ حكماً لا لفظاً، فاللفظ العامُّ يظلُّ باقياً على عمومِهِ لا يُخصَّصُ^(١)، أما حكم العام فهو الذي يُخصَّص.

وقولنا: «على بعض أفرادِهِ»: أي الخاص يجعل حكم العام خاصاً يُراد به بعض أفرادِهِ بسبب قرينةٍ مخصَّصة^(٢).

مثال: قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْجِعْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، مخصَّصٌ بقول الله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

فخصَّص الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** المطلقةَ الحامل، وجعل عدتها وضع الحمل، فلم يبقَ لفظ العموم -وهو المطلقات- على عمومِهِ، بل قصره على بعض أفرادِهِ.

أقسام العام:

(١) انظر: المذهب في علم أصول الفقه المقارن (٤/ ١٥٩٥).

(٢) انظر: مذكرة في أصول الفقه، ص (٢٦٢)، والمذهب في علم أصول الفقه المقارن (٤/

١٥٩٥).

العام على ثلاثة أقسام:

الأول: الباقي على عمومه.

مثال: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦].

وقوله **جَلَّ جَلَالُهُ**: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

الثاني: العام المراد به الخصوص.

مثال: قوله **جَلَّ جَلَالُهُ**: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ

فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

فالمراد بالناس الأولي نعيم بن مسعود، والمراد بالناس الثانية أبو سفيان، لا العموم في كل منهما.

وقوله **جَلَّ جَلَالُهُ**: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾ [آل

عمران: ٣٨-٣٩]، أي جبريل **عَلَيْهِ السَّلَام**؛ كما في قراءة ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

وقوله **جَلَّ جَلَالُهُ**: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ٥٤]، فالمراد بالناس

النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

الثالث: العام المخصوص.

وأمثله في القرآن كثيرة جداً؛ إذ ما من عام إلا وقد خُص^(١).

منه: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ﴾

[البقرة: ٢٢١]، خُصت الكتابيات بمشروعية نكاحهن.

(١) انظر: الإتيان (٣/ ٥١-٥٢).

الفرق بين العام المراد به الخصوص والعام المخصوص:

العام المراد به الخصوص لم يُرد شموله لجميع الأفراد، لا من جهة تناول اللفظ، ولا من جهة الحكم، بل هو ذو أفراد استعمل في فرد منها.

أما العام المخصوص فأريد عمومُه وشمولُه لجميع الأفراد من جهة تناول اللفظ لها، لا من جهة الحكم.

مثال: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وإن كان عامًّا إلا أنه لم يرد به لفظًا وحكمًا سوى فرد واحد.

بخلاف قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فهو عام أريد به ما يتناوله اللفظ من الأفراد، وإن كان حكم وجوب الحج لا يتناول إلا المستطيع منهم خاصة^(١).

حمل العام على الخاص:

إذا ثبت دليلان أحدهما خاص، والآخر عام، فيجب أن يُقدَّم الخاص على العام، ويُخصَّصه بالإجماع، ولا يُعمل حينئذ بالعام^(٢).

(١) انظر: معترك الأقران في إعجاز القرآن (١/ ١٥٧)، ومباحث في علوم القرآن، صـ (٢٣٠-٢٣١).

(٢) انظر: العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى (٢/ ٦١٥)، والفقيه والمتفقه (١/ ٢٩٨)، والبرهان في أصول الفقه (٢/ ١٩٨)، والمحصول (٣/ ١١٢)، وروضة الناظر (٢/ ٧٢١-٧٢٥)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٣٨٢).

لأن الخاص أقوى في الدلالة، وأخص بالمطلوب.
ولأن العمل بالعام يلزم منه إبطال دلالة الخاص وتعطيله، ولا يلزم
من العمل بالخاص تعطيل العام^(١).

قال ابن قدامة: «لا نعلم خلافا في جواز تخصيص العموم»^(٢).

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ﴾
[البقرة: ٢٢١]، عام في حرمة نكاح كل المشركات.

وقول الله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾
[المائدة: ٥]، خاص في جواز نكاح الكتابية، فيحمل العام على الخاص.

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾
[المائدة: ٣٨]، عام في كل سرقة.

وقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»^(٣)،
خاص في أن القطع فيمن سرق قيمة ربع دينار فصاعدا، فيحمل العام
على الخاص.

أقسام المخصص:

ينقسم المخصص قسمين^(٤):

-
- (١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (٢٥٤/٤).
(٢) انظر: روضة الناظر (٧٢١/٢)، وشرح الكوكب المنير (٣٨٢/٣).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨٩)، ومسلم (١٦٨٤)، عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**.
(٤) انظر: روضة الناظر (٧٢١-٧٣٤)، وشرح الكوكب المنير (٣/٢٧٧-٣٧٠)، =

أحدهما: **مخصّص متّصل**: هو ما لا يستقل بنفسه، بل مُرتبط بكلام آخر، وهو خمسة أنواع:

النوع الأول: الاستثناء.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ [النور: ٤] إلى قوله **جَلَّ وَعَلَا**: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ [النور: ٥].

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١].

النوع الثاني: الشرط.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١١].

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣].

النوع الثالث: الصفة المعنوية.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿مَنْ فَتَيْتَكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥].

الشاهد: أن لفظة: ﴿فَتَيْتَكُمْ﴾ قُيِّدَتْ بالإيمان.

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣].

= ومذكورة في أصول الفقه، ص (٢٦٢-٢٦٧).

الشاهد: أن لفظة: ﴿مُؤْمِنًا﴾ قيِّدَتْ بالتعمُّد.

النوع الرابع: الغاية.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

الشاهد: أن قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ قيِّدَ بالغاية وهي هنا الطهارة.

والمعنى: لا تجامعوهن حتى يطهرن من حيضهن.

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَعَزِّمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

الشاهد: أن قوله: ﴿وَلَا تَعَزِّمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ قيِّدَ بالغاية وهي هنا انقضاء العدة.

والمعنى: لا تحققوا العزم على عقدة النكاح في العدة ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾، أي: حتى تنقضي العدة، وسماها الله كتاباً؛ لأنها فرض من الله.

النوع الخامس: بدل البعض من الكل.

مثال: قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

الشاهد: أن وجوب الحج قيِّدَ بالاستطاعة، وهو بدل من الكل، أي من الناس.

القسم الثاني: مخصص منفصل: هو ما يستقل بنفسه بأن لم يكن مرتبطا بكلام آخر، وهو خمسة أنواع:

النوع الأول: الحسُّ.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، أثبت الحسُّ أمورا لم تُدمرها تلك الرياح، كالسماوات، والأرض، والجبال.

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣]، أثبت الحسُّ أمورا لم تُؤتَها بلقيس.

مثال [٣]: قول الله تعالى: ﴿يُجَبِّئُ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [القصص: ٥٧]، أثبت الحسُّ أمورا لم تُجَبَّ إلى الحرم.

النوع الثاني: العقل.

مثال: قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، دل العقل على أنه **جَلَّ جَلَالُهُ** لا يتناوله ذلك، وإن كان لفظ الشيء يتناوله **جَلَّ جَلَالُهُ**، كقوله **جَلَّ جَلَالُهُ**: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨].

النوع الثالث: الإجماع.

مثال: قول الله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦]، دل إجماع المسلمين على أن الأخت من الرضاع لا تحل بملك اليمين. والإجماع في الحقيقة هنا إنما يدل على مُستند للتخصيص،

فمُسْتَنَدَ هَذَا الْإِجْمَاعِ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضْعَةِ﴾ [النساء: ٢٣].

النوع الرابع: القياس.

مثال: قول الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، دل القياس على أن العبد يُجلد خمسين جلدة فقط.

فعموم الزانية خُصَّص بالنص، وهو قوله **عَزَّجَلَّ** في الإماماء: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥].

فقيس عليها العبد فخص عموم «الزاني» بهذا القياس - أعني قياس العبد - على الأمة في تشطير الحد عنها المنصوص عليه بقوله **عَزَّجَلَّ**: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ بجامع الرق.

وهذا التخصيص في الحقيقة إنما هو بما دل عليه قوله **عَزَّجَلَّ**: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ من أن الرق علة تشطير الحد.

النوع الخامس: الدليل النقلى، وهو الكتاب والسنة، وينقسم أربعة أنواع:

النوع الأول: تخصيص القرآن بالقرآن.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْجِعْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، مخصص بقول الله تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ

أَنْ يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ ﴿[الطلاق: ٤]﴾، فخصَّصَ الحامل، فلا تعتدُّ ثلاثة حيض، وإنما تنقضي عدتها بوضع الحمل.

وبقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٩]، فخصَّصَ المرأة التي لم يدخل بها، فلا تعتدُّ ثلاثة حيض، وإنما لا عِدَّةَ عليها.

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾ [البقرة: ٢٢١]، مخصَّصٌ بقول الله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥]، فخصَّصَ المرأة الكتابية في حل زواج المسلم منها.

النوع الثاني: تخصيص القرآن بالسنة.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤]، مخصَّصٌ بقول النبي ﷺ: «لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا»^(١).

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، مخصَّصٌ بقول النبي ﷺ في الأنبياء: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»^(٢).

ويدخل في هذا النوع: التخصيص بفعله، أو تقريره ﷺ؛ لأن التقرير فعل ضمني، وفعله ﷺ من سنته.

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٨)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٩٣)، ومسلم (١٧٥٧)، عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مثال [٣]: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]،
مُخَصَّصٌ بفعل النبي ﷺ: أنه كان يأمر بعض أزواجه أن تُشَدَّ
إزارها، ثم يُباشرها وهي حائض ^(١).

فمُخَصَّصُ الجماع فقط، أما المباشرة، ونحوها فجائز.

النوع الثالث: تخصيص السنة بالسنة.

مثال [١]: قول الرسول ﷺ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ
أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ» ^(٢)، مُخَصَّصٌ
بقوله ﷺ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خُمْسٍ أَوْ سَقٍ ^(٣) صَدَقَةٌ» ^(٤).

مثال [٢]: قول الرسول ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ» ^(٥)،
مُخَصَّصٌ بنهيهِ ﷺ: «عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ
ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ» ^(٦).

مثال [٣]: قول الرسول ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٢)، ومسلم (٢٩٣)، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٨٣)، واللفظ له، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومسلم (٩٨١)،
عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَوْسَقٌ: جمع وَسَقٍ، وهو ستون صاعا. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٨٥)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٠٥)، ومسلم (٩٧٩)، عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (٢٠٦٧)، عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٠٦٩)، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

السَّفَرِ^(١)، مخصَّص بفعله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: أنه كان يصوم في السفر^(٢).

النوع الرابع: تخصيص السنة بالقرآن.

مثال [١]: قول الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَا قُطِعَ مِنْ حَيٍّ، فَهُوَ مَيِّتٌ»^(٣)، مخصَّص بقول الله تعالى: ﴿وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِئَةً إِلَى حِينٍ﴾ **[النحل: ٨٠]**.

فيجوز الانتفاع بالصوف أو الوبر أو الشعر الذي قُطِعَ من البهيمة الحية.

مثال [٢]: قول الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ...»^(٤)، مخصَّص بقول الله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ **[التوبة: ٢٩]**.
فإذا أعطوا الجزية لم يُقاتلوا.

فائدة: ليس في القرآن عام غير مخصص إلا أربعة مواضع^(٥):

أحدها: قول الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥)، عن جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٤٥)، ومسلم (١١٢٢)، عن أبي الدرداء **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (٣٢١٧)، عن تميم الداري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٣٠).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠)، عن ابن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**.

(٥) انظر: إرشاد الفحول (١/ ٣٥٤-٣٥٥).

[النساء: ٢٣]، فكل من سميت أمًّا من نسب أو رضاع، أو أمًّا أمًّا، وإن علت فهي حرام.

ثانيها: قول الله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦].

ثالثها: قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

رابعها: قول الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦].



الفصل السادس:

المطلق والمقيد

المطلق لغة: المنفك من القيد^(١).

واصطلاحاً: هو ما دلّ على فرد شائع في جنسه غير معيّن^(٢).

مثال: قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحَرِّرْ رَقَبَةً مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَا﴾ [المجادلة: ٣].

فلفظ: ﴿رَقَبَةً﴾ مطلق يتناول واحداً غير معيّن من جنس الرقاب، ومدلول هذا اللفظ شائع في جنسه، فلا توجد رقبة معروفة بصفة معينة، فلو حرّر أيّ رقبة أجزأت عنه.

مثال آخر: قولك: أكرم طالبا.

فلفظ «طالباً» مطلق يتناول واحداً غير معيّن من جنس الطلاب، ومدلول هذا اللفظ شائع في جنسه، فلو أكرم أيّ طالب برئت ذمته.

(١) انظر: مقاييس اللغة، ولسان العرب، مادة «طلق».

(٢) انظر: روضة الناظر (٢/ ٧٦٣)، وشرح مختصر الروضة (٢/ ٦٣٠-٦٣١)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٣٩٢).

وَالْمُقَيَّدُ اصطلاحاً: هو ما دل على فرد شائع في جنسه معين، أو موصوف بوصف زائد على حقيقة جنسه، وهو عكس المطلق^(١).

مثال: قول الله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢].

فلفظ: ﴿رَقَبَةٍ﴾ قيد بوصف زائد على حقيقة جنس الرقاب وهو الإيمان؛ لأن الرقبة قد تكون مؤمنة وكافرة.

وتدل أيضاً على واحد معين من جنس الرقاب، وهو المتصف بالإيمان، فلا بُدَّ من تحرير رقبة مؤمنة؛ لتُجزَّئه الكفارة.

مثال آخر: قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢].

فلفظ: ﴿فَصِيَامُ﴾ قيد بوصف زائد على حقيقة جنس الصيام وهو التابع؛ لأن الشهرين قد يكونان متتابعين وغير متتابعين. ويدل على واحد معين من جنس الصيام وهو التابع، فلا بُدَّ من تتابع الصيام.

الفرق بين العام، والمطلق:

العام: ما يستغرق جميع أفرادهِ على سبيل الشمول؛ أي لا بُدَّ أن يشمل جميع أفرادهِ؛ ليقع الفعل، ويُجزَّاه.

(١) انظر: روضة الناظر (٢/ ٧٦٣-٧٦٤)، وشرح مختصر الروضة (٢/ ٦٣١)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٣٩٣).

مثال: أَكْرَمَ الطلاب.

فلا بُدَّ أن يُكرم جميع الطلاب؛ ليقع فعل الإكرام.

أما المطلق: فهو ما يستغرق جميع الأفراد على سبيل البدل.

فلو وقع الفعل على فرد واحد من أفراد الجنس لأجزأه.

مثال: أَكْرَمَ طالبا.

فلو أَكْرَمَ طالبا فقط وَقَعَ فعلُ الإكرام.

حمل المطلق على المقيد:

إذا ورد لفظان أحدهما مطلق والآخر مقيّد، فلهما أربعة أحوال^(١):

الحال الأولى: إذا اتفقا في الحكم والسبب، فإن المطلق يُقيّد بقيّد المقيّد باتفاق العلماء خلافا لأبي حنيفة **رَحِمَهُ اللهُ**.

مثال: قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ﴾ [البقرة: ١٧٣].

وقول الله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥].

(١) **انظر:** العدة في أصول الفقه (٢/ ٦٢٨)، والفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (١/ ٤٤٧)، والتلخيص في أصول الفقه، للجويني (٢/ ١٦٦)، والمستصفى، للغزالي، ص (٢٦٢)، وروضة الناظر (٢/ ٧٦٥-٧٦٦)، والمُسَوِّدَة، ص (١٤٤-١٤٥)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٣٩٥-٣٩٧).

في الآية الأولى وردت لفظة ﴿وَالْدَّم﴾ مطلقة غير مقيدة.

وفي الآية الثانية وردت مقيدة بكونه مسفوفاً.

الحكم: يُحمل المطلق وهو الدم في الآية الأولى على المقيّد في الآية الثانية؛ لأنهما اتفقا في الحكم وهو **تحريم الدم**، واتفقا في السبب وهو **ما في الدم من المضرة**.

مثال آخر: قول الله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢].

وقول الله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ [النساء: ١٢].

في الآية الأولى وردت لفظة ﴿دَيْنٍ﴾ مطلقة غير مقيدة.

وفي الآية الثانية وردت مقيدة بكونه غير مضاراً.

الحكم: يُحمل المطلق وهو الدين في الآية الأولى على المقيّد في الآية الثانية؛ لأنهما اتفقا في الحكم وهو **تقديم الدين على الميراث**، واتفقا في السبب وهو **ما في الدين من المضرة بالمال إذا كان جائراً**، فلا يُقدّم على الميراث إلا الدين الصحيح فقط.

الحال الثانية: إذا اتفقا في الحكم، واختلفا في السبب، فلا يُحمل المطلق على المقيّد على الراجح.

مثال: قوله تعالى في كفارة الظهار: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المجادلة: ٣].

وقوله تعالى في كفارة القتل الخطأ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢].

في الآية الأولى وردت لفظة ﴿رَقَبَةٍ﴾ مطلقة غير مقيّدة.
وفي الآية الثانية وردت مقيّدة بكونها مؤمنة.

الحكم: لا يُحمل المطلق وهو **الرقبة** في الآية الأولى على المقيّد في الآية الثانية؛ لأنهما اتفقا في الحكم وهو **عتق الرقبة**، واختلفا في السبب وهو في الأولى **الظهار**، وفي الثانية **القتل الخطأ**.

الحال الثالثة: إذا اتفقا في السبب، واختلفا في الحكم، فلا يُحمل المطلق على المقيّد على قول أكثر العلماء.

مثال: قوله تعالى في كفارة الظهار: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤].

وقوله تعالى في كفارة الظهار أيضا: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا﴾ [المجادلة: ٤].

في الآية الأولى ورد **الإطعام** مطلقا غير مقيّد.

وفي الآية الثانية ورد **الصيام** مقيّدا بكونه قبل الجماع.

الحكم: لا يُحمل المطلق وهو الإطعام على المقيّد وهو **الصيام**؛ لأنهما اتفقا في السبب وهو **الظهار**، واختلفا في الحكم وهو في الأول **الإطعام**، وفي الثاني **الصيام**.

مثال آخر: قول الله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦].

وقول الله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦].

في الآية الأولى ورد لفظ ﴿وَأَيْدِيكُمْ﴾ مطلقاً غير مقيّد.

وفي الآية الثانية ورد مقيّداً بكونه إلى المرافق.

الحكم: لا يُحمل المطلق وهو **مسح اليدين** على المقيّد وهو **غسل اليدين**؛ لأنهما اتفقا في السبب وهو **الحدث**، واختلفا في الحكم، فالحكم في الأول **التيّم**، وفي الثاني **الوضوء**.

الحال الرابعة: إذا اختلفا في الحكم والسبب، فلا يُحمل المطلق على المقيّد باتفاق العلماء^(١).

مثال: قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].

وقول الله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦].

في الآية الأولى ورد لفظ ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾ مطلقاً غير مقيّد.

وفي الآية الثانية ورد مقيّداً بكونه إلى المرافق.

(١) انظر: روضة الناظر (٢/ ٧٦٥-٧٦٩)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٣٩٥-٣٩٧).

الحكم: لا يُحمل المطلق في الآية الأولى على المقيّد في الآية الثانية؛ لأنهما اختلفا في الحكم والسبب:

فالحكم في الآية الأولى هو **وجوب قطع اليد**، والحكم في الآية الثانية **وجوب غسل اليدين**.

والسبب في الآية الأولى **السرقه**، وفي الآية الثانية **الوضوء**.

مثال آخر: قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ [المائدة: ٨٩].

وقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [المجادلة: ٤].

في الآية الأولى ورد لفظ ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾ مطلقاً غير مقيّد.

وفي الآية الثانية ورد لفظ ﴿شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ مقيّداً بكونه متتابعاً.

الحكم: لا يُحمل المطلق في الآية الأولى على المقيّد في الآية الثانية؛ لأنهما اختلفا في الحكم والسبب:

فالحكم في الآية الأولى هو **كفارة اليمين «صوم ثلاثة أيام»**، والحكم في الآية الثانية **كفارة الظهار «صوم شهرين متتابعين»**.

والسبب في الآية الأولى **اليمين**، وفي الآية الثانية **الظهار**.

الخلاصة:

إذا ورد لفظان أحدهما مطلق، والآخر مقيّد، فلا يخلو من أربعة أحوال:

الحال الأولي: أن يتفقا في الحكم والسبب، فيجبُ حمل المطلق على المقيّد خلافا لأبي حنيفة.

الحال الثانية: أن يختلفا في الحكم والسبب، فلا يحملُ المطلقُ على المقيّد باتفاق العلماء.

الحال الثالثة: أن يتفقا في الحكم ويختلفا في السبب، فالراجح أنه لا يُحمل المطلق على المقيّد، وهو قول بعض العلماء.

الحال الرابعة: أن يتفقا في السبب ويختلفا في الحكم، فالراجح أنه لا يُحمل المطلق على المقيّد، وهو قول أكثر العلماء.



الفصل السابع: الناسخ والمنسوخ

لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله إلا بعد أن يعرف منه
الناسخ والمنسوخ^(١).

والنسخ في اللغة: له معنيان:

أحدهما: الإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل، أي أزالته
وأذهبته، وحلت محله.

الثاني: النقل، يقال: نسخت الكتاب، أي نقلته^(٢).

وفي الاصطلاح: هو رفع الحكم الثابت بخطاب متأخر
عنه^(٣).

فقولنا: «رفع الحكم الثابت»: أي إزالة الحكم الثابت بطريق شرعية
على وجه لولا الثاني لكان الأول ثابتاً، كرفع الإجارة بالفسخ^(٤).

(١) انظر: البرهان (٢/ ٢٩)، والإتقان (٣/ ٦٦).

(٢) انظر: تهذيب اللغة، مقاييس اللغة، مادة «نسخ».

(٣) انظر: الفقيه والمتفقه (١/ ٢٤٤)، وروضة الناظر (١/ ٢٨٣).

(٤) انظر: الفقيه والمتفقه (١/ ٢٤٤)، وروضة الناظر (١/ ٢٨٤).

وخرج بهذا إزالة الحكم بدليل نافٍ، وهو ما يُسمَّى بالبراءة الأصلية، فلا يُسمَّى نسخاً^(١).

مثال: زوال حكم براءة الذمة، وشغلها بالحق بشاهدين، أو غير ذلك من البيّنات الشرعية، وليس هذا بنسخ؛ لأن الحكم المرفوع هاهنا ليس ثابتاً بخطاب متقدّم، بل بالنفي الأصلي.

ومعنى النفي الأصلي: هو البقاء على حكم العدم في المحدثات قبل وجودها.

وقولنا: «بخطاب»: أي بدليل شرعي من الكتاب أو السنة.

وخرج بهذا زوال الحكم بغير دليل شرعي.

مثال [١]: زوال الحكم بالموت والجنون، فإنَّ من مات، أو جُنَّ، انقطعت عنه أحكام التكليف، وليس ذلك بنسخ؛ لأن انقطاع الأحكام عنهما لم يكن بخطاب شرعي.

مثال [٢]: زوال حكم الصوم بمجيء الليل، وحكم الفطر بمجيء النهار ليس نسخاً؛ لأنه لم يكن بالخطاب الشرعي، بل بانتهاء غاية الحكم، وانقضاء وقته^(٢).

وخرج بهذا أيضاً الإجماع، والقياس فلا ينسخان النصَّ الشرعي.

(١) انظر: شرح مختصر الروضة (٢/٢٥٦-٢٥٨).

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه (١/٢٤٤)، وروضة الناظر (١/٢٨٤)، وشرح مختصر الروضة (٢/٢٥٨).

أما الإجماع فلا يكون ناسخا لنص شرعي من الكتاب أو السنة؛ لأن النسخ إنما يكون لنص، والإجماع لا ينعقد على خلاف النص؛ لكون النص معصوما عن الخطأ، والقول بإمكان نسخ النص بالإجماع يُفضي إلى إجماع العلماء على الخطأ^(١).

ولأن الإجماع معصوم من مخالفة الدليل الشرعي^(٢).

والإجماع يكون دليلا على النسخ، وليس ناسخا للحكم^(٣).

وأما القياس فلا يكون ناسخا لنص شرعي؛ لأن من شرط القياس ألا يخالف نصا، فمتى خالف النص فسد، ولم يُعتدَّ به^(٤).

ولا يكون القياس أيضا ناسخا لإجماع؛ لأن الإجماع لا بُدَّ له من مستند شرعي من الكتاب أو السنة، فمتى خالف القياس الإجماع، فإنه يخالف النص، فلا يُعتدُّ به؛ لمخالفته النص^(٥).

وقولنا: «متأخر عنه»: أي متأخر عن الدليل المنسوخ في نزوله إلينا

(١) انظر: الفقيه والمتفقه (١/٢٥٣)، وروضة الناظر (١/٣٣٠)

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير (٣/٥٧٠).

(٣) انظر: المُسَوِّدَة، ص (٢٢٤)، وشرح الكوكب المنير (٣/٥٧٠).

(٤) انظر: الفقيه والمتفقه (١/٣٣٢)، والمحصول (٣/٣٦٠)، وشرح الكوكب المنير (٣/٥٧١-٥٧٢).

(٥) انظر: الفقيه والمتفقه (١/٣٣٢)، والمحصول (٣/٣٦٠)، والمعتمد في أصول الفقه (١/٤٠١-٤٠٢).

إِنْ كَانَ قَرَانَا، وَفِي تَكْلَمِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ إِنْ كَانَ سُنةً.

وخرج بهذا زوال الحكم بخطاب متصل، كالشرط والاستثناء.

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠]؛ فالغاية المذكورة رفعت عموم التحريم.

مثال [٢]: قوله: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ، فَإِنْ قَوْلُهُ: «إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ» قَدْ رَفَعَ حُكْمَ عُمُومِ وَقُوعِ الطَّلَاقِ، الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: أَنْتِ طَالِقٌ.

مثال [٣]: قوله: أَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا إِلَّا وَاحِدَةً، هَذَا الِاسْتِثْنَاءُ رَفَعَ عُمُومَ الطَّلَاقِ الثَّلَاثِ، حَتَّى رَدَّهُ إِلَى اثْنَيْنِ.

فَهَذَا كُلُّهُ وَأَمْثَالُهُ لَيْسَ بِنَسْخٍ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ رَفْعًا لِحُكْمٍ بِخَطَابٍ، لَكِنَّ ذَلِكَ الْخَطَابَ غَيْرُ مُتَأَخِّرٍ، فَهُوَ تَخْصِيصٌ لَا نَسْخٌ^(١).

يتبين مما سبق أن معنى النسخ: أَنْ يَثْبُتَ حُكْمٌ بِطَرِيقٍ شَرْعِيٍّ، ثُمَّ يَأْتِيَ حُكْمٌ آخَرُ مُتَأَخِّرٌ عَنْهُ فَيُرْفَعُهُ، فَلَا يُعْمَلُ بِالْمُتَقَدِّمِ، وَإِنَّمَا يُعْمَلُ بِالْمُتَأَخِّرِ.

مشروعية النسخ:

أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى جَوَازِ النِّسْخِ وَوُقُوعِهِ فِي نِصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ^(٢).

(١) انظر: الفقيه والمتفقه (١/ ٢٤٤)، وروضة الناظر (١/ ٢٨٤)، وشرح مختصر الروضة (٢/ ٢٥٦-٢٥٩).

(٢) انظر: روضة الناظر (١/ ٢٩٢-٢٩٣)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٥٣٥-٥٣٦).

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «المسلمون كلُّهم متفقون على جواز النسخ في أحكام الله تعالى؛ لما له في ذلك من الحكَم البالغة، وكلُّهم قال بوقوعه»^(١).

ومن الأدلة على ذلك^(٢):

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦].

الدليل الثاني: قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنْزِلُ﴾ [النحل: ١٠١].

الدليل الثالث: قول عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «كَانَ فِيْمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ»^(٣).

الدليل الرابع: قول أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبُيْرٍ مَعُونَةَ قُرْآنٍ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ»^(٤).

أقسام النسخ:

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٣٧٩).

(٢) انظر: روضة الناظر (١/ ٢٩٢-٢٩٣).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٥٢).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨١٤)، ومسلم (٦٧٧).

أولاً: أقسام النسخ باعتبار المنسوخ: وهو نوعان:

أحدهما: أقسام النسخ باعتبار التلاوة والحكم:

ينقسم النسخ باعتبار التلاوة والحكم إلى ثلاثة أقسام، هي:

١- نَسْخُ التَّلَاوَةِ مَعَ بَقَاءِ الْحُكْمِ.

معناه: نسخ الكتابة من المصحف، فلا تُتلى فيه مع بقاء حكمها.

مثل: قوله تعالى: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ»^(١)، كانت آية تُقرأ، ثم نُسخَت قراءةً وكتابةً، وبقي حكمها وهو الرجم.

كما في حديث ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، قَرَأْنَاهَا، وَوَعَيْنَاهَا، وَعَقَلْنَاهَا، فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٥٥٣)، والنسائي في الكبرى (٧١١٨)، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني.

الاعتِرَافُ^(١).

فائدة: الحكمة في نسخ التلاوة مع بقاء الحكم:

ما الحكمة في نسخ التلاوة مع بقاء الحكم؟ وهل أقيمت التلاوة؛ ليجتمع العمل بحكمها وثواب تلاوتها؟

الجواب: إنما كان كذلك؛ ليظهر به مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلى بذل النفوس بطريق الظن من غير استفعال لطلب طريق مقطوع به، فيسرعون بأيسر شيء؛ كما سارع الخليل **عَلَيْهِ السَّلَامُ** إلى ذبح ولده بمنام، والمنام أدنى طرق الوحي^(٢).

٢- نَسْخُ الْحُكْمِ مَعَ بَقَاءِ التَّلَاوَةِ.

معناه: نسخ الحكم فلا يُعمل به مع بقاء الكتابة والتلاوة.

مثال [١]: نسخ وجوب مصابرة المسلم عشرة من الكفار المنصوص عليه في قول الله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٦٥]، بمصابرة المسلم اثنين من الكفار المنصوص عليه في قول الله تعالى: ﴿أَكُنْ خَفْفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦٦].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٣٠)، ومسلم (١٦٩١).

(٢) انظر: البرهان (٣٧/٢).

التوضيح: كان يجب على المسلم في بداية الإسلام ألا يفرّ من أمام عشرة كفّار، ثم نُسخ باثنين فقط.

مثال [٢]: نسخ اعتداد المرأة المتوفى عنها زوجها بحول في قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، باعتدادها بأربعة أشهر وعشرا في قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

التوضيح: كانت المرأة إذا مات زوجها اعتدت حولا كاملا فنسخ الله ذلك بأربعة أشهر وعشر.

مثال [٣]: نسخ التخيير بين الصوم والإطعام في قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، بتعيين إيجاب الصوم في قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

التوضيح: كان المسلم في بداية الإسلام مخيرا بين صيام رمضان والإطعام، ثم نُسخ ذلك بوجوب الصيام.

فائدة: الحكمة في نسخ الحكم دون التلاوة:

بقاء ثواب التلاوة، وتذكير الأمة بحكمة النسخ^(١).

(١) انظر: الأصول من علم الأصول، ص (٥٤).

٣- نَسْخُ التَّلَاوَةِ وَالْحَكْمُ مَعًا.

مثال [١]: قولُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ»^(١).

التوضيح: كان فيما أنزل من القرآن أن الرضاع لا يثبت بأقل من عشر رضعات، ثم نسخ ذلك كتابةً وحكمًا بخمس رضعات، فالعشر رضعات منسوخة كتابةً، وحكمًا، والخمس منسوخة كتابةً فقط، أما حكمها فباق.

مثال [٢]: قول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبُرْ مَعُونَةٍ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ؛ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ»^(٢).

النوع الثاني: أقسام النسخ باعتبار البذل:

ينقسم النسخ باعتبار البذل إلى أربعة أقسام، هي:

١- النَّسْخُ إِلَى بَدَلٍ مَسَاوٍ لِلْمَبْدَلِ مِنْهُ.

مثال: نسخ التوجه إلى بيت المقدس بالتوجه إلى البيت الحرام. فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٥٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨١٤)، ومسلم (٦٧٧).

الْمَقْدِسِ»، فَتَزَلَّتْ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] ^(١).

فاستقبال البيت الحرام مساوٍ لاستقبال بيت المقدس.

٢- النَّسْخُ إِلَى بَدَلٍ أَثْقَلُ مِنَ الْمَبْدَلِ مِنْهُ.

مثال: نسخ التخيير بين الصوم والإطعام في قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، بتعيين إيجاب الصوم في قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فصيام رمضان أثقل من التخيير بين الصوم والإطعام.

٣- النَّسْخُ إِلَى بَدَلٍ أَخْفَ مِنَ الْمَبْدَلِ مِنْهُ.

مثال: نسخ وجوب مصابرة المسلم عشرةً من الكفار المنصوص عليه في قول الله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٦٥]، بمصابرة المسلم اثنين من الكفار المنصوص عليه في قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦٦].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٩٣)، ومسلم (٥٢٧)، واللفظ له.

فمصابرة الاثنین أخف من مصابرة العشرة.

٤- النسخ إلى غير بدل.

معناه: رفع الحكم الأول، وعدم الإتيان بغيره.

مثال: نسخ وجوب تقديم الصدقة عند مناجاة الرسول صلى الله عليه وسلم في قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَتِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢]، بمشروعية مناجاة الرسول صلى الله عليه وسلم بدون صدقة في قول الله تعالى: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَتِكُمْ صَدَقَةً فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ١٣].

ثانيا: أقسام النسخ باعتبار الناسخ: وهو نوعان:

أحدهما: أنواع النسخ باعتبار النص الناسخ:

ينقسم النسخ باعتبار النص الناسخ إلى أربعة أقسام، هي:

١- نسخ الكتاب بالكتاب،

مثال: نسخ وجوب مصابرة المسلم عشرة من الكفار المنصوص عليه في قول الله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبَرُوا عَلَى مَا تَأْتِيهِمْ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٦٥]، بمصابرة المسلم اثنين من الكفار المنصوص عليه في قول الله تعالى: ﴿أَلَكُنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا

مَائِئَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿[الأنفال: ٦٦].

٢- نسخ السنة بالكتاب.

مثال: نسخ التوجه إلى بيت المقدس بالتوجه إلى البيت الحرام.
 فعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ
 الْمَقْدِسِ»، فَنَزَلَتْ: ﴿قَدْ زَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً
 تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] ^(١).

٣- نسخ الكتاب بالسنة.

مثال: نسخ عدد الرضعات المحرّمات من عشرة إلى خمسة.
 قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ فِيْمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ
 مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ» ^(٢).

٤- نسخ السنة بالسنة.

مثال: نسخ النهي عن زيارة القبور بمشروعية زيارتها.
 قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا» ^(٣).

النوع الثاني: أنواع النسخ باعتبار المتواتر والآحاد:

ينقسم النسخ باعتبار المتواتر والآحاد إلى أربعة أقسام،

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٩٣)، ومسلم (٥٢٧)، واللفظ له.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٥٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٩٧٧)، عن بُريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هي:

١- نسخ المتواتر بالمتواتر.

وهو ثلاثة أنواع:

أحدها: نسخ الكتاب بالكتاب؛ والقرآن كله متواتر، وقد تقدمت أمثله.

الثاني: نسخ الكتاب بالسنة المتواترة؛ لأن السنة وحي كالقرآن؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

الثالث: نسخ السنة المتواترة بالسنة المتواترة.

ولا يوجد مثال صحيح على هذين النوعين؛ لأن السنة كلها تكاد تكون آحاداً^(١).

٢- نَسْخُ الْآحَادِ بِالْآحَادِ.

الآحاد: هو ما لم يبلغ حدَّ المتواتر، سواء كان الراوي له واحداً، أو أكثر^(٢)، وهو ثلاثة أنواع:

أحدها: المشهور: هو ما رواه ثلاثة فأكثر في جميع طبقات السند ما لم يبلغ حد التواتر.

الثاني: العزيز: هو ما رواه راويان في جميع طبقات السند، أو

(١) انظر: شرح الكوكب المنير (٣/ ٥٦٠).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم (١/ ١٣٣)، ونزهة النظر، لابن حجر، ص (٤١-٤٦).

اشتملت طبقة واحدة على راويين، واشتملت باقي الطبقات على أكثر من راويين.

الثالث: الغريب: هو ما تفرّد بروايته راوٍ واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند، أو ما تفرّد بروايته راوٍ واحد فقط في كل طبقات السند، ولا يتابعه فيه أحد، أو تفرّد بروايته ثقةً، أو جماعةً، أو تفرّد الراوي برواية راوٍ معينة مقصورة عليه.

مثال نسخ الأحاد بالآحاد: الحديث المتقدم: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا»^(١)، صرح النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بأن النهي من السنة^(٢).

٣- نسخ الأحاد بالمتواتر.

هذا لم يقع^(٣).

٤- نسخ المتواتر بالآحاد.

مثال: أن أهل قباء سمعوا منادي الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ينادي: ألا إن القبلة قد حوّلت عن بيت المقدس إلى الكعبة، فاستداروا في الصلاة من بيت المقدس إلى الكعبة^(٤)، ولم ينكر الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عليهم،

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٧٧)، عن بريدة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير (٥٦١/٣).

(٣) انظر: شرح الكوكب المنير (٥٦١/٣).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٩٣)، ومسلم (٥٢٧)، عن أنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، واللفظ له.

مع أن وجوب التوجه إلى بيت المقدس ثبت بالخبر المتواتر، وخبر المنادي آحاد، فلو لم يجر نسخ المتواتر بالآحاد لما جاز لهم التحول بمجرد قول المنادي، ولأنكر الرسول ﷺ عليهم^(١).

شروط النسخ:

يُشترط في النسخ شرطان:

أحدهما: ألا يمكن الجمع بين النصين.

فلا يكون النسخ صحيحا مع إمكان الجمع بين النصين الشرعيين؛ لأننا إنما نحكم بأن الأول منهما منسوخ إذا تعذر علينا الجمع، وإذا قلنا بالنسخ أبطنا العمل بالمنسوخ.

فإذا لم يتعذر الجمع، وجمعنا بين النصين بكلام مقبول، أو بمعنى مقبول فلا نسخ حيثئذ^(٢).

قال المجد رحمه الله: «لا يجوز النسخ إلا مع التعارض، فأما مع إمكان الجمع فلا»^(٣).

وقال ابن الجوزي رحمه الله: «الشروط المعتبرة في ثبوت النسخ خمسة: أحدها: أن يكون الحكم في النسخ والمنسوخ متناقضا بحيث لا يمكن العمل بهما جميعا، فإن كان ممكنا لم يكن أحدهما ناسخا

(١) انظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، للأصفهاني (٢/٥٣٦، ٥٣٨).

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير (٣/٥٢٩-٥٣٠).

(٣) انظر: المسودة، ص (٢٢٩).

للاخر...»^(١).

مثال [١]: نسخُ صوم عاشوراء برمضان.

هذا لا يصح؛ لأن الجمع بين صوم رمضان، وصوم عاشوراء لا منافاة فيه.

مثال [٢]: نسخُ الزكاة لكل صدقة سواها.

هذا لا يصح؛ لأن الجمع بين الزكاة، وسائر الصدقات لا منافاة فيه^(٢).

الشرط الثاني: أن يُعلم المُتَقَدِّمُ وَالْمُتَأَخِّرُ.

فلا يكون النسخ صحيحاً إذا لم يُعلم النص المتقدم والنص المتأخر^(٣).

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: «والثاني^(٤): أن يُعلم^(٥) بطريق التاريخ، وهو أن يُنقل بالرواية بأن يكون الحكمُ الأولُ ثبوته متقدماً على الآخر، فمتى ورد الحكمان مختلفين على وجه لا يُمكن العمل بأحدهما إلا بترك الآخر، ولم يثبت تقديم أحدهما على صاحبه بأحد الطريقتين امتنع

(١) انظر: نواسخ القرآن، لابن الجوزي، ص (١٣٥).

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير (٣/ ٥٣٠).

(٣) انظر: شرح الكوكب المنير (٣/ ٥٦٣).

(٤) أي: من شروط ثبوت النسخ.

(٥) أي: النسخ.

ادعاء النسخ في أحدهما»^(١).

ومن طرق معرفة تأخر الناسخ^(٢):

الطريق الأولى: قول النبي ﷺ.

مثال: قول النبي ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سَقَاءٍ، فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»^(٣).

الطريق الثانية: أن يذكر الراوي تاريخ سماعه، ويكون المنسوخ معلوما متقدما.

مثال: أن يقول الصحابي: سمعتُ عام الفتح كذا، و: سمعتُ في حجة الوداع كذا، فما في حجة الوداع يكون ناسخا لما في عام الفتح؛ لتأخره عنه إذا لم يمكن الجمع بينهما.

الطريق الثالثة: أن تُجمع الأمة على أن هذا الحكم منسوخ، وأن ناسخه متأخر.

الطريق الرابعة: أن ينقل الراوي الناسخ والمنسوخ.

(١) انظر: نواسخ القرآن، ص (١٣٧).

(٢) انظر: روضة الناظر (١/ ٣٣٧-٣٣٩)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٥٦٣-٥٦٦)، ومذكرة في أصول الفقه، ص (١٠٩-١١٠).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٩٧٧)، عن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مثال [١]: عن سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ أُوطَاسٍ فِي الْمُتَعَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا»^(١).

مثال [٢]: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ»^(٢).

مثال [٣]: عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْقِيَامِ لِلجَنَازَةِ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَعَدَ»^(٣).

الطريق الخامسة: أن يكون راوي أحد الخبرين أسلم في آخر حياة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والآخر لم يصحب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا في أول الإسلام.

مثال: عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَ مَا يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «هَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ»، أَوْ قَالَ: «بُضْعَةٌ مِنْهُ»^(٤)، فهذا الحديث ينصُّ على عدم الوضوء من مسِّ الذكر.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَفْضَى

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٥).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (١٩٢)، والنسائي (١٨٥)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٩٦٢).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (١٨٢)، والترمذي (٨٥)، وأحمد (١٦٢٩٥)، وصححه الألباني.

بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ، لَيْسَ دُونَهُ سِتْرٌ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ»^(١)، فهذا الحديثُ ينصُّ على وجوب الوضوء من مسِّ الذَّكَرِ.

الشاهد: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ناسخٌ لحديث طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأن حديث أبي هريرة متأخّر عن حديث طَلْقِ؛ لأنَّ أبا هريرة أسلم قبل وفاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبعد وفاة طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، وبهذا يكون حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ناسخاً لحديث طَلْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فيُعمل بحديث أبي هريرة؛ لأنه ناسخ، ولا يُعمل بحديث طَلْقِ؛ لأنه منسوخ.

الحكمة من النسخ:

للسنخ حكمٌ متعددة، منها:

- ١- مراعاة مصالح العباد بتشريع ما هو أنفع لهم في دينهم ودنياهم.
- ٢- التطور في التشريع حتى يبلغ الكمال.
- ٣- اختبار المكلفين باستعدادهم لقبول التحول من حكم إلى آخر، ورضاهم بذلك.
- ٤- اختبار المكلفين بقيامهم بوظيفة الشكر إذا كان النسخ إلى أخف، ووظيفة الصبر إذا كان النسخ إلى أثقل^(٢).

(١) صحيح: رواه أحمد (٨٤٠٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٥٠).

(٢) انظر: الأصول من علم الأصول، ص (٥٦).

الفصل الثامن: المنطوق والمفهوم

المنطوق: ما دلَّ عليه اللفظ في محلِّ النطق، فهو المعنى المستفاد من اللفظ من حيث النطق به^(١)، ومنه: النص، والظاهر، والمؤول.

والمفهوم: ما دلَّ عليه اللفظ لا في محلِّ النطق، فهو المعنى المستفاد من حيث السكوتُ اللازمُ للفظ^(٢).

معناه: يكون حكماً لغير المذكور، وحالاً من أحواله، سواء ذُكر ذلك الحكمُ ونُطِقَ به، أو لا^(٣).

مثال [١]: قول الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، دلَّ بمنطوقه على نفي المماثلة بين البيع والربا، فالبيع جائز، والربا حرام.

(١) **انظر:** الإحكام في أصول الأحكام (٣/ ٦٦)، وبيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (٢/ ٤٣٠)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٤٧٣).

(٢) **انظر:** الإحكام في أصول الأحكام (٣/ ٦٦)، وبيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (٢/ ٤٣٠-٤٣٣)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٤٧٣).

(٣) **انظر:** إرشاد الفحول (٢/ ٣٦).

مثال [٢]: قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣]، دل بمنطوقه تحريم التأفیف، ودل بمفهوم الموافقة على تحريم ضرب الوالدين، وشتمهما.

مثال [٣]: قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥]، دل بمنطوقه على أن من قتل شيئاً وهو محرم متعمداً وجب عليه المثل، ودل بمفهوم المخالفة على أن من قتل شيئاً وهو محرم خطأ، لم يجب عليه شيء.

أقسام المفهوم:

١- مفهوم موافقة.

٢- مفهوم مخالفة.

أما مفهوم الموافقة: فهو ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت موافقاً لمدلوله في محل النطق، وهو نوعان:

أ- فحوى الخطاب: هو ما كان المفهوم فيه أولى بالحكم من المنطوق، كفهم تحريم الشتم والضرب من قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣]؛ لأن منطوق الآية تحريم التأفیف، فيكون تحريم الشتم والضرب أولى؛ لأنهما أشد.

ب- لحن الخطاب: أي معناه، وهو ما ثبت الحكم فيه للمفهوم كثبوته للمنطوق على السواء، كدلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ

أَمْوَالٌ أَلَيْتَمَتُمْ طُلَمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴿ [النساء: ١٠]، على تحريم إحراق أموال اليتامى أو إضاعتها بأي نوع من أنواع التلف؛ لأن هذا مساوٍ للأكل في الإتلاف.

وتسمية هذين بمفهوم الموافقة؛ لأن المسكوت عنه يوافق المنطوق به في الحكم وإن زاد عليه في النوع الأول، وسأواه في الثاني والدلالة فيه من قبيل التنبيه بالأدنى على الأعلى، أو بالأعلى على الأدنى.

وقد اجتمعاً في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِقَنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: ٧٥]، فالجمله الأولى: ﴿وَمَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِقَنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ من التنبيه على أنه يؤدي إليك الدينار وما تحته، والجمله الثانية: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ من التنبيه على أنك لا تأمنه بقنطار.

أما مفهوم المخالفة: فهو ما يخالف حكمه المنطوق، وهو أنواع:

أ- مفهوم صفة: أي الصفة المعنوية، كقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكَ فَاسِقُ بَنِي فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، فمفهوم التعبير بـ «فاسق» أن غير الفاسق لا يجب الثبوت في خبره، ومعنى هذا أنه يجب قبول خبر الواحد العدل.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥]، فهو يدل على انتفاء الحكم في المخطئ؛ لأن تخصيص العمد بوجوب الجزاء به يدل على نفي وجوب الجزاء في قتل الصيد خطأ.

وقوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، مفهومه أن الإحرام بالحج في غير أشهره لا يصح.

وقوله تعالى: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤]، مفهومه ألا يجلد أقل أو أكثر.

ب- مفهوم شرط: كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ أَكْثَرُ حَرْماً﴾ [البقرة: ٢٢٢]، مفهومه أن شرط الطلاق: أن غير الحوامل لا يجب الإنفاق عليهن.

ج- مفهوم غاية: كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، مفهومه أنها تحل للأول إذا نكحت غيره بشروط النكاح.

د- مفهوم حصر: كقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، مفهومه أن غيره سبحانه لا يُعبد، ولا يُستعان به، ولذلك كانت دالة على إفراده تعالى بالعبادة والاستعانة^(١).

حجية المفهوم:

اتفق العلماء على صحة الاحتجاج بمفهوم الموافقة سوى الظاهرية.

أما الاحتجاج بمفهوم المخالفة، فقد أثبتته مالك والشافعي

(١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام (٣/ ٦٦-٧١)، ومباحث في علوم القرآن، ص (٢٥٩-٢٦١).

وأحمد، ونفاه أبو حنيفة وأصحابه^(١).

شروط الاحتجاج بالمفهوم:

أ- ألا يكون المذكور خرج مخرج الغالب.

مثال: قوله تعالى: ﴿وَرَبِّبْتُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]؛

فلا مفهوم للحجور؛ لأن الغالب كون الربائب في حجور الأزواج.

ب- ألا يكون المذكور لبيان الواقع.

مثال: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾

[المؤمنون: ١١٧]، لا مفهوم له؛ لأن الواقع أن أي إله لا برهان عليه،

وقوله: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧] صفة لازمة جيء بها للتوكيد،

والتهكم بمدعي إله مع الله لا أن يكون في الآلهة ما يجوز أن يقوم عليه

برهان.

مثال آخر: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾

[النور: ٣٣]، لا مفهوم له، فلا يدل على إباحة إكراه السيد أخته على البغاء

إن لم تُرد التحصن، وإنما قال: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣]؛ لأن الإكراه

لا يتأتى إلا مع إرادة التحصن.

أدلة الاحتجاج بالمفهوم:

- لما نزل قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ

(١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام (٣/ ٧١، ٧٢).

سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴿[التوبة: ٨٠]﴾، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ، وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ»^(١).

وجه الاحتجاج به: أن النبي ﷺ فهم أن ما زاد على السبعين بخلاف السبعين، ولو لم يدل التقييد بالعدد على المخالفة، لما قال النبي ﷺ ذلك.

- وَعَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: مَا قَدْ بَالَنَّا نَقْصِر، وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء: ١٠١].

وجه الاحتجاج به: أن يعلى بن أمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهم من تخصيص قصر الصلاة بحال الخوف عدم القصر عند عدم الخوف، ولم ينكر عليه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بل قال: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»^(٢)، ويعلى بن أمية وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من فصحاء العرب، وقد فهما ذلك، والنبي ﷺ أقرهما عليه^(٣).



(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٦٧٠)، ومسلم (٢٤٠٠)، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٦٨٦).

(٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام (٧٦/٣).

الفصل التاسع: أمثال القرآن

قال الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾
[الحشر: ٢١].

وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا
الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ
يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الزمر: ٢٧].

والأمثال: جمع مَثَل، والمَثَل والمِثْل، والمِثِيل: كالشَّبه والشَّبه
والشَّبيه لفظاً ومعنى^(١).

ثم استعير المَثَل للحال أو الصفة أو القصة، إذا كان لها شأن، وفيها
غرابة.

ومنه: قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز (٤/ ٤٨١).

[محمد: ١٥]، أي قصتها وصفتها التي يُتعجب منها^(١).

والمثل في القرآن: هو إبراز المعنى في صورة رائعة موجزة لها وقعها في النفس، سواء أكانت تشبيهاً، أو قولاً مرسلًا^(٢).

وقيل: هو تشبيه شيء بشيء في حكمه، وتقريب المعقول من المحسوس، أو أحد المحسوسين من الآخر، واعتبار أحدها بالآخر^(٣).

أنواع الأمثال في القرآن:

الأمثال في القرآن ثلاثة أنواع^(٤):

١- الأمثال المصروفة: هي ما صُرح فيها بلفظ المثل، أو ما يدل على التشبيه، وهي كثيرة في القرآن.

منها: قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧]، الآيات، ضرب الله فيها للمنافقين مثلين: مثلاً بالنار، ومثلاً بالماء.

المثل الناري هو قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧].

والمثل المائي هو قوله: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٩].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ يَفْعَلُ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ

(١) انظر: الكشاف، للزمخشري (١/ ٧٢).

(٢) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٣٩١).

(٣) انظر: إعلام الموقعين (١/ ١١٦).

(٤) انظر: الإتيان (٤/ ٤٦-٥٢).

إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا ﴿ [النور: ٣٩].

٢- **الأمثال الكامنة:** هي التي لم يُصرح فيها بلفظ التمثيل، ولكنها تدل على معانٍ تمثيلية بإيجاز.

منها: قوله تعالى: ﴿لَا فَاْرِضْ وَلَا يَكُ عَوَانُ بَيْتِكَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، فيه معنى قولهم: خير الأمور الوسط.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لِيْطَمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فيه معنى قولهم: ليس الخبر كالمعاينة.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، فيه معنى قولهم: كما تدين تُدان.

٣- **الأمثال المرسلة:** هي آيات جرت مجرى الأمثال، من غير تصريح بلفظ التشبيه، منها:

أ- ﴿الْفَن حَصْحَصَ الْحَقُّ﴾ [يوسف: ٥١].

ب- ﴿أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾ [هود: ٨١].

ج- ﴿لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ [المائدة: ١٠٠].

د- ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣].

هـ- ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

فوائد الأمثال:

١- الأمثال تُبرزُ المعقول في صورة المحسوس الذي يلمسه الناس، فيتقبله العقل؛ لأن المعاني المعقولة لا تستقر في الذهن إلا إذا صيغت في صورة حسية قريبة الفهم، كما ضرب الله مثلاً لحال المنفق رياء، حيث لا يحصل من إنفاقه على شيء من الثواب.

فقال تعالى: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ [البقرة: ٢٦٤].

٢- الأمثال أوقع في النفس، وأبلغ في الوعظ، وأقوى في الزجر، وأقوم في الإقناع، وقد أكثر الله تعالى الأمثال في القرآن للتذكرة والعبرة. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الزمر: ٢٧].

وقال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]^(١).

قال الشيخ السعدي رحمه الله: «في ضرب الأمثال في القرآن يستفاد منه أمور: التذكير، والوعظ، والحث، والزجر، والاعتبار، والتقرير، وتقريب المراد للعقل، وتصويره في صورة المحسوس، بحيث يكون نسبته للعقل، كنسبة المحسوس إلى الحس.

وتأتي أمثال القرآن مشتملة على بيان تفاوت الأجر، وعلى المدح والذم، وعلى الثواب، وعلى تفخيم الأمر أو تحقيره، وعلى تحقيق أمر،

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٢٩٣-٢٩٩).

وإبطال أمر»^(١).

حكم استعمال القرآن استعمال الأمثال.

لا حرج أن يتمثل الرجل بالقرآن في مقام الجَد، لا في مقام المَزح، ولغو الحديث، وما لم يكن مما ينسبه الله إلى نفسه؛ كأن يأسف أسفًا شديدًا لنزول كارثة قد تقطعت أسباب كشفها عن الناس، فيقول: ﴿لَيْسَ لَهُا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾ [النجم: ٥٨]، أو يحاوره صاحب مذهب فاسد يحاول استهواءه إلى باطله فيقول: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، والإثم الكبير في أن يقصد الرجل إلى التظاهر بالبراعة فيتمثل بالقرآن حتى في مقام الهزل والمزاح.

ومن أدلة جوازه:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهَا لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلٌ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبْتُ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»^(٢).

وهي من قول الله جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿أَفَعِدَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ﴾ (١٧٦) فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ (١٧٧) [الصفافات: ١٧٦-١٧٧].

(١) انظر: تفسير السعدي، ص (٣٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٤٥)، ومسلم (١٣٦٥).

قال الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «في هذا الحديث إباحة الاستشهاد بالقرآن فيما يحسن ويَجْمَل»^(١).

وعَنْ أَبِي حَاتِمِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ»^(٢).

وهو من قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾

[الأَنْفَال: ٧٣].

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ الصُّلْحُ بَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَرَادَ الْحَسَنُ الْخُرُوجَ يَغْنِي إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا أَنْتَ بِالَّذِي تَذْهَبُ حَتَّى تَخْطُبَ النَّاسَ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «... وَإِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِحَقِّنِ دِمَائِكُمْ، وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَيَّ حِينَ»^(٣).

وهو من قوله تعالى: ﴿وَلِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾

[الْأَنْبِيَاء: ١١١].

وكان مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ إِذَا سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ يَظُنُّ أَنَّ صَاحِبَهَا غَيْرُ مُتَعَلِّمٍ، وَأَنَّهُ يَرِيدُ الْمِغَالَطَةَ، يَقُولُ: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَكَايِلَ سُوءٍ﴾ [الْأَنْعَام: ٩]^(٤).

(١) انظر: التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد (٢/ ٢٢٣).

(٢) حسن: رواه الترمذي (١٠٨٥)، وحسنه الألباني.

(٣) حسن: رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٦٩٨).

(٤) انظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢١/ ٣٤).

الفصل العاشر: قَصَصُ الْقُرْآنِ

القَصَصُ: مصدر، بمعنى تتبع الأثر، ومنه قوله تعالى: ﴿فَارْتَدَّا عَلَىٰ

ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، أي رجعا يقصّان الأثر الذي جاء به ^(١).

وقال على لسان أم موسى: ﴿وَقَالَتِ لَأُخْبِتَنَّهُ قُصِّيهِ﴾ [القصاص: ١١]، أي اتبعي أثره، حتى تنظري من يأخذه.

وتطلق القصص على الأخبار المتبّعة؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا

لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ [آل عمران: ٦٢]، وقوله: ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي

الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١] ^(٢).

والقصة: الأمر، والخبر، والشأن، والحال.

وقصص القرآن: هي أخباره عن أحوال الأمم الماضية، والنبوات السابقة، والحوادث الواقعة.

وقد اشتمل القرآن على كثير من وقائع الماضي، وتاريخ الأمم،

(١) انظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة، ص (٤٠٩).

(٢) انظر: المفردات، ص (٦٧١).

وذكر البلاد والديار، وتتبع آثار كل قوم، وحكى عنهم صورة ناطقة لما كانوا عليه^(١).

واعلم أن قصص القرآن الكريم لا يراد بها سرد تاريخ الأمم، أو الأشخاص، وإنما هي عبرة للناس؛ كما قال تعالى بعد ما ذكر موجزا من سيرة الأنبياء **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** مع أقوامهم: ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ١٢٠]، ولذلك لا تذكر الوقائع والحوادث بالترتيب، ولا تُستقصى^(٢).

أنواع القصص في القرآن:

القصص في القرآن ثلاثة أنواع:

١- قصص الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

اشتملت على دعوتهم إلى قومهم، والمعجزات التي أيدهم الله بها، وموقف المعاندين منهم، ومراحل الدعوة وتطورها وعاقبة المؤمنين والمكذبين.

٢- قصص الأمم السابقة.

مثل: قصة الذين أخرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت، وطالوت وجالوت، وابني آدم، وأهل الكهف، وذو القرنين، وقارون،

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٣١٦-٣١٧).

(٢) انظر: تفسير القاسمي (١/ ٧٤).

وأصحاب السبت، ومريم، وأصحاب الأخدود، وأصحاب الفيل ونحوهم.

٣- قصص وقعت في زمن النبي ﷺ.

مثل: غزوة بدر وأحد في سورة آل عمران، وغزوة حنين وتبوك في التوبة، وغزوة الأحزاب في سورة الأحزاب، والهجرة، والإسراء، ونحو ذلك.

فوائد قصص القرآن:

١- تثبيت قلب النبي ﷺ، وقلوب أمته على دين الله وتقوية ثقة المؤمنين بنصرة الحق وجنده، وخذلان الباطل وأهله: ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ١٢٠].

٢- إيضاح أسس الدعوة إلى الله، وبيان أصول الشرائع التي بُعث بها كل نبي: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

٣- إظهار صدق النبي ﷺ في دعوته بما أخبر به عن أحوال الماضين عبر القرون والأجيال.

٤- مقارعة أهل الكتاب بالحجة فيما كتموه من البينات والهدى، وتحديثهم بما كان في كتبهم قبل التحريف والتبديل، كقوله تعالى:

﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّنَبِيِّ إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ۚ قُلْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣].

الحكمة من تكرار القصص القرآني:

- ١- رسوخ القصص في الأذهان بتكريرها.
- ٢- بيان بلاغة القرآن في أعلى مراتبها؛ فمن خصائص البلاغة إبراز المعنى الواحد في صور مختلفة، والقصة المتكررة ترد في كل موضع بأسلوب يتميز عن الآخر، وتُصاغ في قالب غير القالب، ولا يَمَلُّ الإنسان من تكرارها، بل تتجدد في نفسه معانٍ لا تحصل له بقراءتها في المواضع الأخرى.
- ٣- قوة الإعجاز؛ فإيراد المعنى الواحد في صور متعددة مع عجز العرب عن الإتيان بصورة منها أبلغ في التحدي.
- ٤- اختلاف الغاية التي تساق من أجلها القصة؛ فتذكر بعض معانيها الوافية بالغرض في مقام، وتبرز معانٍ أخرى في سائر المقامات حسب اختلاف مقتضيات الأحوال^(١).



(١) انظر: التحرير والتنوير (١/ ٦٨-٦٩)، ومباحث في علوم القرآن، ص (٣١٨-٣١٩).

الفصل الحادي عشر: أقسام القرآن

الأقسام: جمع قَسَم، وهو الحَلِف واليمين.

والقسم: هو تأكيد الحكم بذكر معظم على وجه مخصوص^(١).

وصيغته: أن يؤتى بالفعل «أُقْسِم»، أو «أَحْلِف» مُتَعَدِّيًا بالباء إلى المُقْسَم به، ثم يأتي المُقْسَم عليه، وهو جواب القسم، كقوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾ [النحل: ٣٨].

وسُمي الحَلِف يمينًا؛ لأن العرب كان أحدهم يأخذ بيمين صاحبه عند التحالف.

فائدة القسم في القرآن:

القسم من المؤكّدات التي تمكّن الشيء في النفس وتقويه، وقد نزل القرآن الكريم للناس كافة، ووقف الناس منه مواقف متباينة، فمنهم الشاك، ومنهم المنكر، ومنهم الخصم الألد؛ فالقسم في كلام الله يزيل الشكوك، ويحبط الشبهات، ويُقيم الحجة، ويؤكد الأخبار، ويقرر

(١) انظر: المطلع على ألفاظ المقنع، للبعلي، ص (٤٧٠).

الحكم في أكمل صورة^(١).

واعلم أن الأصل أن يُلقى الكلام الخبري خالياً من التوكيد؛ لأن التوكيد إن لم يكن لفائدة كان لغواً، وينقسم الخبر باعتبار اشتماله على التوكيد، وخلوه منه إلى ثلاثة أقسام^(٢):

أحدها: الخبر الابتدائي: هو الخبر الخالي من التوكيد، ويكون عند مخاطبة خالي الذهن الذي لا يحتاج إلى توكيد.

مثال [١]: قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦].

مثال [٢]: قوله تعالى: ﴿تُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩].

التوضيح: لم تؤكد هاتان الآيتان بأي مؤكّد؛ لأن المخاطب خالي الذهن لا يحتاج إلى توكيد.

الثاني: الخبر الطلبي: هو الخبر الذي يحسن توكيده، ويكون عند مخاطبة متردّد شاكّ في حصول الخبر، وسُمّي طلبياً؛ لأن ذهن المخاطب يتطلب توكيداً؛ ليزيل الشك، أو التردد الذي هو واقع فيه، أو واقع في ذهنه.

مثال [١]: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ﴾

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٣٠١-٣٠٢).

(٢) انظر: البناية في شرح البداية في علوم البلاغة، للمؤلف، ص (٧١-٧٢).

[النساء: ١٧٠].

مثال [٢]: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ (٥٨)

[الذاريات: ٥٨].

التوضيح: أُكِّدَت هاتان الآيتان بمؤكِّدٍ واحد في الأولى بـ «قد»، وفي الثانية بـ «إنَّ»؛ لأن المخاطب متردِّدٌ شاكٌّ في حصول الخبر.**الثالث: الخبر الإنكاري:** هو الخبر الذي يجب توكيده بمؤكِّد، أو مؤكِّدين، أو ثلاثة حسب قوة الإنكار، ويكون عند مخاطبة مُنكِرٍ لحصول الخبر.**مثال [١]:** قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ [المائدة: ١٩].**مثال [٢]:** قوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا عَلِّمْنَا لِنَا إِنَّا لَنَكُونُ لِمُرْسَلُونَ﴾ (١٦) [يس: ١٦].**مثال [٣]:** والله إنَّ أخاك لمسافر.**التوضيح:** في المثال الأول أُكِّدَت الجملة الأولى بمؤكِّدٍ واحد «قد»، والثانية بمؤكِّدين «إنَّ، اللام»، والثالثة بثلاث «القَسَم، إنَّ، اللام».**المقسم به في القرآن:**

يقسم الله تعالى بنفسه المقدَّسة الموصوفة بصفاته، أو بآياته المستلزمة لذاته وصفاته، وإقسامه ببعض مخلوقاته دليل على أنه من

عظيم آياته^(١).

وقد أقسم الله تعالى بنفسه في القرآن في عدة مواضع، منها:
 قوله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثَ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثَنَّ﴾ [التغابن: ٧].
 وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾
 [سبا: ٣].

وقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾ [مريم: ٦٨].
 وقوله تعالى: ﴿فَلَا أَقِيمُ رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [المعارج: ٤٠].
 وسائر القسم في القرآن بمخلوقاته سبحانه، كقوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ
 وَضَحُّهَا ١ وَالْقَمَرُ إِذَا تَلَّهَا ٢﴾ [الشمس: ١-٢].

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَىٰ ١ وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّىٰ ٢﴾ [الليل: ١-٢].
 وقوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ ١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ٢﴾ [الفجر: ١-٢].
 والله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** أن يحلف بما شاء، أما حلف العباد بغير الله فهو نوع
 من الشرك.

فعن ابن عمر **رضي الله عنهما**، أنه سمع رجلاً يحلف: لَا وَالْكَعْبَةِ، فَقَالَ لَهُ
 ابْنُ عُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ
 فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٢).

(١) انظر: التبيان في أيمان القرآن، لابن القيم، ص (٥).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وأحمد (٥٣٧٥)، وصححه
 الألباني.

وإنما أقسم الله بمخلوقاته؛ لأنها تدل على بارئها، وهو الله **جَلَّ جَلَالُهُ**، وللإشارة إلى فضيلتها ومنفعتها؛ ليعتبر الناس بها.
فَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ **رَحِمَهُ اللَّهُ**، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُقْسِمُ بِمَا شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُقْسِمَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١).

أنواع القسم:

القسم إما ظاهر، وإما مضمّر^(٢).

فالظاهر: هو ما صُرِّح فيه بالمُقْسَمِ به.

مثال: قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ﴾ [الذاريات: ٢٣].

وقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ٢﴾ [العصر: ١-٢].

والمضمّر: هو ما لم يُصَرِّح فيه بفعل القسم، ولا بالمُقْسَمِ به، وإنما تدل عليه اللام المؤكدة التي تدخل على جواب القسم؛ كقوله تعالى: ﴿تَتَّبَلُّوكَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، أي والله لتبلون.
وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، والتقدير: والله إنكم لو اردو النار.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٢٨٨).

(٢) انظر: التبيان في أيمان القرآن، ص (١٥).

الفصل الثاني عشر: جدل القرآن

الجدَل: هو المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة، وأصله من: جَدَلْتُ الحبل، أي: أحكمتُ فتَلَه، كأن المتجادلين يفتل كل واحد الآخر عن رأيه^(١).

والجدال: هو عبارة عن مرء يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها^(٢). وقد ذكره الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** في القرآن على أنه من طبيعة الإنسان في قوله: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]، أي خصومة، ومنازعة^(٣).

أنواع الجدال:

الجدال نوعان:

أحدهما: جدال محمود، وهو الذي يُقصد به إظهار الحق، وإقامة

(١) انظر: المفردات، ص (١٨٩).

(٢) انظر: التعريفات، ص (٧٥).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٥ / ٣٠٠).

البرهان على صحته؛ لهداية كافر، وإلزام معاند.

وقد أمر الله **جَلَّ جَلَالُهُ** رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن يجادل المشركين بالحسنى، فقال تعالى: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].
وأباح مناظرة أهل الكتاب بتلك الطريقة في قوله: ﴿وَلَا تُجَدِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

النوع الآخر: جدال مذموم، هو ما يقصد به ردُّ الحق، أو ما يكون على جهل بدون علم.

وقد حذرنا الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**، والنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من المماراة والجدال بالباطل.

قال **جَلَّ جَلَالُهُ**: ﴿أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ [الشورى: ١٨].

وقال تعالى: ﴿وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ [غافر: ٥].
وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ [الحج: ٣].

وعن أبي أمامة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ»، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَقَالُوا ءَالِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا

جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾ [الزُّخْرُف: ٥٨] ^(١).

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: من احتاج إلى مناظرة وجدال، فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوهُمْ﴾ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴿[العنكبوت: ٤٦]﴾، فأمر تعالى بلين الجانب، كما أمر موسى وهارون **عَلَيْهِمَا السَّلَامُ**، حين بعثهما إلى فرعون، فقال: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ ﴿[طه: ٤٤]﴾ ^(٢).

طريقة القرآن في المناظرة:

اعلم أن القرآن العظيم قد اشتمل على جميع أنواع البراهين والأدلة، وما من برهان ودلالة وتقسيم وتحديد شيء من كليات المعلومات العقلية والسمعية إلا وكتاب الله تعالى قد نطق به، لكن أوردته تعالى على عادة العرب دون دقائق طرق أحكام المتكلمين لأمرين:

أحدهما: بسبب ما قاله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿[إبراهيم: ٤]﴾.

والثاني: أن المائل إلى دقيق المُحَاجَّة هو العاجز عن إقامة الحجة

(١) **حسن:** رواه الترمذي (٣٢٥٣)، وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه (٤٨)، وحسنه الألباني.

(٢) **انظر:** تفسير ابن كثير (٦١٣/٤).

بالجليل من الكلام؛ فإن من استطاع أن يفهم بالأوضح الذي يفهمه الأكثرون لم يتخطَّ إلى الأغمض الذي لا يعرفه إلا الأقلون، ولم يكن مُلغِزًا، فأخرج تعالى مخاطباته في مُحاجة خلقه في أجلى صورة تشتمل على أدق دقيق؛ لتفهم العامة من جليلها ما يقنعهم ويُلزمهم الحجة، وتفهم الخواص من أثنائها ما يوفى على ما أدركه فهم الخطباء.

وكل من كان حظه في العلوم أوفر كان نصيبه من علم القرآن أكثر، ولذلك إذا ذكر تعالى حجة على ربوبيته ووحدانيته أتبعها مرة بإضافته إلى أولي العقل، ومرة إلى السامعين، ومرة إلى المفكرين، ومرة إلى المتذكرين، تنبيهًا أن بكل قوة من هذه القوى يمكن إدراك حقيقة منها، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾، وغيرها من الآيات^(١).

أنواع مناظرات القرآن:

اعلم أن مناظرات القرآن كثيرة، ومتنوعة، منها:

- ١- ما يذكره تعالى من الآيات الكونية المقرونة بالنظر والتدبر؛ للاستدلال على أصول العقائد كتوحيده سبحانه في ألوهيته، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهذا كثير في القرآن.
- منه: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ

(١) انظر: البرهان (٢/ ٢٤-٢٥)، والإتيان (٤/ ٦٠-٦١).

لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴿البقرة: ٢١-٢٢﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهٌ وَحِيدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿١١٣﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَخْرَجَ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ ﴿البقرة: ١٦٣-١٦٤﴾.

٢- ما يُرَدُّ به على الخصوم، ويُلزم أهل العناد، ولهذا صور مختلفة، منها:

- الاستدلال بالمبدأ على المعاد؛ كقوله تعالى: ﴿أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ ﴿١٥﴾ ﴿ق: ١٥﴾.

وقوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ ﴿٣٦﴾ أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُُمْنَى ﴿٣٧﴾ ثُمَّ كَانَ عُلُقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى ﴿٣٨﴾ فَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴿٣٩﴾ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى ﴿٤٠﴾ ﴿القيامة: ٣٦-٤٠﴾.

ومثله: الاستدلال بحياة الأرض بعد موتها بالإنبات على الحياة بعد الموت للحساب كقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِنَا أَنْكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِ الْمَوْتِ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿٣٩﴾ ﴿فصلت: ٣٩﴾.

- إبطال دعوى الخصم بإثبات نقيضها، كقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَن أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاء بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُبَدُّونَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾ [سورة الأنعام: ٩١]، ردًّا على اليهود فيما حكاه الله عنهم بقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

- إفحام الخصم وإلزامه ببيان أن ما يدعيه يُلزِمُه القول بما لا يعترف به أحد، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾ [الأنعام: ١٠٠-١٠١].

فنفي التولد عنه؛ لامتناع التولد من شيء واحد، وأن التولد إنما يكون بين اثنين، وهو سبحانه لا صاحبة له، وأيضا فإنه خلق كل شيء، وخلقه لكل شيء يناقض أن يتولد عنه شيء، وهو بكل شيء عليم، وعلمه بكل شيء يستلزم أن يكون فاعلا بإرادته^(١).



(١) انظر: الرد على المنطقيين، لابن تيمية، ص (٢١٩).

الفصل الثالث عشر: إعجاز القرآن

الإعجاز: إثبات العجز.

والعجز: عدم القدرة^(١).

وإعجاز القرآن: هو إظهار صدق النبي ﷺ في دعوى الرسالة بإظهار عجز العرب عن معارضته في معجزته الخالدة - وهي القرآن - وعجز الأجيال بعدهم.

والمعجزة: أمرٌ خارقٌ للعادة يُجريه الله **جَلَّ وَعَلَا** على أيدي الأنبياء **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ**؛ للدلالة على صدقهم مع سلامة المعارضة^(٢).

فقولنا: «أمرٌ خارقٌ للعادة»: أخرج ما ليس بخارقٍ للعادة مثل ما يصدر من الأنبياء من الأفعال والأحوال الطبيعية، فهي ليست معجزاتٍ.

(١) انظر: لسان العرب، مادة «عجز».

(٢) انظر: التعريفات، ص (٢١٩)، وكشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي (٢/ ١٥٧٥).

وقولنا: «يُجْرِيهِ اللهُ جَلَّوَعَلَا عَلَى أَيْدِي الْأَنْبِيَاءِ»: أخرجَ الأمورَ الخارقةَ التي تجري على أيدي الأولياءِ، فهي ليستْ معجزاتٍ، وإنما هي كراماتٌ؛ لمتابعيهم للأنبياءِ ويخرجُ من بابٍ أولى ما يأتي به السحرةُ والكهانُ من الشعوذةِ، فهذه لا تصدرُ إلا من شرارِ الخلقِ.

وقولنا: «لِلدَّلَالَةِ عَلَى صَدَقِهِمْ مَعَ سَلَامَةِ الْمَعَارِضَةِ»: أخرجَ ما يدَّعيه المتنَّبُونَ الكذَّابُونَ من الأمورِ الخارقةِ وكذلك السحرةُ؛ فإنها لا تسلمُ من المعارِضةِ، بل يعارضُها أمثالُهم من السحرةِ؛ لأنها من قبيلِ السحرِ والشعوذةِ^(١).

ولقد أيد الله **جَلَّ جَلَالُهُ** نبيه ورسوله محمدا **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بعدة معجزاتٍ نيراتٍ باهراتٍ، أعظمها القرآن الكريم المعجزة الخالدة إلى يوم الدين، فتحدى به فصحاء العرب أن يأتوا بمثله، فعجزوا، فتحداهم أن يأتوا بعشر سور من مثله، فعجزوا، فتحداهم أن يأتوا بسورة من مثله، فعجزوا^(٢).

وقد كانتِ الفصاحةُ والبلاغةُ وجودةُ القولِ هي بضاعةُ العربِ التي نبغَتْ بها، وكانَ مَقْتَلُ هذه الدعوى أن يعارضَ فصحاؤُهم هذا الكتابَ، ويأتوا بشيءٍ من مثله، ولكنَّهم عجزوا عن ذلك.

وقد بعث الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** كل نبي من الأنبياء بمعجزة تناسب أهل

(١) انظر: الرسل والرسالات، د. الأشقر، ص (١٢٢-١٢٣).

(٢) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير (٨/٥٣٩).

زمانه، فكان الغالب على زمان موسى **عليه السلام** السحر، وتعظيم السحرة، فبعثه الله بمعجزة بهّرت الأبصار وحيّرت كل سحار، فلما استيقنوا أنها من عند العظيم الجبار انقادوا للإسلام، وصاروا من الأبرار.

وأما عيسى **عليه السلام**، فُبُعِثَ في زمن الأطباء وأصحاب علم الطبيعة، فجاءهم من الآيات بما لا سبيل لأحد إليه، إلا أن يكون مؤيِّداً من الذي شرع الشريعة، فمن أين للطبيب قدرة على إحياء الجماد، أو على مداواة الأكمه، والأبرص، وبعث من هو في قبره رهين إلى يوم التناد؟

وكذلك محمد **صلى الله عليه وسلم** بعثه الله في زمن الفصحاء والبلغاء ونحارير الشعراء، فأتاهم بكتاب من الله **عزَّ وجلَّ**، لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور من مثله، أو بسورة من مثله لم يستطيعوا أبداً، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا، وما ذاك إلا لأن كلام الرب **عزَّ وجلَّ** لا يشبهه كلام الخلق أبداً^(١).

مراحل التحدي بالقرآن:

تحدى الله **عزَّ وجلَّ** العرب بالقرآن على ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: تحداهم بالقرآن كله بقوله تعالى: ﴿قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٤٥).

لِبَعْضِ ظَهِيرًا ﴿[الإسراء: ٨٨].

المرحلة الثانية: تحداهم بعشر سور منه بقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ
أَفْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ
صَادِقِينَ ﴿١٣﴾ فَإِنَّهُمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ يَعْلَمُ اللَّهُ ﴿[هود: ١٣-١٤].

المرحلة الثالثة: تحداهم بسورة واحدة منه بقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ
أَفْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ ﴿[يونس: ٣٨].

وكرر هذا التحدي في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا
فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَكِنْ
تَفْعَلُوا فَأَنْزِلْنَا نَارَ آتِي وَفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أَعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ ﴿[البقرة: ٢٣-٢٤].

فأخبر الله **جَلَّ وَعَلَا** أنه لا يستطيع البشر الإتيان بمثله، ولا
بعشر سور مثله، ولا بسورة من مثله؛ لأن كلام الرب **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**
لا يشبهه كلام المخلوقين ^(١).

وجوه إعجاز القرآن:

القرآن مُعْجَز في ألفاظه وأسلوبه، والحرف الواحد منه في موضعه
من الإعجاز الذي لا يُغني عنه غيره في تماسك الكلمة، والكلمة في
موضعها من الإعجاز في تماسك الجملة، والجملة في موضعها من
الإعجاز في تماسك الآية.

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٣١٠).

وهو مُعْجَز في بيانه ونظمه، يجد فيه القارئ صورة حيّة للحياة والكون والإنسان.

وهو مُعْجَز في معانيه التي كشفت السّتر عن الحقيقة الإنسانية، ورسالتها في الوجود.

وهو مُعْجَز بعلومه ومعارفه التي أثبت العلم الحديث كثيرًا من حقائقها المغيبة.

وهو مُعْجَز في تشريعه وصيانيته لحقوق الإنسان وتكوين مجتمع مثالي تسعد الدنيا على يديه^(١).

واعلم أن القرآن إنما صار معجزًا؛ لأنه جاء بأفصح الألفاظ في أحسن نظم التأليف، مضمّنًا أصح المعاني، من توحيد له **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وتنزيه له في صفاته، ودعاء إلى طاعته، وبيان بمنهاج عبادته؛ من تحليل وتحريم، وحظر وإباحة، ومن وعظ وتقويم وأمر بمعروف ونهي عن منكر، وإرشاد إلى محاسن الأخلاق، وزجر عن مساوئها، واضعًا كل شيء منها موضعه الذي لا يُرى شيء أولى منه، ولا يرى في صورة العقل أمر أليق منه، مودعًا أخبار القرون الماضية وما نزل بمن عصي وعاند منهم، مُنبئًا عن الكوائن المستقبلية في الأعصار الباقية من الزمان، جامعًا في ذلك بين الدليل والمدلول عليه؛ ليكون ذلك أوكد للزوم ما دعا إليه، وإنباء عن وجوب ما أمر به، ونهي عنه.

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٢٧٠).

ومعلوم أن الإتيان بمثل هذه الأمور، والجمع بين شتاتها حتى
تَنْتَظِمَ وَتَتَّسِقَ أَمْرٌ تَعْجِزُ عَنْهُ قُوَى الْبَشَرِ، وَلَا تَبْلُغُهُ قُدْرَاتُهُمْ، فانقطع
الخلقُ دونه، وعجزوا عن معارضته بمثله^(١).



(١) انظر: بيان إعجاز القرآن، للخطابي، صـ (٢٨).

الفصل الرابع عشر: ترجمة القرآن

الترجمة تُطلق في اللغة على معنيين:

أحدهما: نقل الكلام من لغة إلى لغة أخرى بدون بيان لمعنى الأصل المترجم مع مراعاة الموافقة في النظم والترتيب، والمحافظة على جميع معاني الأصل المترجم، وذلك كوضع رديف مكان رديف من لغة واحدة، وهذا تسمى ترجمة حرفية.

الآخر: تفسير الكلام وبيان معناه بلغة أخرى، بدون مراعاة لنظم الأصل وترتيبه، وبدون المحافظة على جميع معانيه المرادة منه، وهذه تسمى ترجمة معنوية، أو تفسيرية^(١).

حكم الترجمة الحرفية:

الترجمة الحرفية للقرآن الكريم مستحيلة عند كثير من أهل العلم، وذلك لأنه يشترط في هذا النوع من الترجمة شروط لا يمكن تحقيقها

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ١١٥-١١٧)، والتفسير والمفسرون، للذهبي (١/ ١٩).

معها وهي:

أ- وجود مفردات في اللغة المترجم إليها بإزاء حروف اللغة المترجم منها.

ب- وجود أدوات للمعاني في اللغة المترجم إليها مساوية أو مشابهة للأدوات في اللغة المترجم منها.

ج- تماثل اللغتين المترجم منها وإليها في ترتيب الكلمات حين تركيبها في الجمل والصفات والإضافات.

قال بعض العلماء: إن الترجمة الحرفية يمكن تحقيقها في بعض آية، أو نحوها، ولكنها وإن أمكن تحقيقها في نحو ذلك محرمة؛ لأنها لا يمكن أن تؤدي المعنى بكماله، ولا أن تؤثر في النفوس تأثير القرآن العربي المبين، ولا ضرورة تدعو إليها؛ للاستغناء عنها بالترجمة المعنوية.

وعلى هذا فالترجمة الحرفية إن أمكنت حساً في بعض الكلمات، فهي ممنوعة شرعاً، اللهم إلا أن يترجم كلمة خاصة بلغة من يخاطبه؛ ليفهمها، من غير أن يترجم التركيب كله، فلا بأس^(١).

حكم الترجمة المعنوية:

الترجمة المعنوية للقرآن جائزة في الأصل، ومن ذلك صح تفسير

(١) انظر: أصول التفسير، للشيخ ابن عثيمين، ص (٣١-٣٢).

القرآن، وبيان معناه للعامة، ومن ليس له فهم يقوى على تحصيل معانيه، وكان ذلك جائزا باتفاق أهل الإسلام، فصار هذا الاتفاق حجة في صحة هذه الترجمة^(١).

ولأنه لا محذور فيها، وقد تجب حين تكون وسيلة إلى إبلاغ القرآن والإسلام لغير الناطقين باللغة العربية، لأن إبلاغ ذلك واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

شروط الترجمة المعنوية:

١- أن لا تُجعل بديلا عن القرآن بحيث يُستغنى بها عنه، وعلى هذا فلا بد أن يكتب القرآن باللغة العربية، وإلى جانبه هذه الترجمة، لتكون كالتفسير له.

٢- أن يكون المترجم عالما بمدلولات الألفاظ في اللغتين المترجم منها وإليها، وما تقتضيه حسب السياق.

٣- أن يكون عالما بمعاني الألفاظ الشرعية في القرآن، ولا تقبل الترجمة للقرآن الكريم إلا من مأمون عليها، بحيث يكون مسلما مستقيما في دينه^(٢).



(١) انظر: الموافقات، للشاطبي (٢/١٠٧)، ومجموع الفتاوى (٤/١١٦-١١٧).

(٢) انظر: أصول التفسير، ص (٣٢).

الباب الخامس: **أصول التفسير**

فيه ستة فصول:

الفصل الأول: التفسير والتأويل.

الفصل الثاني: شروط المفسر وآدابه.

الفصل الثالث: نشأة التفسير ومدارسه.

الفصل الرابع: أنواع التفسير.

الفصل الخامس: أشهر كتب التفسير.

الفصل السادس: الإسرائيليات.



الفصل الأول: التفسير والتأويل

التفسير في اللغة: الكشف والإظهار والتوضيح والتبيين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، أي بيانا وتفصيلا، وهو مأخوذ من الفسر وهو البيان والكشف، وإظهار المعنى المعقول^(١).

وفي الاصطلاح: هو علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه^(٢).

الفرق بين التفسير والتأويل:

قيل: التفسير والتأويل بمعنى واحد.

وقيل: التفسير أعم من التأويل؛ وأكثر استعماله في الألفاظ ومفرداتها، وأكثر استعمال التأويل في المعاني والجمل، وأكثر ما

(١) انظر: المفردات، ص (٦٣٦)، والتعريفات، ص (٦٣).

(٢) انظر: الإتيان (٤/ ١٩٥).

يستعمل في الكتب الإلهية، والتفسير يستعمل فيها، وفي غيرها.
وقيل: التفسير بيان لفظ لا يحتمل إلا وجهها واحداً، والتأويل
 توجيه لفظ متوجّه إلى معانٍ مختلفة إلى واحد منها بما ظهر من
 الأدلة^(١).

شرف التفسير:

أجمع العلماء أن التفسير من فروض الكفايات، وأجل العلوم
 الشرعية موضوعاً، وغرضاً، وحاجة؛ لأن موضوعه كلام الله تعالى
 الذي هو ينبوع كل حكمة، ومعدن كل فضيلة، ولأن الغرض منه هو
 الاعتصام بالعروة الوثقى والوصول إلى السعادة الحقيقية، وإنما
 اشتدت الحاجة إليه؛ لأن كل كمال ديني أو دنيوي مفتقر إلى العلوم
 الشرعية والمعارف الدينية، وهي متوقفة على العلم بكتاب الله
 تعالى^(٢).



(١) انظر: تفسير ابن جُزي (١/١٦)، والإتقان (٤/١٩٢-١٩٣).

(٢) انظر: الإتقان (٤/١٩٩).

الفصل الثاني: شروط المفسر وآدابه

شروط المفسر:

١- أن يكون صحيح الاعتقاد، ملتزماً بسنة الدين؛ لأنه إن لم يكن كذلك لم يؤتمن على الدنيا، فكيف على الدين؟! ولأنه لا يؤمن إن كان متهمًا بالإلحاد أن يبغى الفتنة، ويغري الناس بخداعه كدأب الرافضة، وإن كان متهمًا بهوى لم يؤمن أن يحمله هواه على ما يوافق بدعته كدأب القدريّة؛ فإن أحدهم يصنف الكتاب في التفسير ومقصوده الصد عن اتباع السلف ولزوم طريق الهدى^(١).

٢- أن يكون عالماً باللغة العربية؛ نحواً، وصرفاً، وبلاغة، ومعاني، ونحو ذلك؛ حتى لا يلتبس عليه اختلاف وجوه الكلام.
قال مجاهد بن جبر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر

(١) انظر: الإتيان (٤/ ٢٠٠-٢٠١).

أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب»^(١).

وقال مالك بن أنس **رَحِمَهُ اللهُ**: «لا أوتى برجل يفسر كتاب الله غير عالم بلغة العرب إلا جعلته نكالا»^(٢).

٣- أن يكون عالماً بعقيدة أهل السنة والجماعة؛ حتى لا يحرف أو يعطل شيئاً من آيات الأسماء والصفات، وحتى لا يوافق المبتدعة في مذاهبهم المنحرفة.

٤- أن يكون عالماً بالقراءات؛ لأن بها يعرف كيفية النطق بالقرآن، ويترجح بعض وجوه الاحتمال على بعض.

٥- أن يكون عالماً بعلوم القرآن، مثل أسباب النزول، والمكي والمدني، ونحوه.

٦- أن يكون عالماً بأصول الفقه؛ فإن علم أصول الفقه أداة أساسية لتفسير القرآن، واستنباط الأحكام الفقهية؛ إذ لا يستطيع أحد أن يفسر القرآن إلا بعد تعلم أصول الفقه، وهو القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام.

فيحتاج إلى معرفة: المُجْمَل، والمُبَيَّن، والظاهر، والمؤَوَّل، والنص، والعام، والخاص، والمطلق، والمقيّد، والأمر، والنهي،

(١) انظر: البرهان (١/ ٢٩٢).

(٢) انظر: البرهان (١/ ٢٩٢).

والمحكم، والمتشابه، ونحوه^(١).

٧- أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ.

ومن كُتِبَ الناسخ والمنسوخ: «الناسخ والمنسوخ»،
للنحاس «ت ٣٣٨ هـ»، و«الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم»،
لابن حزم الظاهري «ت ٤٥٦ هـ»، و«الناسخ والمنسوخ في
القرآن الكريم»، لابن العربي المالكي «ت ٥٤٣ هـ»، و«نواسخ
القرآن»، لابن الجوزي «ت ٥٨٧ هـ».

٨- أَنْ يَكُونَ ذَكِيًّا فَطِنًا؛ لأن هذا هو الأساس لحسن التصرف في
الأدلة، والاستفادة من العلوم المختلفة التي تستنبط منها الأحكام.

٩- أَنْ يَطْلُبَ التفسير أولاً من القرآن، فما أجمل منه في مكان فقد
فُسر في موضع آخر، وما اختُصر في مكان فقد بُسط في موضع آخر منه.
فإن لم يجده في القرآن طلبه من السنة؛ فإنها شارحة للقرآن،
وموضحة له.

قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ بِالْحَقِّ لِنَتَحَكَّمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ﴾
[النساء: ١٠٥]، وقال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلُهُ
مَعَهُ»^(٢)، يعني السنة.

(١) انظر: روضة الناظر (٣/ ٩٦٠-٩٦٢)، ومذكرة في أصول الفقه، ص (٣٧٠).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٠٤)، وأحمد (١٧١٧٤)، عن المقدم بن معدي كرب
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني.

وقد قال الشافعي **رَحِمَهُ اللهُ**: كل ما حكم به رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فهو مما فهمه من القرآن ^(١).

فإن لم يجده في السنة رجع إلى أقوال الصحابة **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ**؛ فإنهم أعلم بالقرآن لما شاهدوه من القرائن والأحوال عند نزوله، ولما اختصوا به من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح.

فإن لم يجده في القرآن والسنة وأقوال الصحابة رجع إلى أقوال التابعين؛ كمجاهد بن جبر، وسعيد بن جبيرة، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المسيب، والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم؛ فمن التابعين من تلقى جميع التفسير عن الصحابة، وربما تكلموا في بعض ذلك بالاستنباط والاستدلال.

والمعتمد في ذلك كله النقل الصحيح، ولهذا قال الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللهُ**: «ثلاث كتب لا أصل لها: المغازي، والملاحم، والتفسير»، ومراده أن الغالب ليس لها أسانيد صحيحة متصلة ^(٢).

آداب المفسر:

ينبغي لمن تأهل لتفسير القرآن العظيم أن يتحلى بعدة آداب

(١) انظر: الإتيان (٤/ ١٩٩).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٣٢)، والإتيان (٤/ ٢٠٢-٢٠٤)، وحاشية مقدمة التفسير، لابن قاسم، ص (١٠٦)، ومباحث في علوم القرآن، ص (٣٤١).

وأخلاق؛ منها:

١- **حسن النية وصحة المقصد**؛ ليلقى التسديد والتوفيق، فقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وإنما يخلص له القصد إذا زهد في الدنيا؛ لأنه إذا رغب فيها لم يؤمن أن يتوسل به إلى عَرْضِ يَصده عن صواب قصده، ويفسد عليه صحة عمله^(١).

٢- **حُسْنُ الْخُلُقِ**: فالمفسّر في موقف المؤدّب، ولا تبلغ الآداب مبلغها في النفس إلا إذا كان المؤدّب مثلاً يُحتذى في الخُلُقِ والفضيلة، والكلمة النابية قد تصرف الطالب عن الاستفادة مما يسمع أو يقرأ، وتقطع عليه مجرى تفكيره.

٣- **الامتنثال والعمل**: فالعامل بالعلم يجد قبولا عند الناس بخلاف غيره، وحسن السيرة يجعل المفسّر قدوة حسنة لما يقرره من مسائل الدين، وكثيراً ما يصد الناس عن تلقي العلم من بحر زاخر في المعرفة؛ لسوء سلوكه، وعدم تطبيقه.

٤- **تحري الصدق والضبط في النقل**: فلا يتكلم، ولا يكتب إلا عن ثبت لما يرويه حتى يكون في مأمن من التصحيف واللحن.

٥- **التواضع ولين الجانب**: فالصلف^(٢) العلمي حازر حصين

(١) انظر: الإتيان (٤/ ٢٠٠-٢٠١).

(٢) **الصلف**: أي مجاوزة القدر في البراعة، والادّعاء فوق ذلك تكبراً.

يحول بين العالم، والانتفاع بعلمه.

٦- عزة النفس: فمن حق العالم أن يترفع عن سفاسف الأمور، ولا يغشى أعتاب الجاه والسلطان كالسائل المتكفف.

٧- الجهر بالحق: فأفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر.

٨- حسن السمّة: الذي يُكسب المفسّر هيبة ووقارًا في مظهره العام وجلوسه ووقوفه ومشيته دون تكلف.

٩- الأناة والروية: فلا يسرد الكلام سردًا، بل يفصّله ويبيّن عن مخارج حروفه.

١٠- تقديم من هو أولى منه: فلا يتصدى للتفسير بحضرتهم وهم أحياء، ولا يغمطهم حقهم بعد الممات، بل يُرشد إلى الأخذ عنهم، وقراءة كتبهم.

١١- حسن الإعداد وطريقة الأداء: كأن يبدأ بذكر سبب النزول، ثم معاني المفردات وشرح التراكيب وبيان وجوه البلاغة والإعراب الذي يتوقف عليه تحديد المعنى، ثم يبيّن المعنى العام ويصله بالحياة العامة التي يعيشها الناس في عصره، ثم يأتي إلى الاستنباط والأحكام^(١).



(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٣٤٢-٣٤٣).

الفصل الثالث: نشأة التفسير ومدارسه

التفسير في عهد النبي ﷺ وأصحابه:

لقد تكفل الله تعالى لرسوله ﷺ بحفظ القرآن وبيانه؛ قال سبحانه: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (١٧) ﴿فَإِذَا قُرَأَتْهُ فَأَنْعَقُ قُرْآنَهُ﴾ (١٨) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ. ﴿[القيامة: ١٧-١٩].﴾

وقد نزل القرآن بلغة العرب، وعلى أساليب بلاغتهم، فكان النبي ﷺ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يفهمونه ويعلمون معانيه في مفرداته وتراكيبه، وكان ينزل جُملاً جُملاً، وآيات آيات؛ لبيان التوحيد والأحكام بحسب الوقائع.

وكان النبي ﷺ هو المُبِين لذلك؛ كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُّوْنَ﴾ [النحل: ٤٤].

وكان ﷺ يبين المُجمل والمُبهم، ويميز الناسخ من المنسوخ، ويعرّفه أصحابه فعرفوه، وعرفوا سبب نزول الآيات،

ومقتضى الحال منها منقولاً عنه^(١).

ويتبين من ذلك أن الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** كانوا يعتمدون في تفسير القرآن على ثلاثة مصادر:

أحدها: القرآن الكريم؛ فالقرآن يُفسَّر بعضه بعضاً، من ذلك: قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١]، فسرّه قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣].

وقوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، فسرّه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

المصدر الثاني: السنة النبوية؛ فإنه تفسر القرآن، وتبين مجمله، وتوضح مبهمه، وتخصص عمومه، وتقيّد مطلقه، ومن ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمَنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [٨٢] [الأنعام: ٨٢]، فهم أصحاب النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قوله: ﴿يُظْلَمُ﴾ على عمومه الذي يشمل كل ظلم ولو كان صغيراً، لذلك استشكلوا الآية، فبين لهم الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن المراد بالظلم في الآية: الشرك.

فعن عبد الله بن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ

(١) انظر: تاريخ ابن خلدون، ص (٥٥٤).

يَلْبِسُوا إِيْمَنَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَئِنَّا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ، ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَنَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ بِشِرْكٍ، أَوْلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لابْنِهِ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١]، ظاهره يقتضي أن قصر الصلاة في السفر يشترط له الخوف، فبين الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه لا يشترط له الخوف.

فَعَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ، فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «صَدَقَ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبِلُوا صِدْقَتَهُ»^(٢).

٣- قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فسرّها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بالرمي.

فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٦٠)، ومسلم (١٢٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٦٨٦).

الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ»^(١).

٤- قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، أمر الله بإقامة الصلاة، ولم يبين كيفية إقامتها، فبين النبي ﷺ كيفية إقامتها.

٥- قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، أمر الله بأداء الزكاة، ولم يبين كيفية أدائها، فبين النبي ﷺ كيفية جمعها وتوزيعها بين مستحقيها، ونحو ذلك.

٦- قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١١]، فكلمة ﴿وَصِيَّةٍ﴾، وردت في النص مطلقة، فقيدها النبي ﷺ بالثالث.

فعن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه، قال: فقلتُ لرسولِ الله ﷺ: أَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، فقلتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: «لَا»، ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ»^(٢).

٧- قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، ورد فيه القطع مطلقاً، فقيدها النبي ﷺ إلى المفصل.

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: «قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَارِقًا

(١) صحيح: رواه مسلم (١٩١٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (١٦٢٨).

مِنَ الْمِفْصَلِ»^(١)، وأجمع المسلمون على ذلك^(٢).

٨- قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣]، وهو علمٌ في كل مَيْتَةٍ، فخصَّ النبي ﷺ مَيْتَةَ الْبَحْرِ بِالْحِلِّ. فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَاءِ الْبَحْرِ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»^(٣).

٩- قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِمَتُ حَظُّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، عامٌّ في كل الورثة، فخصَّ النبي ﷺ بعض الورثة بعدم الإرث.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ شَيْئًا»^(٤).

وعن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ»^(٥).

المصدر الثالث: الفهم والاجتهاد؛ كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذَا لَمْ يَجِدُوا التفسير في كتاب الله تعالى، ولم يجدوا شيئاً في ذلك عن رسول

(١) رواه البيهقي في الكبرى (٢٧١ / ٨).

(٢) انظر: المغني، لابن قدامة (٤٤٠ / ١٢).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٨٣)، والترمذي (٦٩)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي

(٥٩)، وابن ماجه (٣٨٦)، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٤٥٦٦)، وحسنه الألباني.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤).

الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** اجتهدوا في الفهم؛ فإنهم من خُلِّص العرب، يعرفون العربية، ويُحسنون فهمها، ويعرفون وجوه البلاغة فيها.

وممن اشتهر من الصحابة بالتفسير: الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**.

ومتى صح النقل في التفسير عن الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** وَجَبَ الأخذ به؛ لأنهم أهل اللغة، ولمشاهدتهم أسباب النزول والقرائن ^(١).

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدري بذلك، لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماؤهم وكبرائهم، كالخلفاء الراشدين، وعبد الله بن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** ^(٢).

ولم يُدَوَّن شيء من التفسير في هذا العصر؛ لأن التدوين لم يكن إلا في القرن الثاني، واتخذ التفسير في هذا العصر شكل الحديث، بل كان جزءاً منه وفرعاً من فروعها، ولم يكن له شكلاً منظماً، بل كانت هذه التفسيرات تُروى متشورة لآيات متفرقة، كما كان الشأن في رواية الحديث، فحديث صلاة بجانب حديث جهاد، بجانب حديث ميراث،

(١) انظر: البرهان (٢/ ١٧٢).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٧).

بجانب حديث في تفسير آية ... وهكذا^(١).

التفسير في عصر التابعين:

تتلمذ التابعون على أيدي الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، فأخذوا عنهم التفسير، وكانوا يرجعون إليهم فيما خفي عنهم من معاني، واشتهر منهم جماعة تكلموا في التفسير، ووضّحوا ما خفي من معانيه.

مصادر التفسير في عصر التابعين:

اعتمد مفسرو التابعين في فهمهم لكتاب الله تعالى على ما جاء في القرآن نفسه، وعلى ما روه عن الصحابة عن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وعلى ما روه عن الصحابة من تفسيرهم أنفسهم، وعلى ما أخذوه من أهل الكتاب مما جاء في كتبهم، وعلى ما يفتح الله به عليهم من طريق الاجتهاد والنظر في كتاب الله تعالى.

وقد روت لنا كتب التفسير كثيرا من أقوال هؤلاء التابعين في التفسير، قالوها بطريق الرأي والاجتهاد، ولم يصل إلى علمهم شيء فيها عن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، أو عن أحد من الصحابة؛ لأن ما نُقِلَ عن الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وعن الصحابة من التفسير لم يتناول جميع آيات القرآن، وإنما فسّروا ما غمض فهمه على معاصريهم.

ولما بُعد الناس عن عصر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** والصحابة، احتاج

(١) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ٧٣).

المشتغلون بالتفسير من التابعين إلى أن يبينوا للناس ما أشكل عليهم، معتمدين على ما عرفوه من لغة العرب ومناحيهم في القول، وعلى ما صح لديهم من الأحداث التي حدثت في عصر نزول القرآن، وغير هذا من أدوات الفهم، ووسائل البحث^(١).

مدارس التفسير في عصر التابعين:

لما اتسعت الدولة الإسلامية انتقل كثير من الصحابة إلى الأمصار المفتوحة، فتلقى عنهم التابعون ما عندهم من علم، ومن ثم نشأت مدارس التفسير وتعددت، ومنها:

مدرسة ابن عباس في مكة: من أشهر تلاميذه: سعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة مولى ابن عباس، وطاوس بن كيسان اليماني، وعطاء بن أبي رباح.

مدرسة أبي بن كعب في المدينة: من أشهر تلاميذه: زيد بن أسلم، وأبو العالية، ومحمد بن كعب القرظي.

مدرسة ابن مسعود في العراق: من أشهر تلاميذه: علقمة بن قيس، ومسروق، والأسود بن يزيد، ومرة الهمداني، وعامر الشعبي، والحسن البصري، وقتادة بن دعام السدوسي.

واعلم أن أقوال التابعين ليست حجة في التفسير على غيرهم ممن

(١) انظر: التفسير والمفسرون (١/٧٦).

خالفهم، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا شك في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك^(١).

التفسير في عصر التدوين:

يبدأ عصر التدوين من أواخر عهد بني أمية، وأول عهد العباسيين، وكانت أبوابه متنوعة، وكان التفسير باباً من هذه الأبواب التي اشتمل عليها الحديث، فلم يُفرد له تأليف خاص يُفسر القرآن سورة سورة، من مبدئه إلى منتهاه.

ثم انفصل التفسير عن الحديث، وصار علماً مستقلاً، ففسر القرآن حسب ترتيب المصحف، وممن قام بذلك ابن ماجه «ت ٢٧٣ هـ»، وابن جرير الطبري «ت ٣١٠ هـ»، وابن المنذر «ت ٣١٨ هـ». وهذه التفاسير رُويت بالسند المتصل إلى قائلها، مع الترجيح بين الأقوال المختلفة أحياناً.

قال ابن خلدون رَحِمَهُ اللهُ: ثم نقل التابعون ما جاء عن الصحابة، ولم يزل متناقلاً بين الصدر الأول والسلف حتى دُونت الكتب فكتب الكثير من ذلك، ونُقلت الآثار الواردة فيه عن الصحابة والتابعين، وانتهى

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٧٠).

ذلك إلى الطبري والواقدي، وأمثال ذلك من المفسرين، فكتبوا فيه ما شاء الله أن يكتبوه من الآثار^(١).

ثم جاء بعد هؤلاء جماعة من المفسرين حذفوا الأسانيد، وذكروا الأقوال دون نسبتها إلى قائلها، وكان هذا مدعاة لإدخال الغث والثمين في كتب التفسير، وبذلك طغى التفسير بالرأي على التفسير بالأثر^(٢).



(١) انظر: تاريخ ابن خلدون، ص (٥٥٤).

(٢) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ١٠٤-١٠٨).

الفصل الرابع: أنواع التفسير

التفسير نوعان:

أحدهما: التفسير بالمأثور.

الآخر: التفسير بالرأي.

أما التفسير بالمأثور:

فهو الذي يعتمد على صحيح المنقول، من تفسير القرآن بالقرآن، أو بالسنة؛ لأنها جاءت مبيّنة لكتاب الله، أو بما رُوي عن الصحابة؛ لأنهم أعلم الناس بكتاب الله، أو بما قاله كبار التابعين؛ لأنهم تلقوا ذلك غالباً عن الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**.

ويجب أن يُعلم أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بيّن لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه، فقلوه تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، يتناول هذا، وهذا.

قال أبو عبد الرحمن السلمي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: حدثنا الذين كانوا يقرؤونا

القرآن، كعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل؛ قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعا؛ ولهذا كانوا يبقون مدةً في حفظ السورة.

وقال أنس رضي الله عنه: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ: الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، يُعَدُّ فِينَا عَظِيمًا»^(١).

وأقام ابن عمر رضي الله عنهما على حفظ البقرة عدة سنين، قيل: ثمان سنين، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [ص: ٢٩]، وقال: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢]، وتدبر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن.

وكذلك قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وعقل الكلام متضمن لفهمه.

ومن المعلوم أن كل كلام المقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه، فالقرآن أولى بذلك، وأيضا فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابا في فن من العلم كالطب والحساب، ولا يستشرحوه، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم، وبه نجاتهم، وسعادتهم، وقيام دينهم، ودنياهم؟

ولهذا كان الاختلاف بين الصحابة في تفسير القرآن قليلا جدا، وهو

(١) صحيح: رواه أحمد (١٢٢١٦)، وصححه الأرئوط.

وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم، وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر، ومن التابعين من تلقى جميع التفسير عن الصحابة؛ كما قال مجاهد: عرضت المصحف على ابن عباس أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها.

ولهذا قال الثوري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به.

والمقصود أن التابعين تلقوا التفسير عن الصحابة كما تلقوا عنهم علم السنة، وإن كانوا قد يتكلمون في بعض ذلك بالاستنباط والاستدلال، كما يتكلمون في بعض السنن بالاستنباط، والاستدلال. والخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد^(١).

حكم التفسير بالمأثور:

يجب اتباع التفسير بالمأثور والأخذ به؛ لأنه طريق المعرفة الصحيحة، وهو آمن سبيل للحفظ من الزلل والزيغ في كتاب الله **جَلَّ وَعَلَا**.
قال ابن جرير **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «فرسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أعلم بما

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٣٣).

أنزل الله عليه، وليس لأحد مع قوله الذي يصح عنه قول^(١).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: مما ينبغي أن يُعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عُرف تفسيرها لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة، ولا غيرهم^(٢).

قال ابن عباس **رضي الله عنهما:** «التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يُعذر أحدٌ بجهالة، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله»^(٣).

فالذي تعرفه العرب: هو الذي يُرجع فيه إلى لسانهم ببيان اللغة.

والذي لا يعذر أحد بجهله: هو ما يتبادر فهم معناه إلى الأذهان من النصوص المتضمنة شرائع الأحكام ودلائل التوحيد، ولا لبس فيها، فكل امرئ يدرك معنى التوحيد من قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وإن لم يعلم أن هذه العبارة وردت بطريق النفي والاستثناء فهي دالة على الحصر.

وأما ما يعلمه العلماء: فهو الذي يرجع إلى اجتهادهم المعتمد على الشواهد والدلائل دون مجرد الرأي، من بيان مُجمل، أو تخصيص عام، أو نحو ذلك.

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٠/٢١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٨٦/٧).

(٣) رواه الطبري في التفسير (٧٠/١).

وأما ما لا يعلمه إلا الله: فهو المغيَّبات، كحقيقة قيام الساعة، وحقيقة الروح.

وأما التفسير بالرأي:

فهو ما يعتمد فيه المفسر في بيان المعنى على فهمه الخاص، واستنباطه بالرأي المجرد، وليس منه الفهم الذي لا يتفق مع روح الشريعة، ويستند إلى نصوصها، فالرأي المجرد الذي لا شاهد له مدعاة للشطط في كتاب الله، وأكثر الذين تناولوا التفسير بهذه الروح كانوا من أهل البدع الذين اعتقدوا مذاهب باطلة، وعمدوا إلى القرآن، فتأولوه على رأيهم، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين، لا في رأيهم، ولا في تفسيرهم.

ومن هؤلاء من يكون حسن العبارة يدس مذهبه في كلام يروج على كثير من الناس كما صنع صاحب الكشاف في اعتزالياته، ومنهم طوائف من أهل الكلام أولت آيات الصفات بما يتفق مع مذاهبها^(١).

حكم التفسير بالرأي:

تفسير القرآن بمجرد الرأي والاجتهاد من غير أصل حرام لا يجوز؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].
وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن، ص (٣٦١-٣٦٢).

قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟^(١).

وكان الصحابة يتخرجون من تفسير ما لا علم لهم به؛ فعن الشَّعْبِيِّ قَالَ: «أَدْرَكْتُ أَصْحَابَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَصْحَابَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَيْسَ هُمْ لِشَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ أَكْرَهُ مِنْهُمْ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»^(٢).

وهذا يدل على أنه لا يجوز التفسير بالرأي فيما لا يدرك علمه إلا بنص رسول الله ﷺ، بل القائل في ذلك برأيه، وإن أصاب الحق فيه، فمخطئ فيما كان من فعله ببقيله فيه برأيه؛ لأن إصابته ليست إصابة موقن أنه محق، وإنما هو إصابة ظان، والقائل في دين الله بالظن قائل على الله ما لا يعلم، وقد حرم الله تعالى ذلك، فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]^(٣).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: في الجملة من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك، بل مُبتدعاً؛ لأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ^(٤).

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠١٠٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠١٠٣).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١/ ٧٢).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٢).

الفصل الخامس: أشهر كتب التفسير

أشهر كتب التفسير بالمأثور:

- ١- التفسير المنسوب إلى ابن عباس.
- ٢- تفسير ابن أبي حاتم.
- ٣- تفسير ابن عطية «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز».
- ٤- تفسير ابن الليث السمرقندي «بحر العلوم».
- ٥- تفسير ابن جرير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن».
- ٦- تفسير ابن أبي شيبة.
- ٧- تفسير البغوي «معالم التنزيل».
- ٨- تفسير الحافظ ابن كثير «تفسير القرآن العظيم».
- ٩- تفسير جلال الدين السيوطي «الدر المنثور في التفسير بالمأثور».

١٠- تفسير الشوكاني «فتح القدير».

أشهر كتب التفسير بالرأي:

- ١- تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم.
- ٢- تفسير الزمخشري «الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، وعيون الأقاويل في وجوه التأويل».
- ٣- تفسير فخر الدين الرازي «مفاتيح الغيب».
- ٤- تفسير النسفي «مدارك التنزيل وحقائق التأويل».
- ٥- تفسير الخازن «لباب التأويل في معاني التنزيل».
- ٦- تفسير أبي حيان «البحر المحيط».
- ٧- تفسير البيضاوي «أنوار التنزيل وأسرار التأويل».
- ٨- تفسير الجلالين: جلال الدين المحلي، وجلال الدين السيوطي.
- ٩- تفسير الألوسي «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني».

أشهر كتب التفسير الفقهي:

- ١- أحكام القرآن، للجصاص.
- ٢- أحكام القرآن، للكنيا الهراس.
- ٣- أحكام القرآن، لابن العربي.

٤- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي.

أشهر كتب التفسير في العصر الحديث:

١- تفسير المنار، للسيد محمد رشيد رضا، ولكنه توفي قبل أن يكمله، حيث انتهى تفسيره عند قوله تعالى: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

٢- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي.

٣- تفسير السعدي «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي.

٤- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، للشيخ محمد الطاهر بن عاشور.

٥- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للشيخ أبي بكر الجزائري.

٦- التفسير الميسر، الصادر عن مجمع الملك فهد لطباعة المصحف.

٧- المختصر في تفسير القرآن الكريم، الصادر عن مركز تفسير للدراسات القرآنية.

الفصل السادس: الإسرائيليات

الإسرائيليات: هي ما جاء عن بني إسرائيل، وأُخذ عنهم، سواء كان عن كتبهم، أو عن أفواههم، وسواء صرح الراوي بأنه مأخوذ عنهم، أو لم يصرّح.

وأطلق عليها الإسرائيليات من باب التغليب للجانب اليهودي على الجانب النصراني، حيث كان النقل عن اليهود أكثر؛ لشدة اختلاطهم بالمسلمين منذ ظهور الإسلام.

وكان الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** يتوقفون إزاء ما يسمعون من أهل الكتاب؛ امتثالاً لقول رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]»^(١).

ثم أباح لهم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن يحدثوا عن بني إسرائيل بما لا يعلمون كذبه؛ فقال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي

(١) صحيح: رواه البخاري (٤٤٨٥)، عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرْجَ»^(١)، أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم؛ لأنه كان تقدم منه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسع في ذلك، وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية؛ خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك؛ لِمَا في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار^(٢).

وقد قسّم بعض العلماء الإسرائيليات إلى ثلاثة أنواع:

أحدها: ما وافق منها شرعنا قبلناه؛ لموافقته الصحيح.

الثاني: ما خالف شيئاً من شرعنا رددناه.

الثالث: ما ليس فيه موافقة ولا مخالفة؛ لا نصدقه ولا نكذبه، بل نجعله وقفاً.

وما كان من هذا النوع فقد ترخص كثير من السلف في روايتها، وكثير من ذلك ما لا فائدة فيه، ولا حاصل له مما ينتفع به في الدين، ولو كان فيه فائدة تعود على المكلفين في دينهم لبيّنته هذه الشريعة الكاملة الشاملة^(٣).

ولم يأخذ الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** عن أهل الكتاب شيئاً في تفسير القرآن

(١) صحيح: رواه البخاري (٣٤٦١)، عن عبد الله بن عمرو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**.

(٢) انظر: فتح الباري (٤٩٨/٦).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٣٤٧/٥-٣٤٨).

من الأخبار الجزئية سوى القليل النادر، فلما جاء عهد التابعين وكثر الذين دخلوا في الإسلام من أهل الكتاب كثر أخذ التابعين عنهم، ثم عظم شغف من جاء بعدهم من المفسرين بالإسرائيليات، دون تحري صحة النقل.

وأكثر ما يُروى من هذه الإسرائيليات إنما يُروى عن أربعة، هم: عبد الله بن سلام، وكعب الأحبار، ووهب بن مُنبّه، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

وكان عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أكثرهم علمًا، وأعلاهم قدرًا، واعتمده الإمام البخاري وغيره من أهل الحديث، ولم يُنسب إليه من التُّهم ما يُنسب إلى كعب الأحبار، ووهب بن مُنبّه ^(١).

تم الكتاب،

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات



(١) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ١٣٣).





المصادر والمراجع

- ١- **الإتحافات السننية بالأحاديث القدسية**، للمناوي، زين الدين عبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي «ت ١٠٣١هـ»، تحقيق: عبدالقادر الأرنبوط، وطالب عواد، طبعة: دار ابن كثير - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
- ٢- **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، لابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج «ت ٧٦٣هـ»، طبعة: عالم الكتب، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
- ٣- **الإتقان في علوم القرآن**، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر «ت ٩١١هـ»، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، طبعة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، بدون طبعة، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.
- ٤- **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، لابن دقيق العيد، محمد بن علي بن وهب بن مطيع «ت ٧٠٢هـ»، تحقيق: محمد حامد الفقي، طبعة: مطبعة السنة المحمدية - القاهرة، بدون طبعة، ١٣٧٢هـ.

١٩٥٣ م.

٥- **الإحكام في أصول الأحكام**، للآمدي، علي بن أبي علي «ت ٦٣١هـ»، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٦- **إحياء علوم الدين**، للغزالي، محمد بن محمد الطوسي «ت ٥٠٥هـ»، طبعة: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢ م.

٧- **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، للشوكاني، محمد بن علي «ت ١٢٥٠هـ»، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، طبعة: دار الكتاب العربي - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩ م.

٨- **إرواء الغليل**، للألباني، محمد ناصر الدين، «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ.

٩- **أسباب نزول القرآن**، للواحدي، علي بن أحمد بن محمد بن علي «ت ٤٦٨هـ»، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، طبعة: دار الإصلاح - الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢ م.

١٠- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، لابن عبد البر، يوسف بن عبدالله بن محمد «ت ٤٦٣هـ»، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبعة: دار الجيل - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢ م.

١١- **الأسماء والصفات**، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى «ت ٤٥٨هـ»، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، طبعة:

مكتبة السوادي - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣ م.

١٢- الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع

الجوامع، للسيناوي، حسن بن عمر بن عبد الله «ت بعد ١٣٤٧ هـ»،
طبعة: مطبعة النهضة - تونس، الطبعة: الأولى، ١٩٢٨ م.

١٣- أصول في التفسير، لابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد

«ت ١٤٢١ هـ»، طبعة: المكتبة الإسلامية - مصر، الطبعة: الأولى،
١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١ م.

١٤- الأصول من علم الأصول، لابن عثيمين، محمد بن صالح بن

محمد «ت ١٤٢١ هـ»، طبعة: دار ابن الجوزي - الرياض، الطبعة:
الرابعة، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م.

١٥- إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، للرافعي، مصطفى صادق بن

عبدالرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر «ت ١٣٥٦ هـ»، طبعة: دار
الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٥ م.

١٦- الأعلام، للزركلي، محمود بن محمد بن علي «ت

١٣٩٦ هـ»، طبعة: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الخامسة عشر،
٢٠٠٢ م.

١٧- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، محمد بن أبي

بكر بن أيوب «ت ٧٥١ هـ»، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، طبعة:
دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ، ١٩٩١ م.

١٨- **أمالي ابن بشران**، لعبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران «ت ٤٣٠هـ»، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن سليمان، طبعة: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م.

١٩- **إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق**

من أصول التوحيد، لابن الوزير، محمد بن إبراهيم اليمني «ت ٨٤٠هـ»، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٧ م.

٢٠- **إيضاح الوقف والابتداء، لابن الأنباري**، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار «ت ٣٢٨هـ»، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، طبعة: مطبوعات مجمع اللغة العربية - دمشق، بدون طبعة، ١٣٩٠ هـ، ١٩٧١ م.

٢١- **البحر المحيط في أصول الفقه**، للزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر «ت ٧٩٤هـ»، طبعة: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٢٢- **البداية والنهاية**، لابن كثير، إسماعيل بن عمر، «ت ٧٧٤هـ»، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.

٢٣- **البرهان في أصول الفقه**، للجويني، عبد الملك بن عبد الله «ت ٤٧٨هـ»، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.

٢٤- **البرهان في علوم القرآن**، للزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر «ت ٧٩٤هـ»، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة: دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ، ١٩٥٧م.

٢٥- **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، للفيروزآبادي، محمد بن يعقوب «ت ٨١٧هـ»، تحقيق: محمد علي النجار، طبعة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة، بدون طبعة، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

٢٦- **البنية في شرح البداية في علوم البلاغة**، د. خالد بن محمود الجهني، طبعة: دار التقوى - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ، ٢٠١٦م.

٢٧- **بَهْجَةُ الْمُحَافِلِ وَأَجْمَلُ الْوَسَائِلِ بِالْتَعْرِيفِ بِرَوَاةِ الشَّمَائِلِ**، لأبي الإمداد، إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني «ت ١٠٤١هـ»، تحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، طبعة: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية - اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.

٢٨- **بيان إعجاز القرآن**، للخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب «ت ٣٨٨هـ»، تحقيق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام، طبعة: دار المعارف - مصر، الطبعة: الثالثة، ١٩٧٦م.

٢٩- **بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية**، لابن تيمية،

أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله «ت ٧٢٨هـ»، تحقيق: مجموعة من المحققين، طبعة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.

٣٠- **بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب**، للأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن أبي القاسم «ت ٧٤٩هـ»، تحقيق: محمد مظهر بقاء، طبعة: دار المدني - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٣١- **تاج العروس من جواهر القاموس**، للزبيدي، محمد بن محمد الحسيني «ت ١٢٠٥هـ»، تحقيق: مجموعة من المحققين، طبعة: مطبعة حكومة الكويت، الطبعة: الأولى، ١٣٨٥هـ، ١٩٦٥م.

٣٢- **تاريخ ابن خلدون** «ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر»، لابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد «ت ٨٠٨هـ»، تحقيق: خليل شحادة، طبعة: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٣٣- **تاريخ دمشق**، لابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله «ت ٥٧١هـ»، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، طبعة: دار الفكر - بيروت، بدون طبعة، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

٣٤- **التبصرة**، لابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي «ت ٥٩٧هـ»، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٣٥- التبيان في آداب حملة القرآن، للنووي، يحيى بن شرف «ت ٦٧٦هـ»، تحقيق: محمد الحجار، طبعة: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٣٦- التبيان في أقسام القرآن، لابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد «ت ٧٥١هـ»، تحقيق: محمد حامد الفقي، طبعة: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٣٧- التعبير شرح التحرير في أصول الفقه، للمرداوي، علي بن سليمان «ت ٨٨٥هـ»، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، طبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م.

٣٨- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، لابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر «ت ١٣٩٣هـ»، طبعة: الدار التونسية - تونس، بدون طبعة، ١٩٨٤ هـ.

٣٩- التدمرية، لابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام «ت ٧٢٨هـ»، تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي، طبعة: مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: السادسة، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م.

٤٠- التعريفات، للجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف «ت ٨١٦هـ»، تحقيق: جماعة من العلماء، طبعة: دار الكتب

العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٤١- **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه**، للألباني، محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: دار باوزير - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

٤٢- **تفسير ابن جُزَي** «التسهيل لعلوم التنزيل»، لابن جُزَي، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله «ت ٧٤١هـ»، تحقيق: د. عبد الله الخالدي، طبعة: دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

٤٣- **تفسير عبد الرزاق**، لعبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني «ت ٢١١هـ»، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

٤٤- **تفسير السعدي «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»**، للسعدي، عبدالرحمن بن ناصر بن عبد الله «ت ١٣٧٦هـ»، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

٤٥- **تفسير الطبري** «جامع البيان عن تأويل القرآن»، للطبري، أبي جعفر محمد بن جرير «ت ٣١٠هـ»، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

- ٤٦- تفسير القرطبي**، للقرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح «ت ٦٧١هـ»، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، طبعة: دار الكتب المصرية- القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.
- ٤٧- تفسير ابن كثير** «تفسير القرآن العظيم»، لابن كثير، إسماعيل بن عمر «ت ٧٧٤هـ»، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، طبعة: دار طيبة- الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- ٤٨- التفسير والمفسرون**، د. محمد السيد حسين الذهبي «ت ١٣٩٨هـ»، طبعة: مكتبة وهبة- القاهرة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
- ٤٩- التلخيص في أصول الفقه**، للجويني، عبد الملك بن عبد الله «ت ٤٧٨هـ»، تحقيق: د. عبد الله جولم النيبالي، ود. شبير أحمد العمري، طبعة: دار البشائر الإسلامية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- ٥٠- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول**، للإسنوي، عبدالرحيم بن الحسن بن علي «ت ٧٧٢هـ»، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.
- ٥١- التمهيد في علم التجويد**، لابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف «ت ٨٣٣هـ»، تحقيق: د. علي حسين البواب، تحقيق: مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ٥٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، لابن عبد البر،

عمر يوسف بن عبد الله بن محمد «ت ٤٦٣ هـ»، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، طبعة: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ.

٥٣- التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد «ت ١١٨٢ هـ»، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد، طبعة: دار السلام - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ، ٢٠١١ م.

٥٤- تهذيب اللغة، للأزهري، محمد بن أحمد «ت ٣٧٠ هـ»، تحقيق: محمد عوض مرعب، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.

٥٥- التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين «ت ١٠٣١ هـ»، طبعة: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.

٥٦- تيسير مصطلح الحديث، د. محمد الطحان، طبعة: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.

٥٧- الجامع، لابن راشد، معمر بن أبي عمرو «ت ١٥٣ هـ»، منشور مع مصنف عبدالرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة: المجلس العلمي - باكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٥٨- حاشية مقدمة التفسير، لابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي «ت ١٣٩٢ هـ»، بدون ناشر، الطبعة: الثانية،

١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

٥٩- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للأصبهاني، أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني «ت ٤٣٠هـ»، طبعة: السعادة - مصر، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.

٦٠- درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام «ت ٧٢٨هـ»، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، طبعة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

٦١- دليل الحيران على مورد الظمان، للمارغني، إبراهيم بن أحمد بن سليمان «ت ١٣٤٩هـ»، طبعة: دار الحديث - القاهرة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٦٢- الرد على المنطقيين، لابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله «ت ٧٢٨هـ»، طبعة: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٦٣- الرسالة، للشافعي، محمد بن إدريس «ت ٢٠٤هـ»، تحقيق: أحمد شاكر، طبعة: مكتبة الحلبي - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ، ١٩٤٠م.

٦٤- الرسل والرسالات، د. عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر «ت ١٤٣٣هـ»، طبعة: مكتبة الفلاح - الكويت، ودار النفائس -

الكويت، الطبعة: الرابعة، ١٤١٠ هـ، ١٩٨٩ م.

٦٥- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب

الإمام أحمد بن حنبل، لابن قدامة المقدسي «ت ٦٢٠ هـ»، تحقيق: د. عبد الكريم بن علي النملة، طبعة: مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة: التاسعة، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م.

٦٦- زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، عبد الرحمن بن

علي بن محمد، «ت ٥٩٧ هـ»، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، طبعة: دار الكتاب العربي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٦٧- الزهد والرقائق، لابن المبارك، عبد الله بن المبارك «ت

١٨١ هـ»، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٦٨- سنن الترمذي، للترمذي، محمد بن عيسى بن سورة «ت

٢٧٩ هـ»، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، وآخرين، طبعة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م.

٦٩- سنن سعيد بن منصور، لسعيد بن منصور بن شعبة «ت

٢٢٧ هـ»، تحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، طبعة: دار العصيمي- الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ.

٧٠- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها،

للألباني، محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتبة المعارف -
الملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

٧١- السنن الصغرى، للنسائي، أحمد بن شعيب «ت ٣٠٣هـ»،
تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: مكتب المطبوعات الإسلامية -
حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٧٢- سنن الدارمي، للدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل
«ت ٢٥٥هـ»، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، طبعة: دار المغني -
الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ، ٢٠٠٠م.

٧٣- سنن أبي داود، لأبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق
السَّجِسْتَانِي «ت ٢٧٥هـ»، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد،
طبعة: المكتبة العصرية - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٧٤- السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي «ت
٤٥٨هـ»، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة: دار الكتب العلمية -
بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

٧٥- سنن ابن ماجه، لابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني «ت
٢٧٣هـ»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء الكتب
العربية - مصر، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٧٦- سنن النسائي الكبرى، للنسائي، أحمد بن شعيب، تحقيق: د.
عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، طبعة: دار الكتب

العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

٧٧- شرح السنة، للبغوي، الحسين بن مسعود، «ت ٥١٦هـ»، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٧٨- شرح صحيح مسلم «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج»، للنووي، يحيى بن شرف «ت ٦٧٦هـ»، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

٧٩- شرح الكوكب المنير، لابن النجار، محمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن علي «ت ٩٧٢هـ»، تحقيق: د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، طبعة: مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٨٠- شرح لغة المحدث «منظومة في علم مصطلح الحديث»، د. طارق عوض الله، طبعة: مكتبة ابن تيمية - مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

٨١- شرح مختصر الروضة، للطوفي، سليمان بن عبد القوي «ت ٧١٦هـ»، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

٨٢- شعب الإيمان، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، «ت ٤٥٨هـ»، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، طبعة:

مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م.

٨٣ - الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي «ت ٥٤٤ هـ»، طبعة: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٨ م.

٨٤ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري، إسماعيل بن حماد الفارابي «ت ٣٩٣ هـ»، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، طبعة: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.

٨٥ - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد «ت ٣٥٤ هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.

٨٦ - صحيح البخاري، للبخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة «ت ٢٥٦ هـ»، ترقيم عبد الباقي، طبعة: دار الشعب - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.

٨٧ - صحيح الجامع، للألباني، محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠ هـ»، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.

٨٨ - صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري «ت ٢٦١ هـ»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٨٩- صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، للألباني، محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٩٠- صحيح وضعيف سنن أبي داود، للألباني، محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٩١- صحيح وضعيف سنن الترمذي، للألباني، محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٩٢- صحيح وضعيف سنن النسائي، للألباني، محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٩٣- الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعطله، لابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب «ت ٧٥١هـ»، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، طبعة: دار العاصمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٩٤- الطبقات الكبرى، لابن سعد، محمد بن سعد بن منيع «ت ٢٣٠هـ»، تحقيق: إحسان عباس، طبعة: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٦٨م.

٩٥- طرح التريب في شرح التريب، للعراقي، زين الدين عبدالرحيم العراقي «ت ٨٠٦هـ»، طبعة: الطبعة المصرية القديمة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٩٦- العُجاب في بيان الأسباب، لابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي «ت ٨٥٢هـ»، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، طبعة: دار ابن الجوزي - الرياض، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٩٧- العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى ابن الفراء «ت ٤٥٨هـ»، تحقيق: د. أحمد بن علي بن سير المبارك، طبعة: جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية - السعودية، الطبعة: الثانية ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

٩٨- غاية الوصول في شرح لبّ الأصول، لذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري «ت ٩٢٦هـ»، طبعة: دار الكتب العربية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٤هـ، ١٩٣٦م.

٩٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي «ت ٨٥٢هـ»، طبعة: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

١٠٠- الفتوى الحموية الكبرى، لابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبدالسلام «ت ٧٢٨هـ»، تحقيق: د. حمد بن عبد المحسن التويجري، طبعة: دار الصميعي - الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

١٠١- **فصول البدائع في أصول الشرائع**، للفناري، محمد بن حمزة بن محمد «ت ٨٣٤هـ»، تحقيق: محمد حسين محمد حسن إسماعيل، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦ م.

١٠٢- **الفصول في الأصول**، للرازي، أحمد بن علي الجصاص «ت ٣٧٠هـ»، طبعة: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

١٠٣- **الفقيه والمتفقه**، للخطيب البغدادي، أحمد بن علي «ت ٤٦٣هـ»، تحقيق: د. عادل بن يوسف العزازي، طبعة: دار ابن الجوزي - الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.

١٠٤- **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، للمناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين، «ت ١٠٣١هـ»، طبعة: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ.

١٠٥- **القاموس المحيط**، للفيروزآبادي، محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم «ت ٨١٧هـ»، طبعة: المطبعة الأميرية - مصر، الطبعة: الثالثة، ١٣٠١ هـ.

١٠٦- **القطع والائتناف**، للنحاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل النّحاس، تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، طبعة: دار عالم الكتب - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م

١٠٧- قواطع الأدلة في الأصول، للسمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار «ت ٤٨٩هـ»، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٩م.

١٠٨- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، للقاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد «ت ١٣٣٢هـ»، تحقيق: محمد بهجة البيطار، طبعة: دار إحياء الكتب العربية - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٨٠هـ، ١٩٦١م.

١٠٩- قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، لأبي طالب المكي، محمد بن علي بن عطية الحارثي «ت ٣٨٦هـ»، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

١١٠- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، للتهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد «ت بعد ١١٥٨هـ»، تحقيق: د. علي دحروج، طبعة: مكتبة لبنان - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦م.

١١١- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعلاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد «ت ٧٣٠هـ»، طبعة: مطبعة السعادة، ١٣٠٨هـ.

١١٢- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، للزمخشري، محمود

بن عمرو بن أحمد «ت ٥٣٨ هـ»، طبعة: دار الكتاب العربي - بيروت،
الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧ هـ.

١١٣- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، للكفوي،
أيوب بن موسى الحسيني «ت ١٠٩٤ هـ»، تحقيق: عدنان درويش،
محمد المصري، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، بدون طبعة، وبدون
تاريخ.

١١٤- لسان العرب، لابن منظور، محمد بن مكرم «ت ٧١١ هـ»،
طبعة: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ.

١١٥- مباحث في علوم القرآن، د. مناع القطان «ت ١٤٢٠ هـ»،
طبعة: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م.

١١٦- محاسن التأويل، للقاسمي، محمد جمال الدين بن محمد
سعيد بن قاسم «ت ١٣٣٢ هـ»، تحقيق: محمد باسل عيون السود،
طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

١١٧- المحرر في علوم القرآن، د. مساعد بن سليمان بن ناصر
الطيّار، طبعة: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام
الشاطبي، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م.

١١٨- المحصول، للرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين
«ت ٦٠٦ هـ»، دراسة وتحقيق: د. طه جابر فياض العلواني، طبعة:
مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.

١١٩- مجاز القرآن، لأبي عبيدة، معمر بن المثنى التيمى البصري «ت ٢٠٩هـ»، تحقيق: محمد فواد سزكين، طبعة: مكتبة الخانجي - القاهرة، بدون طبعة، ١٣٨١هـ.

١٢٠- المجموع شرح المذهب، للنووي، يحيى بن شرف «ت ٦٧٦هـ»، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، طبعة: دار عالم الكتب - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م.

١٢١- مجموع الفتاوى، لابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام «ت ٧٢٨هـ»، طبعة: الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٢٢- مذكرة في أصول الفقه، للشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار «ت ١٣٩٣هـ»، طبعة: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١ م.

١٢٣- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم «ت ٦٦٥هـ»، تحقيق: طيار آلتی قولاج، طبعة: دار صادر - بيروت، بدون طبعة، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م.

١٢٤- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للقاري، علي الملا الهروي، «ت ١٠١٤هـ»، طبعة: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م.

١٢٥- المستدرک على الصحيحين، للحاكم، محمد بن عبد الله

النيسابوري، «ت ٤٠٥هـ»، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.

١٢٦- المستصفى، للغزالي، محمد بن محمد «ت ٥٠٥هـ»، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

١٢٧- مسند البزار، للبزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق «ت ٢٩٢هـ»، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، طبعة: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط ١، ١٩٨٨م، ٢٠٠٩م.

١٢٨- مسند ابن الجعد، لعلي بن الجعد بن عبيد «ت ٢٣٠هـ»، تحقيق: عامر أحمد حيدر، طبعة: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

١٢٩- مسند الشافعي، للشافعي، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان «ت ٢٠٤هـ»، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٣٠- مسند الشهاب، للقضاعي، محمد بن سلامة بن جعفر بن علي «ت ٤٥٤هـ»، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.

١٣١- مسند أحمد، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال

الشيبياني «ت ٢٤١هـ»، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥ م.

١٣٢- مسند أحمد، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيبياني «ت ٢٤١هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١ م.

١٣٣- المسوّد في أصول الفقه، لآل تيمية «بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام ابن تيمية «ت ٦٥٢هـ»، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم ابن تيمية «ت ٦٨٢هـ»، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد ابن تيمية «ت ٧٢٨هـ»»، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة: دار الكتاب العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٣٤- المصاحف، لابن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني «ت ٣١٦هـ»، تحقيق: محمد بن عبده، طبعة: الفاروق الحديثة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢ م.

١٣٥- المصنف، لابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد «ت ٢٣٥هـ»، تحقيق: محمد عوامة، طبعة: دار القبلة - بيروت، بدون طبعة، ١٤٢٧هـ.

١٣٦- المطلع على ألفاظ المقنع، للبعلي، محمد بن أبي الفتح «ت ٧٠٩هـ»، تحقيق: محمود الأرنؤوط، وياسين محمود الخطيب،

طبعة: مكتبة السوادى، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

١٣٧- معالم السنن، للخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم «ت ٣٨٨هـ»، طبعة: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٥١هـ، ١٩٣٢م.

١٣٨- معترك الأقران في إعجاز القرآن «إعجاز القرآن ومعترك الأقران»، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر «ت ٩١١هـ»، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

١٣٩- المعتمد في أصول الفقه، لمحمد بن علي الطيب البصري المعتزلي «ت ٤٣٦هـ»، تحقيق: خليل الميس، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

١٤٠- المعجم، لابن المقرئ، محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان «ت ٣٨١هـ»، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، طبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

١٤١- المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى، وآخرين، طبعة: دار الدعوة - القاهرة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٤٢- معرفة السنن والآثار، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي «ت ٤٥٨هـ»، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، طبعة: جامعة

الدراسات الإسلامية - باكستان، ودار قتيبة - دمشق، ودار الوعي - دمشق، ودار الوفاء - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ، ١٩٩١ م.

١٤٣ - معرفة علوم الحديث، للحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري «ت ٤٠٥ هـ»، تحقيق: السيد معظم حسين، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧ هـ، ١٩٧٧ م.

١٤٤ - المغني، لابن قدامة المقدسي «ت ٦٢٠ هـ»، تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، د. محمد الحلو، طبعة: عالم الكتب - الرياض، الطبعة: السادسة، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م.

١٤٥ - المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، الحسين بن محمد الراغب «ت ٥٠٢ هـ»، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، طبعة: دار القلم - بيروت، والدار الشامية - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.

١٤٦ - مقاييس اللغة، لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني «ت ٣٩٥ هـ»، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة: دار الفكر - بيروت، طبعة: ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.

١٤٧ - المقنع في رسم مصاحف الأمصار، لأبي عمرو الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر «ت ٤٤٤ هـ»، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، طبعة: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٤٨ - المذهب في علم أصول الفقه المقارن، د. عبد الكريم بن

علي بن محمد النملة، طبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

١٤٩- **مناهل العرفان في علوم القرآن**، للزُّرقاني، محمد عبد العظيم «ت ١٣٦٧»، طبعة: مطبعة عيسى البابي الحلبي - القاهرة، الطبعة: الثالثة، بدون تاريخ.

١٥٠- **الموافقات**، للشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد «ت ٧٩٠هـ»، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، طبعة: دار ابن عفان - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

١٥١- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، لابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي «ت ٨٥٢»، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح - دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٨م.

١٥٢- **النشر في القراءات العشر**، لابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف «ت ٨٣٣هـ»، تحقيق: علي محمد الضباع «ت ١٣٨٠هـ»، طبعة: المطبعة التجارية الكبرى، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٥٣- **نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز**، لرفاعة الطهطاوي، رافع بن بدوي بن علي «ت ١٢٩٠هـ»، طبعة: دار الذخائر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

١٥٤- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد «ت ٦٠٦هـ»، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود

محمد الطناحي، طبعة: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
١٥٥- نواسخ القرآن «ناسخ القرآن ومنسوخه»، لابن الجوزي،
 عبدالرحمن بن علي بن محمد «ت ٥٩٧هـ»، تحقيق: أبي عبد الله
 العاملي السلفي الداني بن منير آل زهوي، طبعة: شركة أبناء شريف
 الأنصاري - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.





الفهرس

٥	مقدمة المؤلف
١١	التمهيد: مدخل إلى علوم القرآن
١٣	الفصل الأول: مبادئ علوم القرآن
١٤	المبدأ الأول: الحدُّ «التَّعْرِيفُ»
١٥	المبدأ الثاني: الموضوعُ
١٥	المبدأ الثالث: الثَّمَرَةُ «الفائدة»
١٦	المبدأ الرابع: النِّسْبَةُ
١٦	المبدأ الخامس: الفضلُ
١٦	المبدأ السادس: الواضِعُ
١٦	المبدأ السابع: الاسمُ
١٦	المبدأ الثامن: الاستِمْدَادُ
١٧	المبدأ التاسع: حُكْمُ الشَّارِعِ فِيهِ
١٧	المبدأ العاشر: المَسَائِلُ

١٨	الفصل الثاني: نشأة علوم القرآن
١٨	المرحلة الأولى: النشأة والتكوين
٢٢	المرحلة الثانية: الكتابة والتدوين
٢٣	المرحلة الثالثة: النضوج والازدهار
٢٧	الفصل الثالث: تعريف القرآن
٣٤	الفصل الرابع: أسماء القرآن وأوصافه
٣٧	الفصل الخامس: فضائل القرآن
٥١	الفصل السادس: الفرق بين القرآن والحديث
٥١	أقسام الحديث
٥١	الحديث القدسي
٥١	الفرق بين الحديث القدسي، والقرآن الكريم
٥٢	الحديث النبوي
٥٤	الفرق بين الحديث النبوي والحديث القدسي
٥٥	الباب الأول: نزول القرآن
٥٧	الفصل الأول: الوحي
٥٧	الوحي في اللغة
٥٩	طرق الوحي
٦٢	طريق نزول القرآن
٦٣	أحوال جبريل عليه السلام في تبليغ الوحي لنبينا صلى الله عليه وسلم
٦٦	الفصل الثاني: المكي والمدني

٦٦	تعريف المكي والمدني
٦٧	عدد السور المكية والمدنية
٦٧	ضوابط المكي والمدني
٦٨	خصائص المكي ومميزاته الموضوعية
٦٩	خصائص المدني ومميزاته الموضوعية
٧٠	فوائد معرفة المكي والمدني
٧١	الفصل الثالث: أول ما نزل وآخر ما نزل
٧١	أول ما نزل على الإطلاق
٧٢	أول سورة نزلت بعد فترة الوحي
٧٢	آخر ما نزل
٧٣	آخر سورة نزلت كاملة
٧٣	فوائد معرفة أول ما نزل وآخره
٧٤	الفصل الرابع: أسباب النزول
٧٤	تعريف سبب النزول
٧٤	مصادر أسباب النزول
٧٥	أقسام نزول القرآن
٧٦	صيغة سبب النزول
٧٧	العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
٧٨	فوائد معرفة سبب النزول

- ٨١ **الفصل الخامس: كيفية نزول القرآن**
- ٨٥ الحكمة من نزول القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا
- ٨٥ الحكمة من نزول القرآن مفرقا على النبي **صلى الله عليه وسلم**
- ٨٧ من القضايا التي تدرج فيها الشرع
- ٩١ **الباب الثاني: تدوين القرآن**
- ٩٣ **الفصل الأول: جمع القرآن**
- ٩٣ المراد بجمع القرآن
- ٩٤ الجمع الأول
- ٩٦ **فائدة:** لماذا لم يُجمع القرآن في مصحف واحد على عهد النبي **صلى الله عليه وسلم**
- ٩٦ الجمع الثاني
- ٩٩ الجمع الثالث
- ١٠١ الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان **رضي الله عنهما**
- ١٠٣ **الفصل الثاني: ترتيب الآيات والسور**
- ١٠٣ ترتيب الآيات
- ١٠٤ ترتيب السور
- ١٠٥ ألقاب سور القرآن وآياته
- ١٠٦ تسمية سور القرآن
- ١٠٨ أسباب تسمية سور القرآن
- ١٠٩ **الفصل الثالث: الرسم العثماني**

١٠٩

تعريف الرسم العثماني

١١١

الباب الثالث: الأحرف السبعة والقراءات

١١٣

الفصل الأول: الأحرف السبعة

١١٧

فوائد مستنبطة من الأحاديث المروية في الأحرف السبعة

١١٨

حكمة نزول القرآن على سبعة أحرف

١١٩

الفصل الثاني: القراءات والقراء

١١٩

تعريف القراءات

١١٩

المشتهرون بالإقراء

١٢٣

أول من جمع القراءات في كتاب

١٢٣

السبب في الاختصار على السبعة

١٢٣

أنواع القراءات

١٢٤

أركان القراءة المتواترة

١٢٦

القراءة الشاذة لا تسمى قرآناً، ولكنها تصحُّ تفسيراً

١٢٦

تعريف القراءة الشاذة

١٢٧

الفرق بين القراءات والأحرف السبعة

١٢٨

حكم الصلاة بالقراءات

١٢٩

الفصل الثالث: التجويد وآداب التلاوة

١٢٩

التجويد في اللغة

١٢٩

التجويد في الاصطلاح

- ١٣٠ اللحن الجلي، واللحن الخفي
- ١٣٤ آداب التلاوة
- ١٣٤ الآداب الظاهرة
- ١٤١ الآداب الباطنة
- ١٥١ **الفصل الرابع: الوقف والابتداء**
- ١٥٢ أمثلة على وجوب الوقف
- ١٥٢ أقسام الوقف
- ١٥٥ **الباب الرابع: علوم التفسير**
- ١٥٧ **الفصل الأول: المحكم والمتشابه**
- ١٥٩ معنى المحكم
- ١٥٩ معنى المتشابه
- ١٦٠ التشابه قد يكون أمرا نسيا
- ١٦١ **الفصل الثاني: المجمل والمبين**
- ١٦١ المجمل في اللغة
- ١٦١ المجمل في الاصطلاح
- ١٦٢ أنواع المجمل
- ١٦٥ المبين في اللغة
- ١٦٥ المبين في الاصطلاح
- ١٦٥ أنواع المبيّن

١٦٦	حكم العمل بالمجمل
١٦٨	الفصل الثالث: النص والظاهر
١٦٨	معنى النص
١٦٨	حكم العمل بالنص
١٦٩	الظاهر لغةً
١٦٩	الظاهر اصطلاحاً
١٦٩	حكم العمل بالظاهر
١٧٠	الفرق بين النص، والظاهر
١٧١	الفصل الرابع: التأويل
١٧١	التأويل في اللغة
١٧١	التأويل في الاصطلاح
١٧٢	معاني التأويل
١٧٣	شروط التأويل
١٧٧	الفصل الخامس: العام والخاص
١٧٧	العام في اللغة
١٧٧	العام في الاصطلاح
١٨٠	الفرق بين العام، والمشارك
١٨٠	صيغ العموم
١٨٤	الخاص

- ١٨٤ أقسام العام
- ١٨٦ الفرق بين العام المراد به الخصوص والعام المخصوص
- ١٨٦ حمل العام عَلَى الخاص
- ١٨٧ أقسام المخصص
- ١٩٤ فائدة: ليس في القرآن عام غير مخصص إلا أربعة مواضع
- ١٩٦ **الفصل السادس: المطلق والمقيد**
- ١٩٦ المطلق لُغَةً
- ١٩٦ المطلق اصطلاحًا
- ١٩٧ الْمُقَيَّدُ اصطلاحًا
- ١٩٧ الفرق بين العام، والمطلق
- ١٩٨ حمل المطلق عَلَى المقيد
- ٢٠٢ الخلاصة
- ٢٠٤ **الفصل السابع: الناسخ والمنسوخ**
- ٢٠٤ النسخ في اللغة
- ٢٠٤ النسخ في الاصطلاح
- ٢٠٧ مشروعية النسخ
- ٢٠٨ أقسام النسخ
- ٢٠٩ أولاً: أقسام النسخ باعتبار المنسوخ
- ٢٠٩ النوع الأول: أقسام النسخ باعتبار التلاوة والحكم

- ٢١٠ فائدة: الحكمة في نسخ التلاوة مع بقاء الحكم
- ٢١١ فائدة: الحكمة في نسخ الحكم دون التلاوة
- ٢١٢ النوع الثاني: أنواع النسخ باعتبار البدل
- ٢١٤ ثانياً: أنواع النسخ باعتبار الناسخ
- ٢١٤ النوع الأول: أنواع النسخ باعتبار النص الناسخ
- ٢١٤ النوع الثاني: أنواع النسخ باعتبار المتواتر والآحاد
- ٢١٨ شروط النسخ
- ٢٢٠ طرق معرفة تأخر الناسخ
- ٢٢٢ الحكمة من النسخ
- ٢٢٣ **الفصل الثامن: المنطوق والمفهوم**
- ٢٢٣ تعريف المنطوق
- ٢٢٣ تعريف المفهوم
- ٢٢٤ أقسام المفهوم
- ٢٢٤ مفهوم الموافقة
- ٢٢٤ فحوى الخطاب
- ٢٢٤ لحن الخطاب
- ٢٢٥ مفهوم المخالفة
- ٢٢٥ مفهوم صفة
- ٢٢٦ مفهوم شرط

٢٢٦	مفهوم غاية
٢٢٦	مفهوم حصر
٢٢٦	حجية المفهوم
٢٢٧	شروط الاحتجاج بالمفهوم
٢٢٧	أدلة الاحتجاج بالمفهوم
٢٢٩	الفصل التاسع: أمثال القرآن
٢٢٩	تعريف الأمثال
٢٣٠	معنى المثل في القرآن
٢٣٠	أنواع الأمثال في القرآن
٢٣١	فوائد الأمثال
٢٣٣	حكم استعمال القرآن استعمال الأمثال
٢٣٥	الفصل العاشر: قصص القرآن
٢٣٥	معنى القصص
٢٣٥	معنى القصة
٢٣٥	تعريف قصص القرآن
٢٣٦	أنواع القصص في القرآن
٢٣٧	فوائد قصص القرآن
٢٣٨	الحكمة من تكرار القصص القرآني
٢٣٩	الفصل الحادي عشر: أقسام القرآن

٢٣٩	تعريف القسم
٢٣٩	صيغته
٢٣٩	فائدة القسم في القرآن
٢٤٠	أقسام الخبر باعتبار اشتماله على التوكيد، وخلوّه منه
٢٤١	المقسم به في القرآن
٢٤٣	أنواع القسم
٢٤٤	الفصل الثاني عشر: جدل القرآن
٢٤٤	معنى الجدل
٢٤٤	معنى الجدل
٢٤٤	أنواع الجدل
٢٤٦	طريقة القرآن في المناظرة
٢٤٧	أنواع مناظرات القرآن
٢٥٠	الفصل الثالث عشر: إعجاز القرآن
٢٥٠	معنى إعجاز القرآن
٢٥٠	تعريف المعجزة
٢٥٢	مراحل التحدي بالقرآن
٢٥٣	وجوه إعجاز القرآن
٢٥٦	الفصل الرابع عشر: ترجمة القرآن
٢٥٦	معاني الترجمة

- ٢٥٦ حكم الترجمة الحرفية
- ٢٥٧ حكم الترجمة المعنوية
- ٢٥٨ شروط الترجمة المعنوية
- ٢٥٩ **الباب الخامس: أصول التفسير**
- ٢٦١ **الفصل الأول: التفسير والتأويل**
- ٢٦١ التفسير في اللغة
- ٢٦١ التفسير في الاصطلاح
- ٢٦١ الفرق بين التفسير والتأويل
- ٢٦٢ شرف التفسير
- ٢٦٣ **الفصل الثاني: شروط المفسر وآدابه**
- ٢٦٣ شروط المفسر
- ٢٦٦ آداب المفسر
- ٢٦٩ **الفصل الثالث: نشأة التفسير ومدارسه**
- ٢٦٩ التفسير في عهد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وأصحابه
- ٢٧٠ مصادر التفسير عند الصحابة
- ٢٧٥ التفسير في عصر التابعين
- ٢٧٥ مصادر التفسير في عصر التابعين
- ٢٧٦ مدارس التفسير في عصر التابعين
- ٢٧٧ التفسير في عصر التدوين

٢٧٩

الفصل الرابع: أنواع التفسير

٢٧٩

التفسير بالمأثور

٢٨١

حكم التفسير بالمأثور

٢٨٣

التفسير بالرأي

٢٨٣

حكم التفسير بالرأي

٢٨٥

الفصل الخامس: أشهر كتب التفسير

٢٨٥

أشهر كتب التفسير بالمأثور

٢٨٦

أشهر كتب التفسير بالرأي

٢٨٦

أشهر كتب التفسير الفقهي

٢٨٧

أشهر كتب التفسير في العصر الحديث

٢٨٨

الفصل السادس: الإسرائيليات

٢٨٨

تعريف الإسرائيليات

٢٨٩

أنواع الإسرائيليات

٢٩١

الفهارس العامة

٢٩٣

المصادر والمراجع

٣٢١

الفهرس





كتب للمؤلف

علوم القرآن:

- ١- الفرق بين الرسم العثماني، والرسم الإملائي الذي جرى عليه العُرف.
- ٢- هل البسملة آية من كتاب الله؟
- ٣- ردود القرآن على كفار قريش في بعض دعاويهم.
- ٤- علم المصطلح وتعريفه في القرآن كما ظهر عند السيوطي في الإتقان.
- ٥- أوضح البيان في علوم القرآن.

العقيدة:

- ١- حصول المنة بشرح أصول السنة للإمام أحمد.
- ٢- تمام المنة على شرح السنة للإمام المزني.
- ٣- حرز الأمان شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني.
- ٤- فتح الرب الغني على أصول السنة للإمام الحميدي.
- ٥- الاعتماد شرح لمعة الاعتقاد.
- ٦- الجامع لمسائل العقيدة الواسطية.

- ٧- التعليقات المرضية على المنظومة اللامية.
- ٨- فتح الرب الحميد شرح كتاب التوحيد.
- ٩- تحقيق كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب.
- ١٠- أوجز العبارات على كشف الشبهات.
- ١١- الكلمات السديدة شرح البداية في العقيدة.
- ١٢- الهداية الرشيدة شرح البداية في العقيدة.
- ١٣- فتح المنان شرح أصول الإيمان.
- ١٤- تهذيب كتاب أصول الإيمان.
- ١٥- القول السديد شرح تفسير كلمة التوحيد.
- ١٦- القول الأبلغ على القواعد الأربع.
- ١٧- الشرح المأمول على ثلاثة الأصول.
- ١٨- إعلام الأنام بشرح نواقض الإسلام.
- ١٩- شرح الأصل الجامع لعبادة الله وحده.
- ٢٠- حصول المأمول بشرح ستة الأصول.
- ٢١- المقصد المأمول من معارج القبول.
- ٢٢- التوضيحات الجليلة للمصطلحات الكونية والشرعية [مطبوع ملحقا بكتاب «فتح الرب الغني على أصول السنة للإمام الحميدي»].
- ٢٣- حاشية على منهج العقيدة للمبتدئين.
- ٢٤- الإيمان عند السلف.

٢٥- الشيعة [مطبوع ملحقًا بكتاب «الكلمات السديدة شرح البداية في العقيدة»].

٢٦- العذر بالجهل [مطبوع ملحقًا بكتاب «أوجز العبارات على كشف الشبهات»].

- ٢٧- الشرح المختصر على البداية في العقيدة.
- ٢٨- الشرح المختصر على أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل.
- ٢٩- الشرح المختصر على أصول السنة للإمام الحميدي.
- ٣٠- الشرح المختصر على شرح السنة للإمام المزني.
- ٣١- الشرح المختصر على مقدمة ابن أبي زيد القيرواني.
- ٣٢- الشرح المختصر على لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد.
- ٣٣- الشرح المختصر على المنظومة اللامية لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- ٣٤- الشرح المختصر على ثلاثة الأصول.
- ٣٥- الشرح المختصر على نواقض الإسلام.
- ٣٦- الشرح المختصر على القواعد الأربع.
- ٣٧- الشرح المختصر على ستة الأصول.
- ٣٨- الشرح المختصر على الأصل الجامع لعبادة الله وحده.
- ٣٩- الشرح المختصر على تفسير كلمة التوحيد.
- ٤٠- الشرح الميسر على البداية في العقيدة.
- ٤١- الجامع لمسائل العقيدة الطحاوية.

الحديث:

- ١- جني الثمار شرح صحيح الأذكار.
- ٢- التحفة السنية في شرح الأربعين النووية.
- ٣- خزينة الأسرار في طريق الأبرار.
- ٤- الشرح المختصر على صحيح الأذكار.
- ٥- الشرح المختصر على الأربعين النووية.
- ٦- تبصير السائرين بطريق الصالحين إلى رب العالمين.

الفقه:

- ١- التوثيق لبداية المتفقه.
- ٢- الاختيارات الفقهية للإمام أبي بكر بن المنذر في أحكام الأسرة «رسالة ماجستير».
- ٣- سِمْط اللّالي في الاختيارات الفقهية للشيخ وحيد بن بالي.
- ٤- كيف تحسب زكاة مالك؟
- ٥- رحلة الحجيج من البداية إلى النهاية.
- ٦- الدرر البهية في فقه الأضحية.
- ٧- كيف نصلي كما كان النبي ﷺ يصلي؟
- ٨- مختصر التوثيق لبداية المتفقه.
- ٩- مختصر كيف تحسب زكاة مالك؟

- ١٠- مختصر أحكام الأسرة للإمام ابن المنذر.
- ١١- الشرح المختصر على منظومة القواعد الفقهية.
- ١٢- الشرح المختصر لبداية المتفقه.
- ١٣- رحلة الحجيج رحلة إيمانية إلى بلد الله الحرام «إعداد وتحقيق».
- ١٤- المختصر المفيد في أحكام الصيام وآداب العيد.
- ١٥- مختصر أحكام الأضحية وعشر ذي الحجة.
- ١٦- الميسر في مناسك الحج والعمرة.
- ١٧- تيسر الفقه للمبتدئين «الطهارة، والصلاة».
- ١٨- قضايا المرأة المعاصرة في الشريعة الإسلامية «رسالة دكتوراة».

المواريث:

- ١- البداية المختصرة في علم المواريث.
- ٢- هداية الوريث شرح بداية المواريث.
- ٣- القرارات السنية على المنظومة الرحبية.
- ٤- أحكام الوصية الواجبة.
- ٥- الشرح المختصر على البداية في المواريث.

الآداب الإسلامية:

- ١- اللآلئ البهية شرح صحيح الآداب الإسلامية.
- ٢- المفيد في آداب العيد.

٣- مختصر الآداب الإسلامية.

أصول الفقه:

- ١- الكفاية في شرح البداية في أصول الفقه.
- ٢- السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي.
- ٣- الشرح المختصر على البداية في أصول الفقه.
- ٤- أوضح الكلمات في شرح الورقات.

القواعد الفقهية:

- ١- الكواكب الدرية على منظومة القواعد الفقهية.
- ٢- قواعد الترجيح بين النصوص الشرعية التي ظاهرها التعارض «دراسة تأصيلية تطبيقية»، «جزء من رسالة ماجستير».
- ٣- مختصر قواعد الترجيح بين النصوص الشرعية التي ظاهرها التعارض.

مصطلح الحديث:

- ١- المختصر في علم مصطلح الحديث والأثر.
- ٢- علم المصطلح في الحديث دراسة تطبيقية «صحيح البخاري أنموذجاً».
- ٣- نشأة وتطور علم مصطلح الحديث.
- ٤- مبادئ علم مصطلح الحديث، والأثر.
- ٥- الشرح الميسر للمنظومة البيقونية.

السيرة النبوية:

- ١- إسعاد البرية بشرح الخلاصة البهية في ترتيب أحداث السيرة النبوية.
- ٢- الدرّ المجتبى في وصف المصطفى ﷺ.
- ٣- تيسير الوصول إلى غزوات الرسول ﷺ.
- ٤- المختصر في السيرة النبوية.
- ٥- المختصر في وصف المصطفى ﷺ.

اللغة:

- ١- المختصر في النحو «كتاب غني بالأمثلة، والجداول، والتدريبات».
- ٢- البناية في شرح البداية في علوم البلاغة.
- ٣- البداية في علوم البلاغة.
- ٤- الخليل بن أحمد ومنهجه في كتاب «العين».
- ٥- مباحث حول مسألة «نزع الخافض».
- ٦- مبادئ علم النحو.
- ٧- الشرح المختصر على البداية في علوم البلاغة.

الخطب المنبرية:

- ١- نور المحراب في خطب العقيدة، والفقه، والآداب «١٠٠ خطبة شاملة لمواضيع العقيدة، والفقه، والآداب».
- ٢- تحفة الأبرار في الخطب القصار.
- ٣- الفواكه الشهية في الخطب المنبرية.

٤- قُرة العينين في خطب العيدن.

الأبحاث العلمفة:

- ١- التجارة الالكترونية في ميزان الشرفعة الإسلامية.
- ٢- التسوق الشبكف من وجهة نظر إسلامفة.
- ٣- حكم اعتماد الخطفب على العصا والقوس والسفف أثناء خطبة الجمعة.

- ٤- القول الفصفف في الأعور ففقا عفن الصففف.
- ٥- هل الأمم الفف مفسخت قرءة وفئرانا تناسلت، وتوالدت؟

كتب متنوعة:

- ١- المفسفر في مبادئ العلوم الشرعفة.
- ٢- موسوعة العلوم الإسلامية للأسرة المسلمة «تشمف على ٢٩ كتابا فف مفسفر العلوم الإسلامية».



من إصداراتنا

قضايا المرأة المعاصرة في الشريعة الإسلامية

تأليف
د. خالد بن محمود الجهنّي
بِغَفَرِ اللَّهِ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

من إصداراتنا

الجامع لمسائل
العقيدة الطحاوية
لأبي جعفر الطحاوي رحمه الله
المتوفى سنة ٣٢١ هـ

تأليف
د. خالد بن محمود الجهني
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

من إصداراتنا

الجامع لمسائل العقيدة والأصول

لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله
المتوفى سنة ٧٢٨ هـ

تأليف
د. خالد بن محمود الجهنّي
بغفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

من إصداراتنا

موسوعة
التبليغ والرقائق
كشف الدقائق عن البداية في الرقائق

تأليف
د. خالد بن محمود الجهنّي
بِعَفْرِ اللَّهِ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ السَّامِعِينَ

من إصداراتنا

أَوْضَحَ الْكَلِمَاتِ

فِي شَرْحِ الْوَرَقَاتِ

لِأَبِي الْمَعَالِي الْجَوِينِي رحمته الله

(المتوفى سنة ٤٧٨ هـ)

كِتَابٌ غَنِيٌّ بِالشَّوَاهِدِ وَالْأَمْثَلِ

تَأَلَّفَ

د. خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُهَنِيِّ

عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

من إصداراتنا

نَيْسِيَةُ الْوُصُولِ
إِلَى غَزَوَاتِ الرَّسُولِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَأْلِيفُ
د. خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُهَنِيِّ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ السَّامِعِينَ



مسودة

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....





.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....







.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

